

جامعة مولود معمري - تيزي وزو -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية



الإعلام الأمني ودوره في تعزيز منظومة الأمن

الوطني في المجتمعات العربية

(دراسة حالة المملكة العربية السعودية)

مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة ماستير في العلوم السياسية

تخصص: دراسات إقليمية وشرق أوسطية

إشراف الأستاذ:

أ. يونس قساس

إعداد الطالبين:

- عليوات بوجمعة

- أمال مسعودي

لجنة المناقشة:

-الأستاذ(ة) أ.جمال عليوة.....رئيسا

-الأستاذ : أ.يونس قساس.....مشرفا ومقررا

-الأستاذ (ة):أ.فريد بن بولعيد.....مناقشا

السنة الجامعية:2016/2017م

كلمة شكر

بداية نشكر الله تعالى الذي أمدنا بالصحة والعافية لإنجاز هذه المذكرة ووفقنا طيلة المشوار الدراسي.

كما نتوجه بخالص الشكر إلى الأستاذ المشرف "يونس قساس" على قبوله الإشراف على هذه المذكرة وعلى نصائحه وتوجيهاته القيّمة جزاه الله خيرا.

ويسرنا أن نتقدم بجزيل الشكر والتقدير لكل أساتذة العلوم السياسية والعلاقات الدولية الذين أفادونا طيلة مشوارنا الجامعي وبالأخص الأستاذة "نبيلة بن يوسف" على نصائحها التي أفادتنا خلال إنجازنا لهذا العمل، كما نشكر أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة.

ولا يفوتنا أن نشكر كل الطاقم الإداري لقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بما فيهم رئيس القسم الأستاذ "مهدي فتاك" والأستاذ "عمرون محمد" وكل موظفي المكتبة وكل من ساعدنا على إتمام هذه المذكرة.

شكرا

إهداء

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما
وأمدهما بالصحة والعافية، وإلى كل عائلتي خاصة أختي أمينة وزوجها
صالح وابنتهما رانية

وإلى أخي الوحيد مولود

وإلى ابنة عمي حسيبة وابنة خالتي روزة، وأشكرهم جزيل الشكر على
دعمهم لي.

وإلى كل أقاربي وأصدقائي، خاصة ميهادي جحيقة وابنتها أليسيا،
إسعدي ينيس، غنام عقيلة، أوقاشة شفيعة، حر رادية، حمداني جحيقة
... وإلى كل طلبة وأساتذة قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية.

كل آمال.

إهداء

بكل حب وفخر أهدي هذا العمل المتواضع بداية إلى أمي وأبي الغاليين
اللذان سهرتا على تربيته أحسن تربية، ومرافقتهم الدائمة لي طيلة
مشواري الدراسي، وتوفيرهما لي كل الإمكانيات المتاحة سواء المادية
أو المعنوية... وإلى إخواني الأحبة، وأختي وزوجها، وأبناءها الثلاثة، كما
وأهديه أيضا إلى كل الأصدقاء كل واحد باسمه، وإلى كل الأساتذة،
وزملائي الطلبة الأعزاء في قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية
نخصص دراسات إقليمية وشرق أوسطية، وإلى كل من ساعدني سواء
من قريب أو من بعيد، راجيا بذلك من المولى عز وجل أن ينفع هذا
المجهود العلمي أبناء هذا الوطن الحبيب الجزائر الغالية، والأمة العربية.

بجو جمعة

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول

الإعلام الأمني، المفاهيم والأسس

تمهيد

المبحث الأول: مفهوم الإعلام الأمني وأهميته في المجتمع

المطلب الأول: تعريف الإعلام الأمني

المطلب الثاني: أهمية الإعلام الأمني

المطلب الثالث: علاقة الإعلام بالأمن

المبحث الثاني: عوامل ظهور الإعلام الأمني، وأهم خصائصه

المطلب الأول: عوامل ظهور الإعلام الأمني

المطلب الثاني: مصادر الإعلام الأمني

المطلب الثالث: خصائص الإعلام الأمني

المبحث الثالث: عناصر الإعلام الأمني وأهم العراقيل التي تواجهه

المطلب الأول: عناصر عملية الإعلام الأمني

المطلب الثاني: وسائل الإعلام الأمني

المطلب الثالث: عراقيل وضع إستراتيجية الإعلام الأمني وتنفيذها

استنتاج الفصل

الفصل الثاني

مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

تمهيد

المبحث الأول: أهم المواضيع الأمنية المتناولة في الوسائل الإعلامية العربية

المطلب الأول: الإعلام الأمني والإرهاب

المطلب الثاني: الإعلام الأمني ومحاربة الجريمة

المطلب الثالث: الإعلام الأمني والمخدرات

المبحث الثاني: واقع الاعلام الامني في المنطقة العربية

المطلب الأول: التكامل الإعلامي الأمني العربي

المطلب الثاني: علاقة الإعلام الأمني العربي بالأجهزة الأمنية

المطلب الثالث: معوقات الإعلام الأمني العربي

المبحث الثالث: مرتكزات الخطط الإعلامية والأمنية العربية لمواجهة التهديدات الأمنية

المطلب الأول: الإستراتيجية الإعلامية العربية في مكافحة الإرهاب

المطلب الثاني: الخطة الأمنية والإعلامية العربية في مواجهة الارهاب

المطلب الثالث: التعاون العربي المشترك في مجال مكافحة المخدرات

استنتاج الفصل

الفصل الثالث

واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية

تمهيد

المبحث الأول: مكانة الإعلام في سياسة المملكة العربية السعودية

المطلب الأول: البدايات الأولى للإعلام السعودي

المطلب الثاني: السياسة الإعلامية للمملكة العربية السعودية

المطلب الثالث: إستراتيجية الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية

المبحث الثاني: الإعلام الأمني ومكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية

المطلب الأول: تاريخ الجريمة في المملكة العربية السعودية

المطلب الثاني: ضوابط نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام السعودية

المطلب الثالث: جهود الإعلام الأمني في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية

المبحث الثالث: الإعلام الأمني ومكافحة المخدرات في المملكة العربية السعودية

المطلب الأول: المخدرات في المملكة العربية السعودية، وحجم إنتشارها

المطلب الثاني: تهريب المخدرات إلى المملكة العربية السعودية

المطلب الثالث: دور الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مكافحة المخدرات

المبحث الرابع: ظاهرة الإرهاب في المملكة العربية وسبل إنتشارها

المطلب الأول: تاريخ الجرائم الإرهابية في المملكة العربية السعودية

المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب

المطلب الثالث: مبادئ التغطية الإعلامية السعودية للعمليات الإرهابية

المطلب الرابع: جهود الإعلام الأمني السعودي في مكافحة ما يسمى بالارهاب

استنتاج الفصل

الخاتمة

مقدمة

مقدمة:

تعرف المجتمعات العربية منذ أمد بعيد العديد من التحديات والأزمات التي من شأنها الإخلال بالأمن العام للدولة، وبالتالي التأثير سلباً على استقرار المجتمع وإعاقة عملية التنمية، وذلك نتيجة ظهور تهديدات أمنية قصوى كمشكلة الإرهاب التي شهدت انتشاراً واسعاً في السنوات الأخيرة، هذا إلى جانب ظاهرة تعاطي المخدرات التي تعد من الظواهر الخطيرة التي تلاحق فئة الشباب، والتي قد تؤدي بهم للتعرض لحوادث المرور وارتكاب جرائم مختلفة كجريمة القتل. وبالحديث عن موضوع الأمن نجد أنه في العصر الحديث ارتبط بعدة مجالات، مما أدى لظهور مفاهيم جديدة كارتباطه مثلاً بمجال الأمن، حيث أصبح اليوم الحديث عما يعرف بالإعلام الأمني الذي يهتم بمتابعة قضايا الأمن في المجتمع ورصد تطوراتها من خلال نشر رسائل إعلامية توعوية تهدف للتقليل من نسبة الآفات والظواهر الأمنية المنتشرة في المجتمع. وقد تم التركيز في هذه الدراسة على دور وسائل الإعلام المختلفة في مكافحة كل من ظاهرتي الإرهاب والجريمة إلى جانب آفة المخدرات باعتبارها إحدى أهم التهديدات التي تواجهها الدول العربية بما في ذلك المملكة العربية السعودية.

إشكالية الدراسة:

تعتبر وسائل الإعلام إحدى الوسائل المعتمدة لدى الأجهزة الحكومية لدعم منظومة الأمن الوطني، وذلك نظرا للتأثير الفعال الذي تتميز به هذه الوسائل في تشكيل اتجاهات الجماهير ومواقفهم وسلوكياتهم اتجاه القضايا الأمنية، فهل أسهمت وسائل الإعلام الأمني العربية بما فيها السعودية في دعم منظومة الأمن الوطني؟

وللإجابة عليها، لابد من الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي العلاقة بين الإعلام والأمن وما المقصود بالإعلام الأمني؟
- ما هي أهم المواضيع الأمنية المتداولة في وسائل الإعلام العربية؟
- هل أسهمت وسائل الإعلام العربية في جوانب التوعية الأمنية؟
- ما هو واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية وما مدى فعاليته؟

حدود الدراسة:

أ-الحدود الجغرافية: تمحورت هذه الدراسة حول دور الإعلام الأمني في تعزيز منظومة الأمن الوطني في الدول العربية بصفة عامة وفي المملكة العربية السعودية بصفة خاصة.

ب-الحدود الزمانية: تمت دراسة هذا الموضوع منذ ظهور مصطلح الإعلام الأمني

1980م إلى غاية 2017م.

الفرضيات :

- للإعلام الأمني في الدول العربية دورا مهما في دعم منظومة الأمن الوطني.
- يساهم الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في دعم منظومة الأمن الوطني.

أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز العلاقة بين الإعلام والأمن ودور الإعلام الأمني في مكافحة الإرهاب والقضاء على الجريمة، وذلك من خلال التطرق إلى واقع الإعلام الأمني في الدول العربية عموما، وفي المملكة العربية السعودية خصوصا.

أهمية الدراسة:

تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة فيما يلي:

- التعرف على الخصائص التي يتميز بها الإعلام الأمني في الدول العربية.
- التعرف على طبيعة الرسائل الإعلامية التي تغطيها وسائل الإعلام العربية.
- التعرف على دور الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مكافحة التهديدات الأمنية التي تواجهها.

أما الأهمية العملية تتمثل فيما يلي :

تعتبر هذه الدراسة إضافة علمية لمكتبة القسم حيث تسمح للطلبة من الاستفادة من نتائجها وبالتالي إمكانية التعمق فيها ،خصوصا وان هذا الموضوع لم يتطرق إليه الطلبة المتخرجين قبلنا سواء من هذا القسم أو من قسم الإعلام والاتصال.

مناهج الدراسة:

من أبرز المناهج التي اعتمدنا عليها في هذا البحث: المنهج التاريخي، المنهج القانوني، منهج دراسة حالة ومنهج تحليل المضمون.

1- المنهج التاريخي: هو المنهج الذي يعتمد على المدخل الزمني في البحث والرجوع

إلى الماضي، يستخدم في كل العلوم الإنسانية استنادا إلى حقيقة أن التاريخ سلسلة متصلة الحلقات. والمنهج التاريخي ليس في جوهره منهجا وصفيا يقتصر فيه الباحث على وصف الظواهر وتعداد خصائصها والعوامل المؤثرة فيها، بل يمتد إلى النظر والتحقيق والتحليل الدقيق للظواهر، فهو يدرس الوقائع والظواهر وأسبابها تمهيدا لدراسة الأوضاع المعاصرة⁽¹⁾، وقد اعتمدنا على هذا المنهج في دراستنا عند تناولنا لظهور مصطلح الإعلام الأمني في الدول العربية وعند التعرض للبدايات الأولى للإعلام السعودي وكذلك عند تناولنا لتاريخ الجريمة في المملكة العربية السعودية.

2- المنهج القانوني: يركز المنهج القانوني في دراسته للأحداث والمواقف والعلاقات

والأبنية على الجوانب القانونية، أي مدى التزام الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها والقواعد المدونة وغير المدونة. وبصيغة أخرى على مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية. فالدراسة القانونية تركز على شرعية الفعل أو المؤسسة أو العلاقة أو عدم شرعية ذلك. كما تهتم بالأفعال والجزاءات، فالاقتراب القانوني يفترض وجود مجموعة معايير وضوابط وقواعد ومن ثم يستخدم تلك الضوابط في التوصل إلى شرعية الفعل أو عدمه، كما يركز على المعاهدات والاتفاقيات والعقود من حيث أطرافها وكيفية إعدادها وتوقيعها والتصديق عليها

¹- عبد الناصر جندلي، تقنيات ومناهج البحث العلمي في العلوم السياسية والاجتماعية (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط.1، 2006)، ص.199

وتفسيرها⁽¹⁾. وقد تم إدراج هذا المنهج عند التطرق للسياسة الإعلامية للمملكة العربية السعودية.

3-منهج دراسة حالة: هو منهج يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة، سواء كانت فردا أو مؤسسة أو دولة أو نظاما إجتماعيا، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وذلك قصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وغيرها من الوحدات المتشابهة. ويعرفه **تشايلد Tchaild** بأنه «منهج يمكن عن طريقه جمع البيانات ودراستها بحيث يمكن رسم صورة كلية لوحدة معينة في علاقتها المتنوعة وأوضاعها الثقافية»⁽²⁾. وقد اعتمدنا على هذا المنهج في الفصل الأخير من هذا البحث عند دراستنا لواقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية.

4-منهج تحليل المضمون: عرفه الدكتور **محمد عبد الحميد** بأنه «مجموعة من الخطوات المنهجية التي تسعى إلى اكتشاف المعاني الكامنة في المحتوى من خلال البحث الموضوعي والمنظم للسمات الظاهرة في هذا المحتوى».

ويري بيرلسون **Berelson** (1871-1952م) أن تحليل المضمون هو أحد الأساليب البحثية المستخدمة في تحليل المحتوى الظاهر بشكل منهجي وموضوعي، وذلك بهدف اكتشاف المعاني الكامنة في ذلك المحتوى.⁽³⁾ وقد اعتمدنا على هذا المنهج عند تحليلنا لمضمون السياسة الإعلامية للملكة العربية السعودية ولأهدافها.

¹ - محمد ثلبي، **المنهجية في التحليل السياسي** (القاهرة: مكتبة المنار، 1996)، ص.117

² - عمار بخوش، محمد محمود الذنبيات، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1995)، ص.102.

³ - المرجع ذاته، ص.106.

الإطار النظري:

اعتمدنا في هذه الدراسة على ثلاث نظريات أساسية، وهي إحدى أهم النظريات التي اعتمد عليها الباحثون الذين تطرقوا قبلنا لمواضيع مرتبطة بدور الإعلام الأمني.

نظرية حارس البوابة:

ظهرت هذه النظرية في النصف الثاني من القرن العشرين على يد كيرت لوين Kurt Lewin عام 1977م، تفترض أن القائم بالإتصال (الإعلامي) في وسائل الإعلام الأمني كالحارس الذي يقرر من يدخل أو لا يدخل وفقا لاعتبارات قانونية وأمنية، وبالتالي فحارس البوابة هنا هو الإعلامي الذي يتحكم في الرسالة الأمنية المراد تبليغها من خلال عرض المعلومات التي يراها مناسبة لتحقيق غايته، وفي المقابل حجب المعلومات التي يراها متعارضة مع أهدافه، وذلك لاعتبارات أمنية ولكونه مسؤولا عن ردة فعل الجمهور المتلقي لرسالته. تدعم هذه النظرية دور الإعلام الأمني في مجال مكافحة الجرائم والانحرافات السلوكية والمخدرات.⁽¹⁾

نظرية التطعيم أو التلقيح:

اشتق اسم هذه النظرية وفكرتها من فكرة التطعيم ضد الأمراض، إذ أن تحصين الإنسان ضد الأمراض يتم من خلال حقنه بمصل يحتوي على جرثومة ضعيفة للمرض المراد تحصين الفرد منه، فيقوم جهاز المناعة في جسم الإنسان باحتواء تلك الجرثومة والقضاء عليها وجلب حالة من المناعة ضدها، وعندما يتعرض الفرد لهذه الجرثومة مرة أخرى يكون تأثيرها عليه محدودا، ونظرية التطعيم مماثلة لمفهوم التأثير على المدى الطويل،

¹ - تركي بن صالح عبد الله الحقباني، مدى إسهام الإعلام الأمني في مكافحة الظاهرة الإرهابية، رسالة ماجستير (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2006)، ص.26.

فالجرات المتتالية من المفاهيم والقيم والأفكار التي يتلقاها الأفراد عبر وسائل الإعلام تشبه الأمصال التي يحقنون بها والتي تستمر فائدتها على مدار الزمن، وهو نفس الشيء بالنسبة لهذه القيم التي يكتسبها الأفراد من وسائل الإعلام ويبقى تأثيرها راسخاً، وبالتالي من شأنها تحصين الأفراد من الوقوع في الانحرافات التي تؤدي إلى التورط في تعاطي المخدرات وارتكاب الجرائم مثلما تحصن الأمصال الفرد ضد الأمراض، وهذه النظرية أيضاً تدعم دور الإعلام الأمني في مكافحة الجرائم والمخدرات.⁽¹⁾

نظرية الرصاصة:

نشأت هذه النظرية إبان الحرب العالمية الأولى على يد "هارولد لاسويل"² حيث استخدمت وسائل الإتصال بشكل فعال ضد ألمانيا، وكانت من أسباب هزيمة ألمانيا بسبب الحرب النفسية التي شنّها الحلفاء عبر وسائل الإعلام، لتكون هذه النظرية بعد ذلك أكثر شيوعاً قبل الحرب العالمية الثانية.⁽³⁾

هذا وتسمى أيضاً بنظرية الآثار الموحدة بإعتبار الرسائل الإعلامية كطلقات سحرية، وكانت الفكرة الأساسية التي اعتمد عليها هذا الاعتقاد هي أن الرسائل الإعلامية تصل إلى جميع أفراد المجتمع بطريقة متشابهة، وأن الاستجابات الفورية والمباشرة تأتي نتيجة للتعرض لهذه المؤثرات⁽⁴⁾.

¹ - بدر بن خالد حزام القحطاني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من خطر المخدرات في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2005)، ص ص. 44-45.

² - هارولد لاسويل (1902-1987)، عالم سياسي ومنظر إعلامي أمريكي درس تأثير أجهزة الإعلام على تكوين الرأي العام.

³ - بدر بن خالد حزام القحطاني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من أخطار المخدرات في المملكة العربية السعودية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإدارية، الجامعة العربية للعلوم الأمنية والدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، ص 44.

⁴ - نظرية الاتصال، موسوعة ويكيبيديا الحرة، على الرابط التالي:

تقوم هذه النظرية على أساس أن لوسائل الإعلام تأثيرا مباشرا وقويا وفوريا وتلقائيا على الفرد، فالفرد الذي يتعرض لأية وسيلة إعلامية يتأثر بمضمونها مباشرة خلال فترة قصيرة دون وجود وسطاء، وهذه النظرية تدعم دور وسائل الإعلام ورجال الأمن في مكافحة المخدرات بشكل فعال من خلال الرسائل الإعلامية التي تؤدها في تبصير المجتمع بخطورة هذه الآفة وأضرارها، وبالتالي الابتعاد عنها وعدم الإنغماس في تعاطيها.⁽¹⁾

الإطار المفاهيمي للدراسة:

تشمل هذه الدراسة على جملة من المفاهيم المتعلقة بالموضوع وهي كالتالي: الإعلام- الإعلام المتخصص- الأمن - الإرهاب- الجريمة - التوعية الأمنية- الوقاية- الوقاية من الجريمة.

1- الإعلام: يعرفه الدكتور **عبد اللطيف حمزة** بأنه « تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعد على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات، بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم». أما الدكتور **الشنقيطي** فقد أشار إلى أن الإعلام المعاصر ليس له طبيعة واحدة، فمنه ما هو صادق ومنه ما هو كاذب، وعليه فالتعريف الذي يوضع له لابد أن يشتمل كافة أنواعه حيث عرفه بقوله «هو كل فعل أو قول قصد به حمل حقائق وأفكار أو تجارب سلوكية شخصية أو جماعية إلى فرد أو جماعة بغية التأثير». ⁽²⁾

2- **الإعلام المتخصص**: هو الإعلام الذي يقع ضمن مجال محدد من مجالات الحياة (سياسية، ثقافية، أمنية...) والذي يركز إهتمامه الأساسي على معالجة الأحداث والظواهر

¹ - بدر بن خالد حزام القحطاني، مرجع سابق، ص 44.

² - سمير حسين، الإعلام والاتصال بالجماهير (القاهرة: عالم الكتب، ط.1، 1984)، ص.21.

والتطورات في هذا المجال، تقوم به مؤسسات إعلامية متخصصة تعمل بها كوادر إعلامية مؤهلة ومختصة في هذا المجال»⁽¹⁾

3- الأمن: يعرفه أحد الباحثين بأنه «تلك الحالة التي تتوفر حين لا يقع في البلاد إخلال بالنظام العام إما في صورة جرائم يعاقب عليها أو في صورة نشاط خطير يدعو إلى اتخاذ تدابير الوقاية لمنع هذا النشاط الخطير من أن يتحول إلى جريمة من الجرائم». ويعرفه الدكتور علي بن فايز الجحني في كتابه "مدخل إلى العلاقات العامة والإنسانية" بأنه « حصيلة مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية والعقابية التي تتخذها السلطة لصيانته واستتبابه داخليا وخارجيا إنطلاقا من المبادئ التي تدين بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة»⁽²⁾.

4- الإرهاب: عرفته الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية العرب بأنه « كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو تهديدهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم وأمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر»⁽³⁾. أما لجنة الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة عرفته عام 1980م بأنه « عمل من أعمال العنف الخطيرة يصدر من فرد أو جماعة بقصد التهديد، ويوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو المواقع

¹ - كرم شلبي، معجم المصطلحات الإعلامية (القاهرة: دار الشرق، 1989)، ص. 74.

² - علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص. 68.

³ - تركي بن صالح عبد الله الحقباني، مرجع سابق، ص. 8.

السكنية أو الحكومية بهدف إفساد علاقات الود والصداقة بين الدول أو بين مواطني الدول المختلفة أو فرض تنازلات معينة من الدول»⁽¹⁾.

5- **الجريمة:** عرفها علماء النفس التحليلي بأنها « إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا يسلكها الإنسان العادي، وذلك لأحوال نفسية شاذة إنتابت مرتكب الجريمة في لحظة ارتكابها». بينما عرفها علماء البيولوجيا كالتالي: « هي ظاهرة إجتماعية ناتجة عن تفاعل عوامل عديدة منها عوامل داخلية تتصل بذات الفرد (المجرم) وتكوينه العضوي والنفسي، وعوامل خارجية تتمثل في البيئة التي تحيط بهذا الفرد وتؤثر على سلوكه، وقد تكون عامة كالأوضاع السياسية والاقتصادية أو خاصة كوضع الأسرة»⁽²⁾.

6- **التوعية الأمنية:** يمكن تعريفها بأنها الجهود المبذولة من الجهات الأمنية المختصة والجهات الأخرى ذات العلاقة ضمن خطة عامة، لرفع مستويات الفهم والإدراك للأبعاد والمخاطر والسلوكيات المشروعة وغير المشروعة الواجبة والممنوعة في مجال الأمن والسلامة العامة والخاصة بهدف تقليل المخاطر والمهددات التي يمكن أن يتعرض لها الأفراد والمجتمع والدولة⁽³⁾.

7- **الوقاية:** هي أي فعل مخطط نقوم به تحسبا لظهور مشكلة معينة أو مضاعفات لمشكلة كانت قائمة أصلا، وذلك بغرض الإعاقة الجزئية أو الكاملة للمشكلة أو مضاعفاتها⁽⁴⁾.

¹ - وقاف العياشي، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون (الجزائر: دار الخلدونية، 2006)، ص.13.
² - أديب محمد خضور، _تخطيط برامج التوعية الأمنية لتكوين رأي عام ضد الجريمة (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط.1، 2003)، ص.18.
³ - سعد بن علي الشهراني، «دور الأندية الأمنية والعسكرية في التوعية الأمنية»، في مركز الدراسات والبحوث، دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط.1، 2010)، ص-ص.68،69.
⁴ - حسين طالب، الوقاية من الجريمة، (بيروت: دار الطليعة، 2001)، ص.9.

8- الوقاية من الجريمة: يرى أحد الخبراء في هذا المجال أن الوقاية من الجريمة هي مختلف الجهود المجتمعية التي تهدف إلى الحيلولة دون توفر عوامل وظروف الجريمة. والملاحظ أن هذا التعريف يركز على إبراز جهود المجتمع المبذولة بهدف منع العوامل والظروف المسببة للإجرام، ويمكن أن تتنوع هذه الجهود لمواجهة ظهور هذه العوامل الدافعة لارتكاب الجريمة بين الجهود القمعية والجهود الوقائية⁽¹⁾.

أدبيات الدراسة:

الدراسة الأولى: مجاهد الشيخ أحمد الشيخ الفادني «دور الصحافة المتخصصة في التوعية الأمنية والوقاية من الجريمة»، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم درمان: كلية الإعلام، 2006.

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية الإعلام الأمني في توعية المجتمع أمنياً والحد من ارتكاب وانتشار الجرائم بوصفها ضمن التدابير التي تتخذها الشرطة لمنع الجريمة قبل وقوعها.

الدراسة الثانية: عبد المحسن بدوي محمد أحمد صديق، «مسيرة الإعلام بين الواقع والمأمول» (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، تناول أهم وظائف مؤسسات الإعلام الأمني بالوطن العربي، وأبرز العقبات التي تواجهه، كما أشار إلى مفهوم الإعلام الجديد الذي يعتمد على وسائل التكنولوجيا الحديثة.

الدراسة الثالثة: كتاب لمجموعة مؤلفين، «علاقة الإعلام الأمني بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي»، تناول واقع الإعلام الأمني في الوطن العربي، كما أبرز الجوانب

¹ - المرجع ذاته، ص.10.

الإيجابية لتقنيات الاتصال الحديثة في مجال الإعلام الأمني، وأشار أيضا إلى الدور السلبي للإعلام في دفع الفرد إلى الجريمة.

الدراسة الرابعة: بركة بن زامل الحوشان، «الإعلام الأمني والأمن الإعلامي»، تناول تأثير وسائل الإعلام في دفع الفرد إلى الجريمة وتعرض إلى الجانب التطبيقي للإعلام الأمني من خلال معالجة موضوع الجريمة في الإعلام من منظور الأنظمة الخليجية بما فيها المملكة العربية السعودية.

تقسيم الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسية وهي كالتالي:

الفصل الأول: خصصناه للإطار النظري لهذه الدراسة، حيث تطرقنا فيه إلى مفهوم الإعلام الأمني، مصادره، عوامل ظهوره وأهم خصائصه، عناصره وأبرز العراقيل التي تواجهه.

الفصل الثاني: تناولنا فيه مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في الدول العربية، كما تطرقنا فيه إلى واقع الإعلام الأمني في الوطن العربي وذلك من خلال إبراز المواضيع الأمنية المتداولة في وسائل الإعلام العربية ومعوقات الإعلام الأمني العربي.

الفصل الثالث: خصصناه لدراسة واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال إبراز إستراتيجية الإعلام الأمني في المملكة، دور الإعلام الأمني السعودي في مكافحة الجرائم ومحاربة المخدرات والتصدي لأخطار الظاهرة الإرهابية.

الفصل الأول

الإعلام الأمني، المفاهيم والأسس

تمهيد:

يعد الإعلام الأمني نمطا من أنماط الإعلام الهادف لخدمة المجتمع وأحد الموضوعات العصرية المهمة، ولاسيما بعد التطور الهائل في وسائل الاتصال والمعلومات بعد أن اتسعت مجالات استخدام الإعلام، لتشمل موضوعات عديدة منها الموضوعات الأمنية، إذ يمكن لوسائل الإعلام أن تقدم خدمات جليلة لزيادة الوعي الأمني في المجتمع، حيث يحق لهذا الأخير أن يعرف عبر القنوات الإعلامية ما يدور حوله من أخبار ومعلومات عن الظواهر الإجرامية التي يشهدها⁽¹⁾، فعندما تنتشر وسائل الإعلام الأخبار فإنها تعطي تحذيرا من الخطر المحدق بالمجتمع، مما يساعد على درء الخطر، كما يتيح النشر للأفراد فرصا للإحساس بالخطر والاستعداد لمواجهة، لذا يسعى المسؤولون عن الأمن إلى توظيف هذه الوسائل، وذلك لما لها من دور في تشكيل الوعي الأمني ونشره والمحافظة على توحيد المجتمع ودعوته إلى التمسك بالقيم الأخلاقية والدينية⁽²⁾.

وللتعمق أكثر في مفهوم الإعلام الأمني سنتناول في هذا الفصل علاقة الإعلام بالأمن، أهمية الإعلام الأمني، عوامل ظهوره وأهم خصائصه، مصادره وأبرز العراقيل التي تواجهه.

المبحث الأول: مفهوم الإعلام الأمني وأهميته في المجتمع

مصطلح الإعلام الأمني عربي النشأة برز بشكل كبير خلال نهاية القرن العشرين كمفهوم جديد في حقل الإعلام المتخصص، ارتبط بمحاربة الجريمة والانحراف، إذ تعود الكتابات الأولى لإطلاق مصطلح الإعلام الأمني إلى عام 1980م عندما استحدث أحد الباحثين في أطروحته للماجستير هذا المصطلح، وهو الباحث علي بن فايز الجحني، وقد أشار في رسالته أنه استعمل مصطلح جديد لم يسبق تداوله وحدده فيما يصدر عن أجهزة الأمن من مجلات ونشرات وبرامج وجميع الأنشطة الإعلامية التي تهدف إلى تحقيق الوعي الاجتماعي لتساعد على تدعيم مبادئ وقيم أخلاقية التي تشكل سدا مانعا ضد الجريمة⁽¹⁾.

وبعد سنوات من بدء تناول المصطلح وانتشاره، أصبح الإعلام الأمني مصطلح كثير التداول عقدت له ندوات ومؤتمرات، وعملت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية على انتشاره، كما ساهمت في نشر العديد من البحوث والدراسات التي تعالج هذا المفهوم، وبالرغم من مرور أكثر من 30 سنة على ظهور هذا المصطلح إلا أنه لم يحظ بالاهتمام المناسب، إذ لا يزال من المصطلحات التي تعاني من عدم وجود تعريف مستقر وثابت⁽²⁾.

وفيما يلي سنتعرض إلى بعض التعريفات التي قدمها الباحثون لهذا المصطلح.

المطلب الأول: تعريف الإعلام الأمني.

تعددت التعريفات التي قدمها الباحثون لمفهوم الإعلام الأمني، وذلك تبعا للجانب الذي ركز عليه كل باحث في تناوله للمفهوم، وتشير إحدى الدراسات إلى أن الإعلام الأمني يعد فرعاً من فروع الإعلام المتخصص الذي يهدف إلى إخبار الجمهور بموضوعات تخص الأمن ويقوم به رجال الأمن ذاتهم. وفي دراسة أخرى تشير إلى أن الإعلام الأمني يقصد به

¹ - علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص.36.

² - علي الباز، الإعلام والإعلام الأمني (الإسكندرية: مركز الإشعاع الفني، 2001)، ص.29.

"كافة الأنشطة الإعلامية المقصودة والمخطط لها ويتم إعدادها من رسائل إعلامية بهدف إلقاء الضوء والتعريف بجميع الجهود وإنجازات الأجهزة الأمنية من خلال وسائل الإعلام والاتصال المختلفة"⁽¹⁾.

أما الدكتور **علي بن فايز الجحني** عرفه بأنه "نوع من الإعلام الذي يهدف إلى زيادة التأثير وفعالية ما يصدر عن أجهزة وسائل الإعلام المتخصصة وعن جهات الأمن من نشاطات إعلامية ذات طابع أمني تقدم من خلال الإذاعة والتلفزيون والصحافة لتوعية أكبر قدر من الجمهور بهدف إيجاد وتأسيس وعي أمني لدى المواطنين، وتعميق التعاون والتجاوب مع الجهات الأمنية لتحقيق الأمن والاستقرار". وفي نفس السياق يعرفه الدكتور **جاسم خليل ميرزا** بأنه "تلك المعلومات التي تصدر عن جهاز الشرطة، وتبث عن طريق وسائل الإعلام المختلفة بهدف التوعية والإرشاد وتحسين صورة المؤسسة الشرطية في أذهان الجماهير لتحقيق التفاعل الإيجابي بين الشرطة والجماهير"⁽²⁾.

يعرف أحد الباحثين الإعلام الأمني بأنه "الجهود الإعلامية المبذولة من خلال وسائل الإعلام المختلفة لإلقاء الضوء على العمل الشرطي بوجه عام، والعمل على تكوين صورة طيبة عن الشرطة في أذهان الجماهير". وعرفه آخر بأنه "مجموعة من العمليات المتكاملة التي تقوم بها أجهزة ووسائل الإعلام المتخصصة من أجل تحقيق أكبر قدر من التوازن الاجتماعي بغية المحافظة على أمن الفرد وسلامة المجتمع". وعليه فإن دور الإعلام الأمني

¹ - فايز الشهري، "استخدامات شبكة الأنترنت في مجال الإعلام الأمني العربي" مجلة البحوث الأمنية، ع.19، نوفمبر 2001، ص.187.

² - عيد الله بن سعود السراني، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، في مركز الدراسات والبحوث، برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012)، ص.45.

يحدد بمدى مشاركته في الحفاظ على الأمن الاجتماعي، باعتباره وسيلة من وسائل دعم الأجهزة الأمنية في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها⁽¹⁾.

وعرفه أحد المختصين في هذا المجال بأنه "فن التعبير الذي تمارسه أجهزة الأمن لتوجيه الرأي العام في الاتجاه الصحيح من خلال الإعلام الصادق عبر مختلف الرسائل الإعلامية المدروسة التي تصدرها الأجهزة الأمنية بهدف تحقيق جوانب الخطة الأمنية المتاحة لإحداث التأثير المنشود في الجماهير، كما يشمل التنسيق مع الجهات التي يرتبط عملها بجهاز الأمن لإرساء دعائم إستقرار المجتمع"⁽²⁾.

من خلال المفاهيم السابقة للإعلام الأمني يتضح أنه ينطوي على ما يلي:

1-الإعلام الأمني يهدف إلى ترسيخ الأمن والإستقرار ومحاربة الظواهر الإجرامية من خلال زيادة التفاعل الإيجابي بين رجال الأمن والجماهير في ظل تنامي نسبة الجريمة ومخاطر الإرهاب التي تتطلب تضافر الجهود لمواجهتها.

2- أنشطة إعلامية توعوية تقوم بها الأجهزة الإعلامية بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

3- يسعى لترسيخ قناعة أفراد المجتمع بأهمية مشاركتهم وتعاونهم مع الأجهزة الأمنية لمقاومة الظواهر الإجرامية ومكافحة الآفات الإجتماعية التي من شأنها إعاقة التنمية والإخلال بأمن الدول⁽³⁾.

¹- الشيخ سليمان داود الصباح، "السبل الكفيلة بتوثيق العلاقة بين الإعلام والأمن"، في المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1988)، ص.82.

²- عبد الرحمان عسيري، العمل الإعلامي الأمني: المشكلات والحلول (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص. 31.

³- عبد الله بن سعود السراني، مرجع سابق، ص. 54.

نستخلص إلى أن الإعلام الأمني عبارة عن إعلام متخصص يمكن الأجهزة الأمنية من الوصول إلى جمهورها المستهدف عبر القنوات والوسائل الإعلامية المتعددة، من خلال خطط وبرامج إعلامية مدروسة تتوافق مع مصالح الدول⁽¹⁾.

المطلب الثاني: أهمية الإعلام الأمني

يعتبر الإعلام الأمني اليوم من أهم المواضيع المتداولة في الإعلام المتخصص، وهذا لما يتميز به من حساسية قصوى في منظومة أي دولة تريد الحفاظ على استقرارها الداخلي وأمن أفرادها، فضلا عن زيادة وعي مختلف الأجهزة الأمنية العربية بمدى أهمية هذا المفهوم الإعلامي المتخصص في المجتمعات الحديثة، وهذا لما يمتلكه من غايات وقائية، واجتماعية من شأنها أن تساهم في ترسيخ أمن المجتمعات واستقرارها، ومن بين أهم الأدوار التي يقوم بها الإعلام الأمني في بناء الأمن الوطني لأية دولة ما يلي:

1- سعي رسالة الإعلام الأمني لنشر الثقافة الأمنية، وذلك من خلال التعريف ببرامج المؤسسات الأمنية وعرض الموضوعات والقضايا الأمنية بموضوعية ومعالجتها بشفافية بهدف التأثير في الرأي العام وكسب ثقة الجمهور.

2- تؤثر رسالة الإعلام الأمني المعدة والموجهة بصورة علمية على الرأي العام وتساهم في تبني الاتجاهات الأمنية الخاصة بسياسة الأجهزة الأمنية، حيث يتم ذلك من خلال تزويد المواطنين بالمعلومات، والأفكار والمعارف الأمنية لتفعيل دورها الوقائي، وبالتالي مشاركتهم لأجهزة الأمن في قيامها بهذا الدور⁽²⁾.

¹ - نفس المرجع، ص. 55.

² - عبد المحسن بدوي محمد أحمد صديق، مسيرة الإعلام بين الواقع والمأمول (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، ص. 5.

3- الإعلام الأمني هو إعلام يقدم المعرفة الأمنية إلى الناس بهدف الرفع من درجة الوعي الأمني، وخاصة في المجتمعات النامية التي تحتاج شعوبها إلى تحسين الواقع نحو الأفضل، والتعرف على مشاكلها الحقيقية في المجال الأمني.

4- يزيد الإعلام الأمني من قوة المشاركة الجماهيرية في خدمة قضايا المجتمع الأمنية، وذلك من منطلق أن الإعلام يقرب وجهات النظر ويبني رأيا عاما موحدا اتجاه القضايا الأمنية، بما يدعم الجهود الرسمية الداعية إلى مواجهتها.

5- يزيد الإعلام الأمني من الارتباط بين المجال الأمني ووسائل الإعلام، وهذا بما تهدف إليه هذه الأخيرة إلى نشر الوعي الأمني وتعميقه فضلا عن اعتباره مناسبا وتزويد الناس بالمعرفة الأمنية، التي تساعدهم على مسايرة ركب التطور والتقدم في المجالات المختلفة⁽¹⁾.

6- يمارس الإعلام الأمني بعض الأدوار المميزة مثل بث التوجيهات ونشر التعليمات للجماهير بهدف التعامل مع نتائج الأزمات، والحرص على مراقبة الجماهير المستهدفة وملاحظة التغيرات التي قد تحدث في أوساطها لمواجهة ما قد تثيره الأزمة، كما يعمل على ربط المعلومة بسياق الأحداث المعاصرة، وتزويد الجماهير بالمعلومات الكاملة التي تحد من انتشار الشائعات والأخبار حول أحداث الأزمة الأمنية، كما يقوم الإعلام الأمني بالتنسيق مع الجهات الأمنية المختلفة لتغطية الأحداث والأزمات الأمنية وحجم ونوعية المعلومات المستهدف تغطيتها.

¹- بركة بن زامل الحوشان، العمل الإعلامي الأمني المشكلات والحلول (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2005)، ص ص. 13، 14.

7- للإعلام الأمني دور مهم في بناء الأمن الوطني للدولة وفي تخطيط استراتيجياتها، وهو دور يقوم على أساس التفاعل مع التحديات والتهديدات الموجهة للأمن الوطني، ومن أجل تأكيد استراتيجية الدولة في مواجهة هذه التحديات، أصبح للإعلام الأمني دور مؤثر في مواجهة مشاكل وقضايا المجتمع من خلال المساهمة في مناقشة هذه القضايا وإيجاد الحلول المناسبة لها، بل وله رسالة مهمة في مواجهة الغزو الفكري والثقافي المعادي الذي يستهدف النيل من وحدة الوطن. ويبرز دور الإعلام الأمني بشكل واضح وقت الحرب، من أجل مواجهة الدعاية المضادة والحرب النفسية⁽¹⁾.

8- يقوم الإعلام الأمني على تبصير الأفراد والجماعات بحقيقة الفكر الإرهابي وكشف أساليبه الإجرامية، وفضح الخارجين عن قيم المجتمع ومعاييره وتوضيح أهداف الجماعات المسلحة، الأمر الذي بات يتطلب تحديد الإحتياجات التي يمكن من خلالها توظيف واستخدام الإعلام كوسيلة لمواجهة المخاطر التي تهدد الأمن الوطني للدولة، كما يعمل الإعلام الأمني على تنمية المجتمع وتنظيم قدراته للمساهمة في مواجهة هذه الظاهرة، وفي الوقت نفسه توعية الشعب وبضرورة التعاون مع أجهزة الأمن لإحباط مخططات الجماعات المعارضة للنظام⁽²⁾.

المطلب الثالث: علاقة الإعلام بالأمن

أصبح العالم اليوم يسير بسرعة فائقة، حيث أضحت البحوث فيه على تحقيق الأمن القومي لأية دولة أو مجتمع بشري في عصر العولمة والتقدم التكنولوجي، وسرعة تدفق الإنترنت، لا يقتصر فقط على الأجهزة الأمنية وما يقوم به الشرطي والعسكري، ومحافظ البيئة من مهام لتوفير الأمن الوطني بكل الطرق، بل إن الأجهزة الإعلامية شريكة في ذلك، حيث

¹ - جاسم خليل ميرزا، الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق (القاهرة: مركز الكتاب، 2005)، ص ص. 60.

² - بسام عبد الرحمن المشاقبة، الإعلام الأمني بين الواقع والطموح (الأردن: دار أسامة، ط. 1، 2012)، ص. 187.

نجد هذه الأخيرة لديها وسائلها وأساليبها المتعددة، تسعى من خلالها لنشر المعارف ونقل المعلومات وتحليل الأحداث وتبرير مختلف الظواهر الاجتماعية والسياسية وغيرها، موجهة المجتمع ومحدرة له، كما وتعتبر أيضا عنصرا فعالا في تشكيل الرأي العام وكذا في صنع القرار، حيث أن أهم هذه النقاط التي تبين هذه العلاقة الوطيدة بين الإعلام والأمن هي كالتالي:

- توفير الأمن لرجل الإعلام بحيث أمن الإعلامي شرط ضروري كي يمارس مهنته الإعلامية بفعالية، وإلا فإنه ليس أكثر من موظف إعلانات ومحرر نشرات، ومن جهة أخرى لا زال الجدل قائما بين الإعلاميين ورجال الأمن منذ ظهور فكرة الحرية الإعلامية، حيث يؤمن الإعلاميون أن الحرية الإعلامية تساعد على تحقيق العدالة وإخضاع رجل الأمن إلى تحري الدقة وصولا إلى الهدف الحقيقي وهو إظهار العدل ومحاربة الجريمة بكافة أشكالها، وفي المقابل يرى مسؤولو الأمن أن الحرية الإعلامية تساعد على الشائعات، وتلفيق الأقاويل التي تؤدي إلى تغيير الحقائق.

- بناء توجه الأفراد والمجتمعات، حيث يستهدف الإعلام الإنسان فكرا ووجدانا، ويسعى للوصول إليه والسيطرة على عقله وتشكيل تصورات، ومن ثم توجيهه إلى الإيجابية أو السلبية، وأمام هذه القدرة الإعلامية الهائلة على التأثير في حياة الإنسان، يتضح لنا الدور الفاعل والقوة النافذة لوسائل الإعلام في بناء توجه الأفراد والمجتمعات، ومن هنا تبرز العلاقة بين الإعلام والأمن، فإذا كان الإعلام يملك التوجيه بمفهومه الشامل والتحذير بمعناه الواسع، فإن الدور الإيجابي للإعلام مطلب أساسي لتوفير الأمن⁽¹⁾.

¹ - بركة بن زامل الحوشان، مرجع سابق، ص ص. 33-35.

- إن فعالية الإعلام الأمني ونجاحه يتوقف على مدى اهتمام الأجهزة الأمنية وقناعتها بأهمية هذا النوع من الإعلام، الذي يعتمد في أدائه لوظيفته على مدى تعاون الأجهزة الأمنية التي تقدم المادة العلمية والحقائق الأمنية إلى وسائل الإعلام، لتقوم هذه الأخيرة بإعدادها في الشكل الإعلامي المناسب لعرضها على الجمهور، بما يحقق تجاوب الجماهير مع الأفكار الأمنية المطروحة، وعلى الرغم من القوة التي تتمتع بها وسائل الإعلام للعمل على تنمية الوعي الأمني، فإنها تبقى رهينة للمصادر التي تزودها بالمعلومات والتوضيحات والبيانات (وهي الأجهزة الأمنية التي تمتلك المعلومات).

- يتأثر الأمن تأثيرا كبيرا بما تعرضه أجهزة الإعلام من برامج ومواد إعلامية، فالإعلام يقوم على مخاطبة الشعور، والأمن في حد ذاته شعور يحس من خلاله الفرد بالأمان والاطمئنان، لذلك فإن مخاطبة هذا الشعور من خلال أجهزة الإعلام يؤثر تأثيرا بالغا وسريعا، ومن هنا كان للإعلام تأثيره البالغ على الأمن، فقد يكون هذا التأثير إيجابيا على المواطن، يسعى لإضفاء الهيبة والاحترام والتقدير لرجال الأمن، وقد يكون العكس بإحداث تأثير سلبي لا يخدم الأمن بل يؤدي إلى تقليل أهمية الأجهزة الأمنية وإظهارها بغير مظهرها الحقيقي، الأمر الذي يؤدي إلى زعزعة الثقة في قدرات الأجهزة الأمنية على تحقيق أهدافها.

- تقدم هذه المعلومات الكاملة والدقيقة لوسائل الإعلام لتجنب الشائعات والمبالغات التي تغير حقائق الأحداث لتثير الرعب، فالمعالجة الإعلامية للأحداث والقضايا الأمنية ينبغي أن تتم بحرص كامل، وإذا كان الإعلام الأمني هو في الأساس إحدى فروع الإعلام التي تهم المجتمع بأكمله والتي ينبغي أن تؤديها وسائل الإعلام باقتدار وكفاءة عالية، فإن قيام الأجهزة الأمنية في المجتمعات المختلفة

بالتنسيق والتعاون مع وسائل الإعلام في تحقيق هذا الدور يأتي في مقدمة أولويات التعاون بين الطرفين⁽¹⁾.

- حسب دراسة أجراها الدكتور عبد الله السراني الخبير الأمني في شرطة المدينة المنورة ومدير شرطة قباء بالمملكة العربية السعودية يقول أن بإمكانية الإعلام أن يساهم بنصيب وافر في الوقاية من الجريمة، من خلال تحصين أفراد المجتمع من السلوك الإجرامي، ودعوتهم للتعاون مع رجال الأمن لمكافحة الجريمة والحد من آثارها السلبية على الفرد والمجتمع، وخلصت إلى أن لوسائل الإعلام دوراً قوياً ومؤثراً في مجال الأمن، حيث تؤثر بدرجات متفاوتة على مجريات الأمن وفعالية أجهزته، ولذلك يجب استغلال التأثير الإيجابي لوسائل الإعلام على الأمن من خلال دعم قدرات الأجهزة الأمنية والتتويه بإنجازاتها وقدرتها على مواجهة الجريمة، وحشد الرأي العام الذي يدعم ويساند أجهزة الأمن ويحث أفراد المجتمع على التعاون مع رجال الأمن، بالإضافة إلى ضرورة تلافي التأثيرات السلبية الناتجة عن نشر الشائعات والأخبار غير الصحيحة التي تحد من الأمن والاستقرار وتجلب عدم الثقة في نفوس أفراد المجتمع نحو الأجهزة الأمنية التي يركز نجاح عملها على التعاون مع أفراد المجتمع، وأشارت ذات الدراسة إلى أن العلاقة المتلازمة بين الإعلام والأمن تفرض التعاون الكامل بين أجهزة الأمن ووسائل الإعلام لمواجهة التحديات المعاصرة من خلال تكثيف التواجد الأمني، وتعزيز التعاون بين الجمهور وأجهزة الأمن، وتوجيه حملات إعلامية مستمرة لإيجاد مناخ أمني ملائم للتنمية والاستقرار⁽²⁾.

¹ - صالح بن محمد المالك، «الإعلام الأمني بين الإعلاميين ورجال الأمن» في:

الاطلاع: (2017/04/11) . www.aljahirah.com/2004/20040701/ar4.htm

² - خالد الجبيري، "الإعلام والأمن شريكان في مكافحة الإرهاب والجريمة"، جريدة عكاظ، ع.2، الأربعاء 12 أكتوبر 2011، ص.7.

المبحث الثاني: عوامل ظهور الإعلام الأمني، وأهم خصائصه

إن التطور التكنولوجي الكبير الذي عرفه العالم في نهاية القرن الماضي، وبروز مفهوم العولمة الذي أخذ حيزا كبيرا في مسرح العلاقات والتعاملات الدولية، أو بين الأفراد داخل الدولة الواحدة، ساهم بقدر كبير في بروز العديد من التغييرات على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية وكذا الأمنية، حيث نجد أن هذه الأخيرة ترتبط ارتباط وثيقا بالأجهزة الإعلامية، نظرا لأهمية مفردة الأمن على واقع أي مجتمع سواء داخليا أو خارجيا⁽¹⁾، وبما أن موضوع دراستنا يستند على الإعلام الأمني والارتباط الوثيق الموجود بين المؤسسات الإعلامية والأجهزة الأمنية، سوف نحاول في هذا المبحث أن نتطرق على أهم العوامل التي ساعدت على ظهور الإعلام الأمني كمطلب أول، لنتطرق بعد ذلك على مصادر الإعلام الأمني في المطلب الثاني، لنخصص المطلب الثالث في ذات المبحث على خصائص الإعلام الأمني، لكي نبين للقارئ أهم النقاط المميزة التي يتميز بها هذا التخصص عن باقي التخصصات الإعلامية الأخرى.

المطلب الأول: عوامل ظهور الإعلام الأمني

هناك مجموعة من العوامل المتغيرات التي ساهمت بشكل مباشر وغير مباشر في ظهور الإعلام الأمني كنشاط متخصص له أسلوبه وعمله الخاص، فكان للمتغيرات الجديدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتفاعلها فيما بينها والتطورات التي لحقت بالوسائل الإعلامية والاتصالية والتكنولوجية دورا كبيرا في ازدياد الأهمية النسبية للمكون الأمني في مختلف مجالات الحياة المعاصرة، فالأمن لا يتحقق بدون تطور وتنمية وديمقراطية، بحيث أصبح المكون الأمني متغيرا حاكما للأنشطة الاقتصادية والتكنولوجية

¹ - أميرة عبد الله جاف، «مفهوم الإعلام الأمني وأهمية دوره في المجتمع»، في:

الاطلاع: (2017/05/27) <http://www.groups.google.com/forum/#!topic/fayad61/skpvwrwkk6I>.

والمعرفية والمعلوماتية والسياسية وغيرها، هذه الظاهرة الجديدة فرضت على الأجهزة الأمنية البحث عن الأساليب الملائمة للتعامل الفعال مع هذه الأوضاع المستجدة، وأحد هذه الأساليب تتمثل في الإعلام، حيث أن التطور الحاصل في علم الإتصال أدى إلى إنتاج إشكاليات جديدة لا يمكن حلها إلا بالعودة إلى مقاربات جامعة وشاملة، تأخذ بعين الاعتبار تعقد العناصر الفاعلة في عملية التواصل ووضعها الديناميكي والمتغير من جهة إلى أخرى، إذا أصبح من المستحيل دراسة العملية الإتصالية بشكل عام من منطلقات جزئية. وهو الشيء الذي دفع الباحثين والعلماء إلى إنتاج إعلام متخصص، لتسهيل دراسة الظاهرة الإعلامية، ومن خلال هذا سوف نحاول أن ندرج بعض العوامل التي ساعدت على ظهور الإعلام المتخصص في الأمن (الإعلام الأمني) ⁽¹⁾.

أولاً-العامل التكنولوجي:

لجأت وسائل الإعلام في هذه المرحلة إلى استغلال التكنولوجيا الإتصالية الحديثة في إنتاج مواد إعلامية محددة تستهدف الوصول إلى فئة معينة من الجمهور، وجاءت مرحلة التخصص بعد استقرار أوضاع وسائل الإعلام كوسائل جماهيرية، وبدأت مرحلة التخصص التي تنتظر بها وسائل الإعلام لجمهورها بوصفه جماعات منفصلة ومتنوعة لكل منها الخصائص التي تميزها، وتحدد احتياجات أفرادها، ومتطلباتهم من وسائل الإعلام، وبالفعل بدأت وسائل الإعلام في تقديم رسائل إعلامية متخصصة تناسب فئات صغيرة ومحددة من الجمهور، وفي هذه المرحلة انتقلت وسائل الإعلام من الجماهيرية إلى التخصص، وبالتالي ظهرت مفاهيم جديدة أفرزتها هذه المرحلة مثل (تقنيات الجمهور) و(لامركزية الاتصال). وأتى ذلك تأصيلاً لبدء مرحلة جديدة من مراحل تطور العلاقة بين وسائل الإعلام وجمهورها.

¹- موسى جواد الموسوي، وآخرون، _الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة الوظيفية (بغداد: د د ن، ط.1، 2011)، ص.12.

ظهر تكنولوجيا المعلومات التي تعد عنصرا أساسيا في الإعلام وصارت من صور التسريع التتموي بفائدة الإعلام الذي تسارع تأثيره بتسارع الابتكارات التكنولوجية والتطور السريع وتعقد المجتمعات المدنية البسيطة وظهر المدن الكبيرة وتشابك مصالح المجتمعات فضلا عن المصالح الفردية، أدى ذلك إلى تغير نمط الإتصال بين أفراد المجتمع⁽¹⁾.

ثانيا- الفجوة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية:

- حيث خلّفت انعكاسات اقتصادية ونفسية وثقافية على سكان أوروبا وقد إلّقت علماء الاتصال إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية والتي تعني مسؤولية الإعلام لترميم الدمار الذي خلفته الحروب.

- ظهور نظرية التحديث الغربية، والتي وقفت في وجه نموذج النمو الاشتراكي في سياق الحرب الباردة بأبعادها الإيديولوجية والإعلامية والصراع أيضا بين النماذج التتموية التي كان يقترحها كل من المعسكرين ويدافع عن خياراته.

- يأتي الإعلام المتخصص تعبيرا عن التقسيم الاجتماعي للعمل، وانعكاسا له. ويرتبط التقسيم الاجتماعي للعمل موضوعيا بمستوى التطور الحضاري العامل للمجتمع، وتطور قوى وعلاقات الإنتاج، وانعكاس ذلك كله في الحياة المادية والروحية للمجتمع.

- اتساع مجالات المعرفة بصورة لم تعرفها البشرية من قبل، وشمل الاتساع موضوعات المعرفة التي تقدمها الصحافة.

- اتساع الإطار الجغرافي الذي تشملته التغطية الإعلامية، ويرتبط الإطار الجغرافي لهذه التغطية بمستوى التطور التكنولوجي وتطبيقاته في مجال الإعلام واتساع

¹ - حمدي شعبان، الإعلام الأمني وإدارة الأزمات والكوارث (القاهرة: مطابع الشرطة، 2005)، ص ص. 48-49.

الإطار الجغرافي للتغطية الإعلامية يعكس تزايد الاهتمامات والحاجات، وظهور مصالح يعجز الإعلام العام عن الاستجابة لها وخدمتها.

- فقدت الأحداث والظواهر والتطورات بساطتها الأولى، وأصبحت بفعل عوامل ذاتية وموضوعية مختلفة، أكثر تعقيدا وتنوعا وتشابكا، ولم يعد بوسع الإعلام العام تقديم المعالجة المطلوبة ووفق المستوى المطلوب، الأمر الذي دفع باتجاه ظهور إعلام متخصص، يستطيع أن يقدم معالجة نوعية، تتميز بمستوى من الجدية والعمق والشمولية.

- إنتشار التعليم واتساع مجالاته بصورة غير مسبقة، وإذا كان ظهور الصحافة العامة قد ارتبط تاريخيا بظهور الطبقة الوسطى، فإن ظهور الإعلام المتخصص وتطوره، يمثل تاريخيا، بمنظور ما، إتساع الطبقة الوسطى، وانتشار التعليم في أوساطها، وتنوع اهتمامات ومستويات واختصاصات وربما مصالح الشرائح المختلفة لهذه الطبقة المتزايدة الأهمية.

- الآثار الثقافية التي ترتبت على انتشار التعليم، والمؤكد أن ثمة علاقة بين التعليم والثقافة، وغالبا ما يكون التعليم الأساس الذي تقوم عليه الثقافة، أو المنطلق الذي تنطلق منه، وأصبح الإعلام العام عاجزا عن الإستجابة الفاعلة لانتشار الثقافة في المجالات كافة.

- إزدياد الحاجات الإعلامية للشرائح المتعلمة والمتقفة المتعددة والمختلفة، وتعثر خطوات الإعلام العام في تقديم مادة قادرة على إشباع هذه الحاجات بالصورة المطلوبة.

- تطور وغنى المعطيات في مجالات نشاطات معرفية ومجتمعية وعلمية، وتحولها إلى حياة كاملة غنية، أمر جعل الإعلام العام يرتبك في تقديم المعالجة الإعلامية المناسبة لها، ويدفع باتجاه ظهور الإعلام المتخصص.

- فرضت المنافسة المحتدمة بين وسائل الإعلام المختلفة البحث عن وسائل وأساليب ومجالات عمل إعلامي جديدة بهدف والتأثير، وقد وجدت القوى الاجتماعية والسياسية الفاعلة في الإعلام المتخصص أحد الأساليب ومجالات العمل الإعلامي القوية الفاعلة في هذا السياق المعقد للوصول إلى أذهان الجماهير والتأثير في معارفهم ومعتقداتهم وسلوكهم⁽¹⁾.

فضلا إلى هذا هناك عوامل كانت سببا في نشأة الإعلام الأمني والتي ندرجها من خلال بعض المتغيرات ذات التأثير الواضح على الأنشطة الأمنية وذلك على النحو التالي:

• المتغيرات السياسية:

إن طبيعة الممارسة السياسية المعاصرة في ظل تنامي حركة حقوق الإنسان تفرض العديد من المحددات على أسلوب أداء المهام الأمنية وما تتطلبه من ضرورة اتساع نطاق الإفصاح والشفافية وإبراز التزامها بالقواعد القانونية المنظمة لقيامها بأعمالها، والتي لا تتعارض ومتطلبات إحترام حقوق الإنسان وحمايتها وتوفير الضمانات اللازمة لها، من ناحية أخرى فقد يتولد عن إتساع نطاق الممارسة الديمقراطية في بعض المجتمعات إتساع نطاق وحدة الإستقطاب الفئوي أو القبلي أو الطائفي أو الجهوي وكلها إستقطابات تمثل تهديدا مباشرا للحفاظ على وحدة وتماسك المجتمع، وضرورة الإهتمام بعملية التسويق السياسي

¹ - عبد الله بدران، «ظهور الإعلام المتخصص ونشأته»، في: www.aljahirah.com/2004/20040701/ar4.htm الاطلاع: (2017/04/11).

لكافة السياسات والأجهزة والمؤسسات العاملة في المجال العام، بما فيه السياسات والمؤسسات والأجهزة الأمنية والإعلام هو أحد الأدوات الرئيسية في هذا الشأن⁽¹⁾.

• المتغيرات الاقتصادية:

بالنسبة لأهم المتغيرات الاقتصادية المؤثرة على الأنشطة الأمنية تبرز مسألة حرية التجارة العالمية وما تفرضه من فتح الأسواق الوطنية أمام كافة الشركات الأجنبية، بل ومعاملتها معاملة الشركات الوطنية، وهو الأمر الذي يفتح مجاًلاً واسعاً أمام العديد من الاحتمالات التي تتولد عنها مصادر متعددة وجديدة لتهديد الأمن الاقتصادي لأي بلد من البلدان، وذلك بدءاً من عمليات الاحتيال والغش والتدليس والمضاربة على العملات الوطنية والمضاربة في البورصات مروراً بإمكانية القيام ببعض العمليات غير المشروعة كتنبييض الأموال وغيرها، وهي معطيات جعلت تتولد عنها أنشطة أمنية جديدة توسع من دائرة حركة هذه الأنشطة داخلياً وخارجياً، حيث أن علاقات الاعتماد الاقتصادي المتبادل والتشابك بين الأنشطة والعمليات الاقتصادية والتجارية والمالية في عالم اليوم تؤثر تأثيراً مباشراً على طبيعة الأنشطة الأمنية المعاصرة والأساليب الملائمة لإنجازها⁽²⁾.

• المتغيرات الاجتماعية:

تشهد المجتمعات المعاصرة العديد من التحولات الاجتماعية الجديدة سواء على مستوى النخب الاجتماعية أو على مستوى الأبنية الاجتماعية، وازدياد سرعة الحراك الاجتماعي وتفكك التكوينات الاجتماعية التقليدية و تشكل تكوينات اجتماعية جديدة، وظهور تقسيمات وتحالفات اجتماعية جديدة تتسم بالهشاشة والسيولة وسرعة التفكك، وازدياد حدة الإستقطابات

¹ - أميرة عبد الله جاف، مرجع سابق.

² - المرجع ذاته.

الاجتماعية، وتحلل منظومة القيم الاجتماعية وعدم تبلور منظومة جديدة، هي متغيرات نتج عنها بالضرورة أنواع جديدة من الانحرافات التي لم تكن معهودة، بل كان من الصعب تصور حدوثها كما أنها تؤدي إلى تفاعلات معقدة ومتشعبة بين أبناء المجتمع قد تؤدي إلى ضرورة التدخل الأمني الذي يتطلب توظيفاً فعالاً لوسائل وأدوات الاتصال.

• المتغيرات الثقافية:

إن ما يشهده العالم من صراع ثقافي يستهدف إخضاع الأمم والشعوب الضعيفة وتذويبها في أطر ثقافية جديدة، أو تقجيرها من الداخل من أجل تحكم القوى الإستعمارية الجديدة القديمة سيطرتها على مصائر هذه الشعوب والأمم، هي الوضعية التي دفعتها إلى تطوير رؤية وسياسة وأساليب وتبني أدوات جديدة لكي تستطيع القيام بمهامها والوفاء بالمسؤوليات الملقاة على عاتقها، وخاصة المؤسسات التي تعمل في مجالات بالغة الحساسية والأهمية كالأجهزة الأمنية، والأنشطة الإتصالية لأجهزة الأمن الممثلة في الإعلام الأمني⁽¹⁾.

ونجد أيضاً من الأسباب التي أدت إلى ظهور الإعلام الأمني ما يلي:

- بروز ظاهرة الإرهاب وما يرتبط به من عنف وتطرف وترويع وجريمة منظمة وما يتبعه من خوف ورعب ومقاومة مسلحة واختطاف رهائن وطائرات وقتل وتدمير، أصبح من أهم سمات العالم المعاصر، وللتصدي لمثل هذه الظواهر السلبية في المجتمع أضحت ترسيم إعلام متخصص يهتم بالأوضاع الأمنية ضرورة على درجة كبيرة من الأهمية في ظل التهديدات الأمنية الحديثة من خلال تبصير الأفراد والجماعات بحقيقة الفكر الإرهابي وكشف أساليبه الإجرامية، وفضح الخارجين على قيم المجتمع ومعاييره وتوضيح أهداف الجماعات المسلحة، الأمر الذي بات يتطلب

¹ - أميرة عبد الله جاف، مرجع سابق.

تحديد الإحتياجات التي يمكن من خلالها توظيف واستخدام الإعلام الأمني بمختلف وسائله من أجل مواجهة المخاطر التي تهدد الأمن الوطني للدولة⁽¹⁾.

- إن تعاطي المخدرات وإدمانها خاصة بين الشباب تعتبر العقبة الكبرى أمام جهود التنمية، بسبب ما يفرزه الإدمان من أفات اجتماعية وانحرافات، وكذلك ما يحدثه من آثار اقتصادية وسياسية وصحية سيئة، ولكن تبقى مشكلة المخدرات ليست مشكلة اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية ودينية تربوية فقط، بل هي أيضا مشكلة أمنية وإعلامية، وبالتالي فهي تدخل في نطاق اهتمام معظم أجهزة الدولة ومؤسساتها، حيث أن خطورة الظاهرة على الفرد، دعا المهتمين بقضايا المجتمع إلى التفكير في ترقية وسائل الإعلام وإنشاء ما يسمى اليوم في الإعلام المتخصص بالإعلام الأمني، حيث السعي لخلق ارتباط وثيق بين الأجهزة الأمنية والوسيلة الإعلامية، والتخطيط لها مركزيا يتم علاجها وردعها في إطار خطة قومية شاملة⁽²⁾.

- تعد جريمة اختطاف الأطفال في السنوات الأخيرة من أخطر أشكال الإجرام والانحراف التي تمس بحياة الفرد وحرية واستقراره، الأمر الذي استدعى تدخل الوسائل الأمنية من أجهزة الأمن والوسائل الإعلامية التي تتجلى وظائفها في مراقبة المجتمع ورصد مواطن الانحراف والإخبار عنها، وتتم التوعية الصحيحة من خلال تخليص المواطن من الاتجاهات السلبية، واللامبالاة حيال مظاهر الإجرام،

¹ - سميرة بيطام، "الإعلام بين حقيقة مكافحة الإرهاب والواقع الإعلامي الدولي" (الأردن: الجامعة الزرقاء، في: المؤتمر الدولي المحكم لكليات الشريعة والإعلام والقانون، 31 مارس 2016).

² - وفق أحمد أبو علي، ظاهرة تعاطي المخدرات الأسباب- الآثار- العلاج (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2003)، ص. 14.

حيث تسعى الوسائل الإعلامية إلى إزالة المفاهيم الخاطئة وتوعية الأفراد على توخي الحذر ومساعدة الأجهزة الأمنية على مكافحة هذه الظاهرة.⁽¹⁾

المطلب الثاني: مصادر الإعلام الأمني

هناك عدة مصادر للإعلام الأمني، ولكن نحن في هذا الموضوع سوف نركز على ثلاثة أهم مصادر والتي هي على النحو التالي:

المصادر الرسمية: تعتبر مصادر رئيسية للإعلام الأمني وتتمتع بدرجة عالية من الرسمية، فضلا عن المصداقية والثقة والمسؤولية، ولكن في بعض الأحيان تكون متحفظة ومكتمة لخضوعها لقواعد وقوانين معينة وربما تكون غير متعاونة لاعتبارات تتعلق بطبيعة الحدث الأمني وبمتطلبات التحقيق ومستلزمات القضاء، الأمر الذي يؤدي غالبا إلى سوء العلاقة بين الأجهزة الأمنية والوسائل الإعلامية.

المصادر الخاصة: والتي نعني بها الأشخاص أو الجهات والمؤسسات الخاصة، أو الأهلية المعنية بحدث أمني أو المتورطة في قضية أمنية، مما يستوجب توخي الحذر من المعلومات التي تقدمها هذه المصادر، إذا غالبا ما تتحكم مصالح هذه المصادر بنوعية المعلومات والآراء والوقائع والتحليلات التي تقدمها.

الخبراء والمختصون: تتطلب شمولية الموضوع الأمني وعموميته الاستعانة بالخبراء والمختصين في مجال الموضوع الأمني الذي تتم معالجته أو تغطيته لإلقاء الضوء على الظاهرة الأمنية أو الحدث الأمني، وبالتالي يجدر بالصحفي الأمني على انتقاء الشخصية المناسبة ودفعها للكتابة أو الحديث بأسلوب صحفي مناسب للوسيلة الإعلامية الأمنية

¹ - وزاني أمينة، جريمة اختطاف الأطفال وآليات مكافحتها في القانون الجزائري، رسالة ماجستير (جامعة الحاج لخضر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015)، ص. 95.

وحمايته من الانحراف ووقايته من الجريمة ودفعه للمشاركة والقيام بدور فاعل في تحقيق الأمن⁽¹⁾.

المطلب الثالث: خصائص الإعلام الأمني

يتميز الإعلام الأمني بعدة خصائص تميزه عن بقية أنواع الإعلام والتي ندرجها كالتالي:

- سرعة المبادرة: تعتبر هذه الخاصية من أهم خصائص الإعلام الأمني في العصر الحالي حتى وأن وسائل الإعلام تتنافس فيما بينها فيما يسمى السبق الصحفي ويبدو أن هذه الخاصية ترتبط بسلوكية الإدراك وبيولوجية النقل لدى الإنسان، فالشخص يتأثر بشكل قوي عند مشاهدة الموقف أو الحدث لأول وهلة.
- التركيز على الحاضر أكثر من الماضي: إن الأحداث الحاضرة أو الآنية تهم الإنسان وتؤثر به أكثر من الأحداث الماضية.
- العمومية: الإعلام الأمني الناجح هو الذي يخاطب جميع الناس بكافة مستوياتهم الثقافية، الاجتماعية والاقتصادية، وكذلك بكافة معتقداتهم ومبادئهم.
- السهولة والبساطة: وحتى تصل المادة الإعلامية لجميع الناس يجب أن تمتاز بالبساطة وسهولة اللغة والصياغة، مما يجنب سوء الفهم للمادة الإعلامية وكذلك تجنب القارئ والسامع التحريف والتشويه⁽²⁾.

¹ - أديب محمد خضور، خصائص الإعلام الأمني وانعكاساتها على تحرير المواد الإعلامية (الخرطوم: الندوة العلمية للإعلام والأمن، 2005)، ص ص. 11-12.

² - أديب محمد خضور، مرجع سابق، ص. 13.

بالإضافة إلى هذه الخصائص السابقة الذكر، هناك خصائص يمكن إضافتها وهي كالتالي:

أولاً- من حيث المجال الأمني:

تتجسد مهمة الإعلام الأمني الأساسية في رصد ومواكبة الحياة الأمنية، حيث باتساع مجالات الأمن اتسعت حدود الحياة الأمنية، فأصبح الموضوع الأمني غنيا ومتنوعا ومعنيا بالكثير من المجالات هذا وأدى تطور مفهوم الأمن ليصل إلى التبني الكامل لمفهوم الأمن الشامل إلى اتساع المجال الأمني وتعقده وتحوله إلى حياة كاملة كافلة بالأحداث والظواهر والتطورات وتعني مختلف الفئات والشرائح الاجتماعية.

ثانياً- من حيث الموضوع الأمني:

يجسد الموضوع الأمني جميع التطورات والتبادلات التي تحدث في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والفكرية، حيث يتميز بنوع من الحساسية لارتباطه الوثيق بمصالح وقيم الفرد والجماعة، فضلا عن ذلك فإن موضوع الأمن لا يعطي نفسه بسهولة ويحتاج إلى قدر كبير من المعارف لفهمه واستيعابه ثم معالجته⁽¹⁾.

ثالثاً- من حيث الحدث الأمني:

يتميز الحدث الأمني بالإيقاع والحركة المفاجئة والتطور العاصف والمذهل، زيادة إلى تعلقه بالجانب السلبي لحياة الفرد والجماعة، كما ويمتلك الحدث الأمني قدرا من الجاذبية والإثارة تدفعان صاحبه إلى إخفائه، وتدفعان الجمهور العام إلى البحث عنه والسعي للاطلاع عليه. هذا ويتميز الحدث الأمني كذلك بحرصه الشديد على تقديم معلومات محددة ومقننة.

رابعاً- من حيث وسيلة الإعلام الأمني:

حيث يمكن التمييز في هذا المجال بين ثلاث أنواع من الوسائل.

¹- ماجد بن حمود العبيد، دور الإعلام الأمني في الحصول على الخدمة الأمنية من جوازات الرياض. رسالة ماجستير (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2010)، ص.15.

الوسيلة الأولى: وسيلة إعلام أمني ذات طابع رسمي. تتميز بقدر كبير من الجمود والرقابة والنمطية في اختيار الأحداث والمواضيع وأساليب معالجتها وطرق تقديمها وعرضها.

الوسيلة الثانية: وسيلة إعلام أمني ذات طابع تجاري تتميز بقدر كبير من الإثارة والحيوية والجاذبية في تحريرها وإخراجها في تنوع مصادرها ولكن من جانب آخر غالباً ما تتمتع بقدر أقل من الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية في معالجتها لقضايا الأمن على غرار الانحراف والجريمة.

الوسيلة الثالثة: وسيلة إعلام أمني تحاول أن تقيم نوعاً من التوازن بين المسؤولية الاجتماعية في تناول المواضيع والأحداث والظواهر الأمنية وبين متطلبات التحرير الإعلامي وضرورة استخدام الأساليب والفنون القادرة على إيصال المادة الإعلامية الأمنية إلى الجمهور بهدف التأثير فيه وتعريفه بالقضايا⁽¹⁾.

المبحث الثالث: عناصر الإعلام الأمني وأهم العراقيل التي تواجهه.

بعد مرحلة طويلة من تاريخ الإعلام العام بدأت وسائل الإعلام مرحلة التخصص وتقسيم العمل الإعلامي. وهذه الظاهرة بدأت بشكل أكثر في فترة ما بعد الحرب العالمية

¹ - أديب محمد خضور، مرجع سابق، ص ص. 241-242.

الثانية نتيجة دخول وسائل إعلام جديدة وظهور قنوات إذاعية متخصصة، وكذلك نتيجة نمو واسع في مجال الصحافة الورقية، وبناء على هذه المعطيات توزعت المحتويات الإعلامية إلى تخصصات متنوعة ونشأ ما يعرف بالإعلام المتخصص الذي يندرج ضمنه الإعلام الأمني، إذ يتطلب هذا الأخير توفر عناصر أساسية لتحقيق فعاليته وبلوغ مقاصده، وذلك من خلال الترويج لأفكار توعوية عبر وسائل الإعلام المختلفة. إلا أن هذا النوع من الإعلام تواجهه عراقيل من شأنها التقليل من تأثيره وبالتالي إعاقة دوره في مجال تحقيق الأمن ومحاربة الجريمة⁽¹⁾. وفيما يلي سنتطرق إلى هذه العراقيل بعد التعرض لعناصر الإعلام الأمني ووسائله.

المطلب الأول: عناصر عملية الإعلام الأمني.

إن استخدام مصطلح عملية لتحليل الإعلام الأمني يعني أنه يتكون من عناصر متفاعلة فيما بينها، كما أنها تتفاعل مع البيئة المحيطة بها بمستوياتها المختلفة بدءاً من البيئة الداخلية المحلية والوطنية وصولاً إلى البيئة الخارجية الإقليمية والعالمية⁽²⁾.

وفيما يلي نعرض بإيجاز عناصر الإعلام الأمني:

أولاً- القائم بالاتصال:

القائم بالاتصال في نطاق عملية الإعلام الأمني هو الجهات الأمنية المختصة سواء تم ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، ويتحدد ذلك في الظروف التي يتم خلالها إطلاق الرسالة الإعلامية الأمنية وموضوع الرسالة والجمهور المستهدف، فثمة ظروف تتطلب أن يكون القائم بالاتصال جهة أمنية متخصصة، في حين تفرض ظروف أخرى استخدام الشكل

¹ - علي بن شويل القرني، "الإعلام الأمني والتغطيات الإعلامية نحو نموذج تطويري"، في مركز الدراسات والبحوث، برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012)، ص. 5.

² - علي الباز، مرجع سابق، ص. 64.

غير المباشر، كما أن بعض الموضوعات يكون من الملائم أن يتم تناولها من جانب رجال الأمن أنفسهم. وأحد الخصائص المتحكمة في فعالية العملية الإعلامية تتمثل في درجة الثقة التي يتمتع بها القائم بالاتصال لدى الجمهور المتلقي ومدى قدرته على نقل الرسالة وأيضا مدى اقتناعه الذاتي بالرسالة التي يقوم بنقلها وإمامه بالجوانب الفنية التي يشمل عليها محتوى الرسالة⁽¹⁾.

ثانيا- الرسالة:

تتمثل في الفكرة أو الموضوع أو المعلومة المراد نقلها، والرسالة تمثل صلب العملية الإعلامية وهي تتكون من شكل ومضمون، والشكل لابد أن يتناسب مع المضمون، حيث أن التوازن بين الشكل والمضمون من الأمور الأساسية لإطلاق رسالة فعالة، ومن جانب آخر لابد من مراعاة التوازن في كم المعلومات الذي تحتويه الرسالة، حيث لا ينبغي أن تحتوي على كم كبير أو مبالغ فيه من المعلومات، حيث لا يستطيع المتلقي أن يستوعب هذا الكم.

ثالثا- القناة الإعلامية:

من المعروف أنه توجد ثلاثة أنواع من القنوات الإعلامية، المقروءة والمسموعة والمرئية، ولا يمكن القول بأفضلية نوع على نوع آخر لأن العوامل المحددة لتفضيل قناة على أخرى تتمثل في طبيعة موضوع الرسالة وخصائص الجمهور المستهدف والأهداف المراد الوصول إليها، وقد يتطلب الأمر استخدام أكثر من قناة في وقت واحد، إلا أنه في هذه الحالة لابد من مراعاة طبيعة كل قناة من هذه القنوات عند تصميم وإنتاج الرسالة الإعلامية، فالرسالة التي تصمم وتنتج لقناة مرئية تختلف عن الرسالة المصممة للقنوات الأخرى، والأهم أن يأخذ في الاعتبار عند تصميم الرسالة الإعلامية المزايا النسبية الخاصة بكل قناة وذلك

¹ - جاسم خليل ميرزا، مرجع سابق، ص. 101.

لتوظيفها بطريقة تخدم الأهداف المراد الوصول إليها، من ناحية أخرى تتطلب عملية استخدام أكثر من قناة لإطلاق الرسالة الإعلامية ضرورة التنسيق فيما بينها⁽¹⁾.

رابعاً- الجمهور المستهدف:

يعد الجمهور المستهدف أحد العناصر الحاكمة لأي عملية إعلامية، فتبعاً لخصائص هذا الجمهور وقيمه تتشكل العملية الإعلامية، وهذا لا يعني أن هذا الإعلام يجب أن يكون أداة لترسيخ التقليد ومقاومة التعبير، وإنما على المخطط الإعلامي أن يأخذ بعين الاعتبار خصائص الجمهور المتلقي للرسالة الإعلامية التي قد تشمل على بعض الأفكار والرؤى الجديدة، بحيث يقدمه بالشكل وبالصيغة التي لا ينتج عنها أي شك أو تعارض وصادم مع الجمهور المتلقي، والواقع أن هذه المسألة تعد إحدى المعضلات التي تواجه الإعلام في كافة المجتمعات، وهناك عدة استراتيجيات للتغلب عليها أو على الأقل تجنب آثارها السلبية، أبرزها الإستراتيجية التي تعتمد على التكرار المنظم للرسالة الإعلامية من خلال استخدام أشكال مختلفة للرسالة تحمل نفس المضمون، حيث يتولد عن هذا التكرار نوع من التآلف بين المتلقي والرسالة، الأمر الذي يجعله أكثر استعداداً لقبولها. الإستراتيجية الثانية هي إستراتيجية القاطرة وتقوم على أساس وجود مجموعة في كل جماعة من قادة الرأي الذين يكون لهم تأثير في باقي أعضاء الجماعة، ومن ثم يتم البدء بتوجيه الرسالة إليهم ثم يقومون هم بعد ذلك بنشرها بين قطاعات أوسع، فهم بمثابة القاطرة التي تجذب باقي الأطراف نحو وجهة معينة⁽²⁾.

خامساً- التغذية العكسية:

تعد أحد العناصر الهامة لأية عملية إعلامية فعالة لأنها تتضمن ردود أفعال المتلقين على الرسالة الإعلامية، ومن ثم فهي بمثابة اكتمال دورة الاتصال التي تمهد لدورة جديدة،

¹- جاسم خليل ميرزا، مرجع سابق، ص ص. 101-102.

²- جاسم خليل ميرزا، مرجع سابق، ص. 102.

وهي تدل على وصول الرسالة إلى الجمهور المستهدف، كما أنها توضح رؤية المتلقين للرسالة ومدى فهمهم وإدراكهم للمعنى المراد توصيله، كما أن التغذية العكسية توضح كيفية استجابتهم للرسالة من حيث مدى القبول أو الرفض سواء للشكل أو الموضوع أو الإيتين معاً، وكل هذه الأمور تمثل مداخل هامة لتطوير وتحديث العملية الإعلامية وزيادة فعاليتها⁽¹⁾.

المطلب الثاني: وسائل الإعلام الأمني

الإعلام العام هو الركيزة التي يعتمد عليها الإعلام الأمني، إذ يستخدم نفس وسائله والتي تتمثل في الصحف، المجلات، الإذاعة والتلفزيون، ولأن الإعلام الأمني لديه أهداف يرمي لتحقيقها عمل جاهد على توظيف تلك الوسائل توظيفاً جيداً للاستفادة منها وبلوغ تلك الأهداف⁽²⁾.

أولاً- الإذاعة:

تعد إحدى وسائل الإعلام المسموعة الأكثر فاعلية في الوطن العربي وذلك لإمكانية تنقله والإستماع إلى برامجه الإذاعية في أي مكان (المنزل، عمل، سيارة...). ويتوقف نجاح الرسالة الإعلامية الموجهة عبر الإذاعة أو فشلها على أسلوب طرحها وطريقة تقديمها واختيار مضمونها بدقة، وهنا يمكن الإشارة إلى أن الرسالة الإذاعية العربية إضافة إلى افتقار الكثير منها إلى الحرفية فإنها لازالت تفتقر إلى العمومية، فبالرغم من ظهور العديد من المحطات الإذاعية العربية ذات البث الفضائي الشامل الذي يمكن التقاطه في كافة أرجاء الوطن العربي، إلا أن معظم برامجه والرسائل الإعلامية المذاعة عليها سواء الدعائية منها أو التوعوية توجه غالباً إلى القطر الذي تنتمي إليه الإذاعة، مما يجعل العديد من

¹ - مرجع ذاته، ص. 103.

² - أديب خضور، الإعلام والأزمات (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999)، ص. 10.

الرسائل الإعلامية الأمنية ذات تأثير قطري محدود، وربما يعود ذلك إلى أنه بالرغم من وجود جهاز مركزي موحد يتمثل في المكتب العربي للإعلام الأمني التابع للجامعة العربية إلا أنه لا يوجد جهاز مركزي موحد للتخطيط الأمني على المستوى العربي، لكن بالرغم من ذلك يظل الإعلام المسموع من أكثر الوسائل الإعلامية التي يمكن الاستفادة منها لإيصال الرسالة الأمنية، حيث أنه يمكن بالتنسيق الموحد بين الجهات الأمنية العربية عبر المكتب العربي للإعلام الأمني صياغة العديد من البرامج التي تعالج المشكلات المشتركة ومن ثم بثها عبر المحطات الإذاعية الفضائية ذات الإستقطاب الجماهيري الواسع⁽¹⁾.

ثانياً- الصحافة:

إذا نظرنا للإعلام المقروء فإن الصحافة تعد وسيلة إعلام فاعلة لما تقدمه من معلومات دقيقة ومفصلة، كما تعد سلطة رابعة لما لها من قوة التأثير والمتابعة، فهي تراقب باستمرار كل ما يحدث في المجتمع من ظواهر، وتكشف عنها للجمهور حيث تمتاز بالآنية، إذ يمكنها متابعة الأحداث لحظة بلحظة، ولأن الحدث الأمني يمتاز بالدقة والتسارع والمعلومات الغزيرة فإن الصحف تعد وسيلة مناسبة لنشر التوعية الأمنية ولكونها توفر إمكانية تقديم موضوعات معقدة ومعالجتها بقدر من العمق والتفصيل والتحليل الدقيق، صدرت عن وزارات الداخلية العربية العديد من الإصدارات الصحفية التي تحمل رسالة التوعية الأمنية، وذلك بتقديم قضايا وأخبار ذات الشأن بالجريمة وقضايا المخدرات والتوعية المرورية. ولأن الصحف تحتفظ بالمعلومة فيمكن الرجوع إليها وقتما شاء الباحث، إذ تعد مرجعية يرجع إليها الدارسون والباحثون عند الحاجة⁽²⁾.

¹ - عبد الرحمان بن محمد عسيري، "مهام الإعلام الأمني ووظائفه في المجتمعات العربية المعاصرة" في مركز الدراسات والبحوث، الإعلام والأمن (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، 2006)، ص ص. 18-19.

² - أديب خضور، تخطيط برامج التوعية الأمنية لتكوين الرأي العام ضد الجريمة (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص. 78.

وبعد التطور الذي حدث في التقنيات الإتصالية ظهرت الصحف الإلكترونية التي يمكن تلقيها عبر الإنترنت، لذلك يمثل الإعلام الأمني المقروء مجالا خصبا يمكن استثماره لنشر الوعي الأمني ومعالجة القضايا الأمنية والاجتماعية⁽¹⁾.

ثالثا- التلفاز:

يعد وسيلة هامة لنقل الرسالة الإعلامية الأمنية إلا أن استثمار هذه الوسيلة لا يزال ضعيفا في الوطن العربي، فواقع الإعلام المرئي العربي وكما أشار إليه أديب خضور يفتقر إلى الكفاءة الإعلامية الأمنية في معالجة الظاهرة الأمنية، ونتيجة لذلك يرى خضور أنه لا يؤدي مهمته الأمنية بصورة صحيحة، كما أنه في بعض الأحيان يقدم رسالة عكسية كتقديم المجرم كبطل مثلا ورجل الأمن بهيئة تبدو محدودة الخبرة والكفاءة، مما قد يدفع بالبعض إلى الإعجاب بالمجرم وفقدان الثقة في رجل الأمن.

وما أشار إليه خضور يعد واقعا ملموسا للبرامج الإعلامية المرئية ليس في الوطن العربي فحسب بل في معظم محطات التلفزة العالمية، كما أن احتكار الرسالة الأمنية من قبل المحطات التلفزيونية الحكومية في العالم العربي وعدم مشاركتها في معظم الأحيان مع المحطات غير الحكومية يعد عاملا قويا في التقليل من مستوى تأثير الرسالة الإعلامية الأمنية، كما يقلل من عدد المتلقين لها، فاققتصار المهمة الإعلامية الأمنية على المحطات التلفزيونية الحكومية يجعل من الرسائل الأمنية تظهر وكأنها قرارات رسمية مما يجعلها في الكثير من الأحيان لا تلقى قبولا واسعا من قبل المشاهدين⁽²⁾.

¹ - عبد الرحمان بن محمد عسيري، مرجع سابق، ص. 19.

² - مرجع ذاته، ص. 20.

المطلب الثالث: عراقيل وضع إستراتيجية الإعلام الأمني وتنفيذها

يواجه الإعلام الأمني العديد من المعوقات في واقع الممارسة ويمكننا الإشارة إلى أهم هذه المعوقات على النحو التالي:

1- إشكالية الإفصاح والسرية:

وهي إشكالية ترتبط بكل من الإعلام الذي يسعى إلى السبق ومن ثم الإفصاح السريع بصدد أي حدث أمني الذي قد تتطلب مهام المكلف بالقيام بها الاحتفاظ بقدر من السرية لبعض المعلومات، والواقع أن أحد المهام الرئيسية للإعلام الأمني هي الوصول إلى نقطة التوازن الملائمة بين ما يمكن الإفصاح عنه وما يجب حجب.

2- إشكالية الأمن والحرية:

وهي إشكالية تواجه كافة المجتمعات المعاصرة وتتمثل في أن متطلبات تحقيق الأمن في بعض الظروف قد يؤدي إلى تقييد للحريات وهو الأمر الذي يتعارض مع الأسس التي تقوم عليها النظم الديمقراطية، والواقع أن الخبرات المعاصرة توضح أن الأولوية يجب أن تعطى للاعتبارات الأمنية، وهو الأمر الذي شهدته أعرق الديمقراطيات على أن يكون ذلك في إطار القانون ولا شك أن الإعلام الأمني يواجه هذه الإشكالية وعليه أن يتعامل بالأساليب الملائمة⁽¹⁾.

3- إشكالية الأحكام المسبقة:

هي إشكالية تواجه الأجهزة الأمنية في معظم دول العالم، ويرجع ذلك لطبيعة المواقف التي يتعامل فيها الإنسان العادي مع أجهزة الأمن وإلى طبيعة بعض المهام الأمنية كالضبط والإحضار والقيام بالحملات الأمنية وغيرها، هذا فضلا عن الثقافة السائدة في المجتمع

¹ - محمد سعد أبو عامود، الإعلام الأمني: المفهوم، الوظائف والإشكاليات (مصر: مركز الكتاب، 2006)، ص ص. 91-

والتي تشكل رؤية الناس للأمن وأجهزته وأنشطته والتي في أغلب الأحيان تكون سلبية ويترتب عن ذلك أن ما يقدمه الإعلام الأمني قد تم استقباله وفهمه وتفسيره بعيدا عن الواقع واستنادا إلى الأحكام المسبقة، ولقد بدا هذا واضحا في بعض الحالات بمصر، فقد استطاعت أجهزة الأمن إلقاء القبض على مرتكبي الجرائم بعد وقوعها بمدى زمني قصير وهو ما يعد إنجازا هاما في مجال عملها وأصدرت بيانات رسمية تعلن فيها كيف تم القبض على مرتكبي هذه الجرائم والأدلة والقرائن التي اعتمدت عليها في عملها، ولكن المفاجأة تمثلت في عدم تقبل قطاعات من المواطنين لما جاء في بيانات الشرطة استنادا إلى رؤية مسبقة غير صحيحة تقوم على أساس أن الشرطة لا تتحرى الدقة في عمليات الضبط وأنها ترغب في التخلص السريع من أعباء البحث عن الجناة وذلك من خلال اتهام أي من المجرمين المسجلين لديها، أو من يقع تحت يدها من أشخاص في حملاتها الأمنية⁽¹⁾.

بالإضافة إلى هذه الإشكاليات السابقة الذكر هناك معوقات أخرى تجدر بنا الإشارة إليها وهي كالتالي:

- تواضع الميزانية المخصصة لبرامج الإعلام الأمني.
- ضعف الكوادر المؤهلة والكفاءات المتخصصة في مجال الإعلام الأمني.
- محدودية التنسيق بين الأجهزة الإعلامية والأجهزة الأمنية.

¹ - محمد سعد أبو عامود، مرجع سابق، ص. 93.

- نقص الموارد المادية لأجهزة الإعلام الأمني مما يعيق عملية التغطية الإعلامية للأحداث⁽¹⁾.

استنتاج الفصل:

نستنتج من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل الذي خصصناه للإطار النظري لهذه الدراسة أن الإعلام الأمني يسعى لتحقيق أهداف محددة وفق خطط واستراتيجيات مرسومة تتطابق مع مصالح الدولة وتخدم أمنها واستقرارها، إذ يعتمد على وسائل مختلفة لمخاطبة مختلف شرائح المجتمع بغية تكوين رأي عام واع أمنياً بمدى خطورة الظواهر الإجرامية والتورط في قضايا الإرهاب وتعاطي المخدرات، وذلك من خلال المساهمة في إنتاج برامج إعلامية توعوية، ومعالجة سلبيات هذه الظواهر ومتابعتها يومياً، كما يسعى أيضاً الإعلام الأمني إلى تشكيل صورة ذهنية إيجابية لدى المواطنين تجاه الأجهزة الأمنية

¹ - عبد المحسن بدوي محمد أحمد صديق، مسيرة الإعلام الأمني بين الواقع والمأمول (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، ص. 11.

عن طريق إبراز دور رجال الأمن ورصد الأنشطة والأدوار التي يقوم بها هؤلاء في سبيل الحفاظ على أمنهم، وذلك بهدف زيادة تفاعل الجمهور مع هذه الأجهزة ومشاركتهم لها لمحاربة الجريمة بأشكالها والحد من تفاقمها الذي يشكل تهديدا لأمن واستقرار الدولة، وهنا يبرز دور الإعلام الأمني في التوعية المجتمعية.

الفصل الثاني:

مهام الإعلام الأمني ودوره
في الحفاظ على الأمن الوطني
في المجتمعات العربية

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

تمهيد:

تعتبر المناطق العربية من أكثر المناطق سخونة على النطاق العالمي من حيث انتشار الأزمات الداخلية، حيث نجدها تعاني من عدة مشاكل أمنية، كانتشار الآفات الاجتماعية، والجريمة المنظمة، والهجرة الغير الشرعية، واختطاف الأطفال...وهو الوضع الذي دفع السلطات العربية لإيجاد حلول عاجلة لمواجهة هذه الأزمات، التي تضرب بأمن سكانها، واستقرار بلدانها وهذا بالعمل على خلق تعاون بين أجهزة الأمن والوسائل الإعلامية العربية، من خلال وضع عدة مخططات، وإنتاج برامج توعوية، تسعى إلى تحسيس المواطن العربي بمدى خطورة الوضع الراهن، وللحديث أكثر على المواضيع الأمنية التي تواجه المجتمعات العربية، ودور الأجهزة الأمنية والإعلامية في التصدي لها، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، وكل مبحث إلى ثلاثة مطالب، حيث سوف نحاول من خلال هذا الفصل التركيز على أهم المواضيع الأمنية المتداولة في الوسائل الإعلامية العربية، وأيضا مدى نجاح هذه الأخيرة في توعية المواطن العربي بخطورة التهديدات الأمنية، كما سنتطرق أيضا إلى مرتكزات الخطط الإعلامية الأمنية العربية لمواجهة التهديدات الأمنية.

المبحث الأول: أهم المواضيع الأمنية المتناولة في الوسائل الإعلامية العربية.

تعد التوعية الأمنية مطلباً رئيسياً في كافة المجتمعات العربية، نظراً لما طرأت عليها من تغيرات وتحولات في جميع المجالات تقريباً، جعلتها في مرحلة من التذبذب المعرفي وعدم التوازن الإقتصادي، والإجتماعي، وظهور العديد من المشاكل والأزمات، على غرار انتشار ظاهرة الإرهاب والجريمة، مما يستوجب من الوسائل الإعلامية العربية بمختلف أنواعها، والأجهزة الأمنية، ضرورة إيجاد نماذج متخصصة من الطرق والوسائل التوعية تتفق من حيث الهدف العام، وهو توعية المواطن العربي وإعلامه بالأخطار التي تهدد سلامته، ودعوته لأخذ الحيطة والحذر، وسيتم من خلال هذا عرض أهم المواضيع الأمنية التي يهتم بها الإعلام الأمني العربي:⁽¹⁾

المطلب الأول: الإعلام الأمني والإرهاب.

تمثل قضية الإرهاب إحدى القضايا المعاصرة التي شغلت الرأي العام الدولي، فعقدت لها المؤتمرات والندوات، رصدت لها الميزانيات، وحظيت بزخم هائل من الدراسات، وبالرغم من كل ذلك فلا يزال مفهوم الإرهاب مفهوماً مطاطياً لم يتم بعد تحديد مهامه أو مجاله، ولكن نظراً للمحلات الإعلامية الغربية أصبح هذا المفهوم مرتبطاً بالعرب والمسلمين على وجه الخصوص، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر⁽²⁾.

¹ - عبد الرحمان بن محمد عسيري، مهام الإعلام الأمني العربي، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2005م)، ص13.

² - عبد الرحمان بن محمد عسيري، الإعلام والأمن، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2006م)، ص30.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

أولاً : تعريف الإرهاب.

بالرغم من أن هناك شبه إجماع بين العلماء والفلاسفة والمفكرين على أن الإرهاب هو فعل عنف ينطوي على انتهاك للقوانين الإنسانية، فإنهم لم يتوصلوا إلى تعريف إجرائي شامل وذلك لأسباب عديدة في مقدمتها الخلافات الإيديولوجية والسياسية، والطابع الدولي للإرهاب، ولكن يبقى تعريف الإرهاب في معناه الشامل أنه كل عمل عنف مسلح يرتكب لغرض سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي أو إيديولوجي أو ديني، ينتهك المبادئ العامة للقانون الإنساني التي تحرم استخدام وسائل وأساليب وأدوات عنف قاسية أو مهاجمة أهداف مدنية بريئة دون أن يكون لذلك ضرورة ماسة، وبالتالي فالإرهاب هو رعب تحدثه أعمال عنف كالقتل والاغتيال وإلقاء المتفجرات، والسيارات المفخخة وأعمال التخريب والإبادة وغيرها، والتهديد الذي يمثله الإرهاب اليوم يشمل جميع دول العالم ولا يقتصر على الدول العربية فحسب بل يشمل الدول الغربية أيضا بدوله المتقدمة تكنولوجيا وعسكريا،⁽¹⁾ وهذا لعدة أسباب لا تعد ولا تحصى ومن بينها:

- إتساع حدود بعض الدول العربية بالنسبة للقوات المسلحة، وأجهزة الأمن بها والتي تتسم بالضعف والانتماءات الطائفية لقياداتها أدى إلى صعوبة تأمينها وفرض الرقابة عليها، وهو الوضع الذي شجع التنظيمات الإرهابية على التسلل من الحدود إلى الداخل لتحقيق أهدافها، والقيام بعملياتها.
- غياب الديمقراطية والفراغ السياسي، وتقييد حرية التعبير عن الرأي، وعدم محاسبة المسؤولين عن أخطائهم.

¹ - إبراهيم الحيدري، سوسيولوجيا العنف والإرهاب، (بيروت، دار الساقي، ط1، 2015م)، ص.33.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- لجوء المنظمات الإرهابية في العالم إلى ارتكاب العمليات الإرهابية بغية لفت انتباه الرأي العام العالمي إلى قضيتهم التي يدافعون عنها، من أجل إجبار الجهة المستهدفة على الرضوخ لمطالبهم.
- قيام الجماعات المعارضة للنظام ببعض العمليات التي تستهدف الحصول على التمويل اللازم لتنفيذ عملياتها مثل الإتجار بالسلاح والمخدرات، اختطاف شخصيات هامة في مقابل مادي، إضافة إلى معاناة الأفراد في معظم دول العالم الثالث من مشكلات اقتصادية تتعلق بالإسكان، والبطالة والفقر، والتضخم في الأسعار، كلها أسباب دفعت الشباب إلى معارضة النظام واللجوء للعمل المسلح.
- التعصب الديني وعدم الفهم الصحيح لتعاليم الدين والجهل بأحكامه، وتشريعاته، فضلا عن الخلافات الدينية والمذهبية، تؤدي بالكثير من الشباب إلى القيام بأعمال إرهابية مختلفة.
- إنتشار الحقد والكراهية لدى بعض الطوائف، أو الجماعات ضد عناصر عرقية أو دينية معينة، الأمر الذي يحمل معه نشاطا إرهابيا.
- ظهور الأمراض النفسية لدى العديد من الأفراد، التي قد تعود إلى أسباب وعوامل وراثية، أو إلى ضغوط عصبية مفاجئة، والتي قد تكون دافع حقيقي لميولهم إلى أعمال العنف والتخريب وتنفيذ عمليات إجرامية⁽¹⁾.

¹ - تركي بن صالح عبد الله الحقباني، مدى إسهام الإعلام الأمني في معالجة الظاهرة الإرهابية، رسالة ماجستير، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، 2006م)، ص ص. 61، 64.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

ثانيا: وسائل الإعلام العربية ومواجهة ظاهرة التطرف والإرهاب.

تلعب وسائل الإعلام دورا محوريا في تكوين الاتجاهات والميول، وتؤثر على عمليات اكتساب الجمهور للمعارف والمعلومات، خاصة وقت الأزمات، حيث تزداد درجة اعتماد الجمهور على هذه الوسائل في ظل حالات عدم الاستقرار والصراع، وانتشار أحداث العنف والإرهاب، وذلك بهدف خلق معان ثابتة للأحداث وإيجاد التفسيرات الملائمة لها، نظرا لما تتسم به حوادث الإرهاب من عنف ومفاجأة واضطراب للمعايير والقيم المستقرة في المجتمع، مع اتساع نطاق التداعيات والتأثيرات المتلاحقة لها ونقص المعلومات المتوفرة عنها.

يصف الإعلاميون هذه الأحداث بأنها أحداث ذات قيمة إخبارية كبيرة، نظرا إلى أنها تتطوي على قدر متزايد من الصراع، ومن ثم تحتل هذه الأحداث موقعا متميزا من اهتمامات وسائل الإعلام بمختلف أنواعها، وهذا التأثير هو الذي يعطي لوسائل الإعلام أهمية خاصة في مجال معالجة المشكلات الاجتماعية بما في ذلك تلك التي تتميز بالسيطرة والتوجيه الفكري.

هذا وتتمثل مهمة الإعلام الأمني في مكافحة الإرهاب في مجالين رئيسيين، أولها في مكافحة الإرهاب الداخلي في المجتمعات العربية المحلية، بالتعريف بعناصره ومنظماته، وإبراز مخططاته، ودحض إدعاءاته ومناظرة فكره، وتوضيح حقيقة أهدافه، من أجل تنوير الرأي العام المحلي بحقيقة المنظمات الإرهابية، وخطورتها على الأمن المحلي والقومي.

فيما يكمن المجال الثاني في العمل على إيجاد إعلام أمني عربي يتصف بالندية في معالجة القضايا الإرهابية العالمية مع وسائل الإعلام العالمية، وتبرز وجهة النظر العربية من منطلق القوة لا من منطلق المدافع، وذلك من خلال الطرح القوي المتمكن لمختلف القضايا الإرهابية العالمية والمحلية، وذلك بهدف إيصال الرسالة الإعلامية الأمنية العربية

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

إلى كافة المجتمعات الإنسانية، وتوضيح أن الإرهاب ليس نتاج عربي مسلم، وإنما هو مشكلة دولية تعاني منه كافة المجتمعات، وفي مختلف العصور والأزمنة، وما العالم العربي إلا أحد ضحاياه مثله في ذلك مثل كافة المجتمعات الأخرى، مما يجعل الرسالة الإعلامية الأمنية العربية شريك في محاربة الظاهرة محليا ودوليا⁽¹⁾.

ثالثا: سلبيات المعالجة الإعلامية العربية للظاهرة الإرهابية.

- التركيز على الحدث أكثر من التركيز على الظاهرة حيث يعطي الإعلام العربي اهتماماً للعمليات الإرهابية أكثر من الاهتمام الذي يعطيه للإرهاب كظاهرة لها أسبابها وعواملها.

- هيمنة الطابع الإخباري على التغطية الإعلامية العربية للعمليات الإرهابية، وتقديم تغطية متعجلة وسريعة، وربما أحيانا سطحية، تهتم أساساً بتقديم جواب عن سؤال : ماذا حدث؟

- تغيب في الغالب، التغطية الإعلامية ذات الطابع التفسيري والتحليلي، كما تغيب التغطية ذات الطابع الاستقصائي، الأمر الذي يؤدي إلى بقاء المعالجة الإعلامية على سطح الحدث والظاهرة.

- تتوارى في الغالب، معالجة جذور الظاهرة الإرهابية وأسبابها العميقة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية، وهذا ما يجعل الظاهرة تبدو وكأنها مجردة ومطلقة، وتقع خارج حدود الزمان والمكان والمجتمع، وهذا ما يضعف قدرة التغطية على الإقناع، لأنه يفقدها طابعها الملموس.

¹ - عبد الرحمان بن محمد عسيري الاعلام و الامن، المرجع السابق، ص.19.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- تسود في الغالب، معالجة العملية الإرهابية كحدث منعزل، وليس كعملية تجري في سياق معين، وتحدث في بيئة معينة.
- لا تتطرق التغطية الإعلامية العربية للظاهرة الإرهابية وللعمليات الإرهابية من الإستراتيجية الإعلامية للإرهابيين، وبالتالي تتعثر خطوات هذه التغطية في مواجهة إعلام الإرهابيين.
- لا يتوفر لدى الكثير من وسائل الإعلام العربية كادر إعلامي مؤهل ومختص، قادر على تقديم معالجة إعلامية مناسبة لهذه الظاهرة المعقدة والمتشابكة والمتعددة الأبعاد.
- لا تعتمد وسائل الإعلام العربية، في أغلب الأحيان، على الخبراء والمختصين في المجالات الأمنية والاجتماعية والنفسية والثقافية والدينية والتربوية لمعالجة الجوانب المختلفة للظاهرة الأمنية، كما لا تتعاون كما يجب مع المؤسسات التربوية والدينية والاجتماعية المعنية بمواجهة الظاهرة الإرهابية.
- يغلب على التغطية الإعلامية العربية للظاهرة الإرهابية الطابع الرسمي والاعتماد، في الغالب، بشكل مطلق على مصدر واحد، وهو المصدر الرسمي، وهذا ما يضيف عليها طابعاً بالغ الرسمية، وربما الجمود، لا يتوافق مع الخصائص الذاتية للإعلام.
- تتميز التغطية التي يقدمها الإعلام العربي للظاهرة الإرهابية بعدم الانتظام وعدم الاستمرارية، ولذلك تأتي هذه التغطية متقطعة، تزداد كثافة أثناء العمليات والمناسبات والمؤتمرات، ثم تضعف وتتوارى، وربما تختفي نهائياً وهذا ما يؤثر سلباً في قوة تأثيرها.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- لا تقوم التغطية الإعلامية العربية للظاهرة الإرهابية، في كثير من الأحيان على قواعد علم الإعلام ونظرياته، ولا تستخدم مداخل إقناعية، ولا تنطلق من نظريات تأثير مناسبة، بل ربما تنسم هذه التغطية بالعفوية وعدم التخطيط، الأمر الذي يجعلها تغطية تفتقر إلى الإطار المرجعي الذي يحقق لها التماسك المنهجي⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الإعلام الأمني ومحاربة الجريمة.

يهتم الإعلام الأمني العربي في السنوات الأخيرة بالمجتمع وأمان أفراده، من خلال توجيهه وإرشاده إلى الطريق الصحيح، وإبعاده عن كل المسائل والظواهر التي قد تسبب له مشاكل وأضرار وخيمة في حياته اليومية من خلال أشكال التحرير المختلفة، وقنوات السمعي البصري، وأيضاً من خلال مراكز الإعلام المتواجدة في كل الأجهزة الأمنية، وهذا لأخبار المواطن العربي بما يجري من حوله من أحداث داخلية وخارجية في كل ميادين الحياة، ومن بين هذه الأحداث نجد موضوع الجريمة الذي أصبح يحتل حصة الأسد في جميع المواضيع الإعلامية التي تعرضها العديد من القنوات الإعلامية العربية المتخصصة، فضلاً عن الإحصائيات المخيفة التي يعرضها المكلفين بالإعلام لدى الأجهزة الأمنية على الرأي العام العربي.

سوف نحاول من خلال هذا المطلب أن نلمس عدة فروع، كتعريف الجريمة، وأسباب انتشارها بكثرة في البلدان العربية، وهذا كله لكي نبين للقارئ مدى خطورة موضوع الجريمة على المجتمعات العربية، لنصب تركيزنا بعد ذلك على مهام الإعلام الأمني في التقليل من حدة الجريمة المنتشرة في العالم العربي ولو نسبياً.

¹ - شبكة الأخبار العربية. الإعلام والإرهاب إستراتيجية المواجهة، على الرابط:

<http://anntv.tv/new/showsubject.aspx?id=86425>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

أولاً: تعريف الجريمة.

لقد وجدت الجريمة منذ وجود الإنسان، حيث لقد احتوت أغلب الشرائع القديمة قواعد التجريم والعقاب، كما وردت الأساطير أخبار الكثير من الجرائم، كجرائم القتل والتعذيب والحرق والسرقة، وقطع الطريق، حيث تعتبر أول جريمة ارتكبت في تاريخ البشرية، هو ما حدث بين إبنى آدم (هابيل وقابيل)⁽¹⁾، إذن ما معني الجريمة ؟

إن الجريمة بمفهومها العادي هو الفعل الذي يستوجب عقاباً، ولكن نحن من خلال هذا الفرع سوف نحاول أن نعرفها أولاً لغوياً ثم اصطلاحاً.

- لغوياً: في اللغة العربية، يشتق أصل كلمة جريمة من كلمة جرم أي قطع وكسب، أي الكسب المستهجن والمكروه، وفي معنى آخر يراد بها الحمل على فعل حملاً إثماً، ولذلك فالجريمة بمعناها اللغوي، هي كل فعل سلبي يعاقب عليه القانون سواء كان مخالفة أو جناية.²

- اصطلاحاً: الجريمة هي كل فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون، كما يقصد بها كذلك كل فعل متعمد يكون فيه انتهاك للقانون الجنائي ويرتكب دون دفاع أو تبرير ويعاقب عليه من قبل الدولة، وهذا النوع من الجرائم يرتكب عادة للحصول على مكاسب مادية بطرق غير مشروعة⁽³⁾.

¹ - نايف بن محمد المرواني، جريمة السرقة (دراسة نفسية إجتماعية)، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2011م)، ص. 15.

² - حسن إسماعيل عبيد، سوسيولوجيا الجريمة، ط1، 1993م، ص ص. 98، 100.

³ - سعود بن عبد العزيز آل رشود، الآليات الإعلامية العربية للوقاية من جرائم الإحتيال، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2006م)، ص. 17.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

ولكن بالكلام أكثر عن الإجرام لم تقدم أي إحصائيات معروفة عن الإجرام إلا بعد القرن 19 ، وأواخر القرن الماضي أين قدم علم الإحصاء معدلات دقيقة عن الجرائم في العديد من الدول الأوروبية والأمريكية، ومنذ تلك الفترة شهدت معدلات الجداول الإحصائية تزايداً كبيراً في نسبة الجرائم يكاد لا يتوقف، وهي الظاهرة التي اجتاحت الوطن العربي بشكل مخيف، كانت نتائجها وخيمة من خلال هدر الأنفس والأموال، والحقوق والحريات وإخلالها بأمن المجتمعات العربية واستقرارها⁽¹⁾.

ثانياً: أسباب حدوث الجريمة في المجتمعات العربية.

لقد ارتفعت الجريمة بشكل رهيب ومستمر في المجتمعات العربية، حيث بدأت أنماط من الجريمة المستحدثة بالظهور فيه، خصوصاً دخول العالم عصر المعلومات أصبح عمل عصابات الإجرام عبر الحدود العربية من خلال العمل بالإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والأسلحة والمتفجرات والإرهاب، وغسيل الأموال، وبدأت الجرائم الإلكترونية بالظهور، وزادت مشاركة المرأة في الجريمة⁽²⁾، مما يستدعي بذل جهود معتبرة لمواجهة هذه الظواهر ومعالجتها بفعالية كونها تمس بأمن واستقرار الدول لارتباطها ارتباطاً وثيقاً بالإجرام وتقويضها لجهود التنمية، أين شدد السيد اللواء "عبد الغني هامل" المدير العام للأمن الوطني الجزائري في كلمة ألقاها خلال افتتاح المؤتمر 37 لقيادة الشرطة والأمن العرب بتونس في 9 سبتمبر 2013م، على ضرورة التصدي لظاهرة تهريب الأسلحة وانتشارها، مشدداً على الارتباط الوثيق بين هذا النوع من الإجرام والإرهاب والعلاقة الوطيدة بين مهربي الأسلحة وعصابات الاتجار بالمخدرات، مما يستدعي تعاوناً ميدانياً وتدابير

¹ - عبير عثمان الحسن طه، دور الصحافة في نشر الوعي الاجتماعي لمكافحة الجريمة، رسالة الماجستير في علوم الاتصال، (جامعة السودان، كلية الدراسات العليا، قسم الصحافة والنشر، 2015م)، ص. 20.

² - ذياب موسى البدانة، واقع وأفاق الجريمة في الوطن العربي. (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط. 2، 2003م)، ص. 14.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

عملياتية، والاعتماد على الضربات الأمنية الإستباقية لإفشال مخططات مدبري هذه الجرائم وشل حركات المجموعات الإجرامية وخلاياها⁽¹⁾، هذا ويعود انتشار ظاهرة الجريمة في المجتمعات العربية إلى عدة أسباب من بينها:

- شملت عوامل التخلف من فقر وبطالة وانخفاض الأجور وبطء وتيرة التطور، مناخا مناسباً لتوطيد بعض الجرائم في مناطق معينة، وانتشارها في أوساط شرائح اجتماعية معينة.

- شملت التنمية بأشكالها وما ترتب عليها من تبادلات عميقة في توزيع الدخل والاصطفاف الطبقي والمنظومات القيمية، بيئة مناسبة لانتشار أشكال وأنواع جديدة من الانحراف الاجتماعي والاقتصادي والأخلاقي⁽²⁾.

- انتشار بعض الأماكن في المجتمعات العربية ذو بنية اجتماعية منهكة مما يجعلها أكثر عرضة لارتفاع معدلات الإجرام، مثل الأحياء السكنية التي تنتشر فيه الأبنية المهجورة، وتقل فيه المدارس والمساجد ومراكز الشرطة⁽³⁾.

- ضعف الوازع الديني يعتبر من أهم العوامل الدافعة إلى ارتكاب الجرائم بمختلف أصنافها وأن الطريق الوحيد للحد من هذه الجرائم هو تقوية الوازع الديني من خلال التمسك بكتاب الله تعالى وسنة المصطفى سيدنا محمد، والتمسك بالقيم الدينية والخلقية وغرسها في نفوس الناشئة.

¹ - مقال بعنوان: «السيد اللواء المدير العام يدعوا إلى الإسراع في تطوير وتحديث الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب»، موقع المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري، أشغال المؤتمر 37 لقادة الشرطة والأمن العرب، تونس، 9 سبتمبر 2013، على الرابط التالي: <http://www.algeriepolice.dz>

² - أديب محمد خضور، تخطيط برامج التوعية الأمنية لتكوين رأي عام ضد الجريمة، (الرياض: جامعية نايف للعلوم الأمنية، ط.1، 2003م)، ص ص. 21، 22.

³ - "أسباب الجرائم"، موقع باحثون سوريون، 3 فيفري 2014، على الرابط التالي: <http://www.syr-res.com>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- إتباع الأبوين لبعض القواعد الخاطئة في معاملة الأبناء، مثل القسوة الشديدة واللين الزائد، عدم العدل في معاملة الأبناء والإهمال نتيجة انشغال الأبوين في أعمالهم أو نتيجة الاختلافات القائمة بين الأبوين، والتي قد تؤدي في بعض الأحيان إلى تفكك الحياة الزوجية⁽¹⁾.
- معاناة الأفراد من مشاكل اجتماعية مثل البطالة والتهميش، دفعت بهم إلى ارتكاب الجرائم لكسب رزقهم.
- عدم الاستقرار السياسي في بعض الدول العربية، من أهم أسباب انتشار الجريمة المنظمة، حيث تستغل بعض الجماعات المعارضة للنظام هذه الأزمات لتحقيق مصالح وبالتالي زعزعة استقرار السلطات الشرعية في الدولة وتهيئة الأجواء لانتشار الإجرام المنظم، كمثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة⁽²⁾.
- الصحبة السيئة من الأسباب المهمة التي تدفع الفرد إلى ارتكاب الأفعال السلوكية الإجرامية، من خلال اختلاطه وتفاعله وتجاوبه مع رفاق السوء، لاسيما رفاق المنطقة السكنية، ورفاق المدرسة ذوي السلوك المنحرف⁽³⁾.
- لقد أصبح الإعلام العربي اليوم يساهم مساهمة كبيرة في نشر الجرائم داخل المجتمع خاصة في أوساط الأطفال والشباب حيث يذهب العديد من الأفراد يوميا ضحية

¹ - "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، موقع خطوة، 11 جوان 2016، على الرابط التالي:

<http://5otwaa.net/index.php?s=20&id=84>

² - محمد فوزي صالح، الجريمة المنظمة وأثرها على حقوق الإنسان، رسالة ماجستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، (جامعة المدية، كلية الحقوق، 2008-2009م)، ص. 16.

³ - نوري سعدون عبد الله، "العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة-دراسة ميدانية لأثر العوامل الاجتماعية إلى ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي"، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإنسانية، ع.1، 2011م، ص. 145.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

العنف والإجرام الذي يقدمه التلفزيون للمشاهد في قالب دراماتيكي سينمائي يؤثر كثيرا في شخصية الفرد، ثم يعيد ذلك الشخص إنتاج ما تعلمه عن طريق التقليد فيتحول المشهد إلى مأساة حقيقية يدفع ثمنها الأفراد والأسر والمجتمع عموما، حيث يري العالم النفساني "ألبرت باندورا" من خلال نظرية التعلم، أن السلوك العدواني والعنيف هو سلوك متعلم من خلال مشاهدة نماذج عبر وسائل الإعلام والأسرة، وتعد وسائل الإعلام حسب هذه النظرية من أهم مصادر اكتساب السلوكيات العنيفة لدى الطفل حيث يتأثر الأطفال بما تبثه وسائل الإعلام من مشاهد عنيفة ومن ثم يقوم بإعادة إنتاج ذلك السلوك العدواني إما على ذاته أو أقرانه عن طريق التقليد. وعليه تؤكد هذه النظرية أن المشاهد لوسائل الإعلام المرئية لديه القدرة والإمكانية لتعلم السلوك العدواني من خلال ما يعرض من مضامين وبرامج وأن المشاهد تزيد من احتمال تعلم السلوك المنحرف، كما يؤكد أصحاب هذه النظرية أنه باستطاعة الفرد تعلم وتقليد سلوك الشخصيات العدوانية التي تقدم له نماذج ليقنّدي بها وتوفر فرص تعلم السلوك العدواني⁽¹⁾.

ثالثا: دور أجهزة الإعلام الأمني العربي في محاربة الجريمة

إن للإعلام الأمني تأثير كبير في مجال مكافحة الجريمة، سواء من خلال وسائل الإعلام أو الأجهزة الأمنية، إلا أن هذه الأخيرة حسب العديد من الباحثين والمختصين في المجال تعتبر أقل تأثيرا في المجتمع، وهذا لإكتفاءها في غالب الأحيان بمطاردة المجرم ومكافحة الجريمة بعد أن تقع أو في مرحلة وقوعها من خلال وسائل التحري والبحث، إلا أن

¹ - بن عودة محمد، "دور الإعلام في الوقاية من الجريمة والانحراف"، مجلة العلوم الاجتماعية، 27 أبريل 2012، المركز الجامعي خميس مليانة الجزائر، على الرابط التالي:

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

في الواقع لا تؤثر في المناخ الذي تنشأ فيه الجريمة، وليس لها دور في منع تكيف الأجواء الاجتماعية والسلوكية التي من خلالها تنشأ الجريمة، في حين نجد أجهزة التوجيه بما فيها أجهزة الإعلام الأمني كلها مؤسسات اجتماعية قبل أن تكون مؤسسات رسمية ومؤثرة، فوسائل الإعلام بمختلف أنواعها تعتبر الواحدة التي بإمكانها أن تدخل إلى بيوتنا وتقتحم حياتنا الخاصة دون إستئذان، مما يجعلها قوية ومؤثرة بشكل رهيب على حياة الفرد، وهي أقدر على التأثير في الوقاية من الجريمة، لما تملكها من أدوات ووسائل ميكانيكية كثيرة تستطيع من خلالها التعرف على الظواهر الجنائية والانحرافية قبل أن تحدث من خلال تفاعلها مع ما يجري بالمجتمع⁽¹⁾، حيث أن للإعلام الأمني عدة أبعاد يمكن من خلالها التأثير في الرأي العام ونشر الوعي الاجتماعي وهي:

1. يعتبر الإعلام الأمني وسيلة هامة في تحقيق أمن المواطن العربي، من خلال بعث الأمن والطمأنينة في نفسه وماله وأهله، ومحاربة كل المظاهر الإجرامية التي من شأنها أن تضرب بإستقرار الأمة العربية، حيث تسعى أجهزة الإعلام الأمني إلى تأسيس وعي أمني يثري الروح المعنوية والمادية بكل مقومات النجاح والتفوق، مما يؤدي كذلك إلى تعميق التعاون والتجاوب مع مختلف قطاعات الدولة لخدمة الأمن والإستقرار⁽²⁾.

2. تعتبر وسائل الإعلام العربية المتخصصة والعامة، وخاصة التي تتجسد في الراديو والتلفزيون من أهم الوسائل التي تؤثر في شخصية وقيم وأفكار وممارسات الشباب، وتستطيع هذه الوسائل من خلال برامجها المدروسة والهادفة أن ملئ أوقات الفراغ عند الشباب العربي

¹ - إبراهيم العواجي، إسهام الإعلام في جهود مكافحة الجريمة، (الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1988م)، ص ص. 16، 17.

² - عبد الله بن مسعود السراني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة، (بيروت: بحث مقدم للمشاركة في الندوة العلمية التي تنظمها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بعنوان "برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات"، للفترة من 13-11 جويلية 2017م)، ص ص. 7، 8.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

وتسليحهم ثقافيا وتقويم سلوكهم وبناء شخصياتهم بناءا قويا وحمائتهم من أخطار الغزو الثقافي وثقافة الجريمة⁽¹⁾.

3. المساهمة في تكوين رأي عام واسع بتعاون مع الأجهزة المختصة من أجل الوقاية من الجريمة ومكافحتها على درب تحقيق طموحات المواطنين إلى مزيد من الاستقرار والنماء والرخاء وحماية المجتمع العربي من شرور الإجرام والفساد ومن مختلف المحاولات العدوانية منها الموجهة من الداخل أو الخارج.

4. التعاون مع أجهزة الإعلام في وضع ضوابط علمية ثابتة تحكم التداول الإعلامي العربي للقضايا والأحداث المختلفة ذات المردود الأمني الذي يضمن الحد من أثاره السلبية.

5. توعية الجماهير بوسائل المنع وطرق الوقاية من الجريمة وسبل علاجها مع تبصيرها بأهمية اتخاذ الإجراءات الوقائية لحماية أنفسها وممتلكاتها من مخاطر الجريمة.

6. نشر الوعي الأمني بين المواطنين، وتقوية الحس لديهم بأهمية المشاركة الفعلية والمستمرة في مكافحة الجريمة.

7. فرض مستوى مناسب من الرقابة على وسائل الإعلام والنشر، لكي لا تتساق وراء الأفكار المتطرفة.

8. إبراز دور السلطات الرسمية وجهودها للحد من الجريمة، والتعريف بوسائل الحماية والمكافحة وإبراز مهامها وأدائها، فضلا عن إبراز الأضرار التي يمكن أن تلحق بالأفراد جراء

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

سليبيتهم في التعاون مع الأجهزة الأمنية، والتأكيد على دور الفرد كعنصر مهم في العملية الأمنية⁽¹⁾.

9. إن وسائل الإعلام الأمنية تسعى إلى نقل المعلومات أولاً كمهمة رئيسية، حيث تشكل هذه المعارف والمعلومات مكونات مهمة، في اتجاهات الشباب العربي وسلوكهم، كذلك إشباع المعرفة، وخاصة حب الاستطلاع ومداهم بالأفكار والمعلومات التي يستخدمونها في رفع مستوى معارفهم، مما يدعم اتجاهاتهم النفسية وتعزيز القيم والمعتقدات العربية أو تعديلها والتكيف مع المواقف السليمة⁽²⁾.

10. تعليم أفراد المجتمع بعض القواعد الوقائية من الجرائم والاعتداءات، وأخذ الاحتياطات اللازمة، وكذلك تشجيعهم على التعاون مع رجال الأمن والمسؤولين دون وقوع الجرائم، أو الحد من انتشارها وتكرارها.³

11. إن وسائل الإعلام بالتعاون مع الأجهزة الأمنية بإمكانها أن تمارس دورها الأمني سواء عن طريق تلمس ورصد الظواهر التي قد تتسلل إلى المجتمع وتدفع إلى نشوء الشخصية الإجرامية، أو عن طريق تبني مواد وبرامج تهدف إلى تبصير الجماهير بمخاطر بعض العادات والتقاليد الغربية التي تقصد قيمنا ومبادئنا الإسلامية والثقافية والاجتماعية حتى لا تقع في الانحراف والإجرام الأمر الذي يساهم في الوقاية من الجريمة والانحراف، أو التأثير على سلوك الجماهير من أجل التعاون مع أجهزة الأمن والشرطة في ضبط الجريمة

¹ - خالد الجبري، "الإعلام والأمن شريكان في مكافحة الجريمة"، السعودية، جريدة عكاظ الإلكترونية، 12 أكتوبر 2011، على الرابط: <http://www.okaz.com.sa/article/428026>

² - نبيل عارف الحردى، "محمد معوض إبراهيم، موقف الشباب من قراءة الصحف اليومية في دولة الكويت"، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، ع.82، 1996م، ص.55.

³ - بركة بن زامل الحوشان، الإعلام الأمني والأمن الإعلامي (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، ص.111.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

من خلال حث المواطن على الإبلاغ عن الجريمة والإدلاء بالشهادة والحفاظ على آثار الجريمة (مسرح الجريمة) باعتباره مصدرا للاستدلال على المجرم. إضافة إلى ذلك يمكن أن يساهم الإعلام في جوانب الإصلاح والرعاية عن طريق تهيئة المجتمع لتقبل المنحرف بعد إصلاح سلوكه ليصبح مواطنا صالحا وعضوا فاعلا في المجتمع، وكذلك غرس الثقافة القانونية والجزائية المقررة لمختلف أنواع الجرائم⁽¹⁾، هذا ودعا "علي بن محمد الرميحي"، وزير شؤون الإعلام في مملكة البحرين، إلى تعزيز التعاون الإعلامي والفني بين الهيئات الإذاعية والتلفزيونية العربية في تبادل الأخبار والإنتاج البرامجي المشترك، وتحمل مسؤولياتها القومية في إرساء ثقافة السلام والوسطية والتسامح، ونبذ التطرف الفكري والديني والإرهاب، والتصدي للتدخلات الخارجية في شؤون دول المنطقة.

وفي نفس السياق أكد ذات المتحدث، خلال استقباله السيد محمد عبد المحسن العواش، رئيس اتحاد إذاعات الدول العربية والوكيل المساعد للتخطيط الإعلامي والتنمية المعرفية بوزارة الإعلام الكويتية والمهندس عبد الرحيم سليمان، المدير العام للاتحاد، وذلك يوم السبت 19 مارس 2016، أن الدول العربية تزخر بإمكانات إعلامية ومادية وبشرية هائلة بحاجة إلى استثمارها بصورة إيجابية وتكاملية ترتقي إلى حجم التحديات الراهنة، وتحقيق مصالح الأمة في الأمن والاستقرار والتنمية المستدامة.

كما وناقش وزير الإعلام سبل تعزيز التعاون مع اتحاد إذاعات الدول العربية، وتطوير أنشطته وخدماته الفنية والهندسية والاستشارية، وما يقدمه من تسهيلات في مجالات التبادل

¹ - بن عودة محمد، "دور الإعلام في الوقاية من الجريمة والانحراف"، موقع سوسيو الجزائر نيوز، على الرابط التالي:
<https://sites.google.com/site/socioalger1/lm-alajtma/mwady-amte>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

التلفزيوني والإذاعي الإخباري والرياضي، والتدريب الإعلامي، مشيراً إلى أهمية تفعيل الآليات القانونية والتنفيذية في إلزام الفضائيات الإذاعية والتلفزيونية بميثاق الشرف الإعلامي العربي، والمواثيق الدولية، ومبادئ وأخلاقيات العمل الإعلامي المسؤول في إتباع الموضوعية والحيادية، وحظر أي مواد إعلامية مسيئة أو محرصة على الفتنة والكراهية الدينية أو الطائفية أو التعصب والإرهاب، أو من شأنها الإساءة إلى العلاقات بين البلدان العربية، أو المساس بهويتها وسيادتها وقادتها ورموزها⁽¹⁾.

رابعاً: أسباب قصور الإعلام الأمني العربي في معالجة موضوع الجريمة.

- نقص الإمكانيات البشرية المؤهلة والمتخصصة في مجال الإعلام الأمني، وانخفاض الوعي الأمني لدى أفراد المجتمع العربي وعدم اهتمام بعض الإعلاميين بإعداد الرسالة الإعلامية الملائمة والمسايمة للتقنيات والظروف المعاصرة المحيطة بالمجتمع العربي، بالإضافة إلى العديد من المعوقات الفنية التي تحد من دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة.

- عدم الاهتمام بتزويد أجهزة الإعلام الأمني بالتقنيات الحديثة التي تساعد إلى إيصال الرسائل الإعلامية بطرق ووسائل متنوعة.

- عدم توفر التدريب المناسب للعاملين في أجهزة الإعلام الأمني على الإلقاء الصحيح للرسائل الإعلامية أو إعداد مكوناتها بطريقة صحيحة⁽²⁾.

¹ - موقع إتحاد إذاعات الدول العربية، على الرابط التالي:

(الإطلاع: 4 سبتمبر 2017) <http://www.asbu.net/article.php?lang=ar&artid=1410>

<http://www.okaz.com.sa/article/428026>

² - خالد الجبري، مرجع سابق، على الرابط:

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- خطر العنف الإعلامي بكل أنواعه على الشباب، من خلال تقديم برامج وحصص فيها عنف، مما يؤدي إلى تقليد تلك الأفعال من طرف الشباب والتورط في ارتكاب الجرائم والسرقة، حيث بينت دراسة ميدانية في دولة الإمارات العربية المتحدة، استهدفت كشف طبيعة ظاهرة جنوح الأحداث وأثر وسائل الإعلام، وتبين أن أكثر الوسائل الإعلامية تأثيراً على الحدث في توجيهه إلى السلوك المنحرف كالتالي : 70 بالمائة السينما، التلفاز 20 بالمائة، والفيديو 17 بالمائة، والإذاعة 2 بالمائة⁽¹⁾، كما بينت دراسة أخرى في مجتمع دولة الإمارات عن دور التلفاز في توعية الوعي الأمني، حيث أن ما نسبته 89 بالمائة من أفراد العينة يرون أن ما يقدم حالياً التلفاز يساهم في تعليم الجريمة وأكثر المؤيدين هم الجماهير العاملين في مجال الشرطة بنسبة 90 بالمائة، يليهم جمهور المراكز الثقافية 93 بالمائة، ثم جماهير الأسواق التجارية 89 بالمائة، حيث أظهرت الدراسة أهم الأسباب العوامل التي تفسر السلوك المنحرف، والمتصلة بوسائل الإعلام والمتمثلة في أفلام العنف وتقليدها في التلفاز، إضافة إلى ندرة البرامج الخاصة بالتوجيه والإرشاد هو نشر الحوادث بالصحف بصورة تشجع على الانحراف، كما اتضح من ذات الدراسة أن 70 بالمائة من أفراد العينة يفضلون من يقوم بدور المجرم من النجوم المعروفين، مما يجعلهم يتابعون تحركاته وسلوكياته باهتمام شديد، ويحاولون تقليده في سلوكه وملبسه وتصرفاته⁽²⁾.

كما ونجد أيضاً أن معظم وسائل الإعلام الأقطار العربية تعاني من بعض المشكلات والصعوبات التي تجعل برامجها دون المستوى المطلوب وبالتالي تصبح غير قادرة على

¹ - عاطف العبد، الاتصال والرأي العام، (القاهرة: دار الفكر العربي، سنة 1993م)، ص. 214.

² - بركة بن زامل الحوشان، مرجع سابق، ص ص. 113، 116.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

مواجهة حملات الغزو الثقافي والرد عليها والتصدي لثقافة الجريمة، ومن أهم المشاكل التي تعاني منها وسائل الإعلام العربية ما يلي:

- عدم إدراك ووعي العديد من وسائل الإعلام العربية لطبيعة وخطورة الإعلام المضاد الذي تتعرض له الأقطار العربية.

- اعتماد وسائل الإعلام العربية على وسائل الإعلام ووكالات الأنباء الأجنبية المشبعة بالأفكار والقيم والممارسات المخالفة لطموحات وأهداف الأمة العربية وذلك بنسبة تصل إلى 70% من برامجها.

- ضعف إنتاجية وسائل الإعلام العربية في الرد على البرامج الدعائية والمغرضة التي تبثها وسائل الإعلام الغربية ضد قيم ومبادئ وأخلاق الشباب العربي.

المطلب الثالث: الإعلام الأمني والمخدرات.

أولاً- تعريف المخدرات:

• لغوياً: مواد تخر الجسم والإحساس وتبعث في المرء شبه غفلة، والمخدرات من أشد الآفات فتكا في المجتمع الحديث.

• اصطلاحاً: المادة التي يؤدي تعاطيها إلى حالة تخدير كلي أو جزئي مع فقد الوعي أو دونه، وتعطي هذه المادة شعوراً كاذباً بالنشوة والسعادة، مع الهروب من عالم الواقع إلى عالم الخيال. هي كل مادة تؤدي إلى افتقاد قدره الإحساس لما يدور حول الشخص المتناول لهذه المادة أو إلى النعاس، أو النوم لاحتواء هذه المادة على مركبات مضعفة أو مسكنة أو منبهة، وإذا تعاطاها الشخص بغير استشارة الطبيب المختص أضرت جسمياً ونفسياً واجتماعياً.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- **المخدرات علميا:** مواد كيميائية تسبب الميل الشديد للنوم والنعاس وموجات من غياب للوعي مصحوبة بتسكين للألم⁽¹⁾.
- **المخدرات قانونيا:** هي مجموعة المواد التي تسبب الإدمان على تناولها من قبل المتعاطي وتؤدي إلى أحداث تأثيرات غير متوازنة للمتعاطي بحيث تؤدي إلى صدور أفعال وتصرفات تؤذي النفس البشرية سواء على مستوى المتعاطي والمدمن أو انعكاس لتلك السلوكيات الضارة على الآخرين بحيث تؤدي إلى أضرار بالمجتمع أو الأفراد، وهي مواد محظورة تصنيعها أو زراعتها أو تركيبها صيدلانيا بدون ترخيصات قانونية⁽²⁾.

ثانيا- أسباب المخدرات:

إن للمخدرات أسباب كثيرة تساعد على انتشارها بين أفراد المجتمع العربي وخاصة الشباب منهم ويمكن أن نحصر هذه الأسباب فيما يأتي:

- إنعدام التربية السليمة في البيت من طرف الوالدين، فالطفل كالصفحة البيضاء ترسم فيها ما تشاء فإذا كانت تربيته منذ البداية مبنية على أسس ومبادئ الدين الإسلامي فالنتيجة هي إنسان صالح، حيث أن الطفل أول ما يفتح عينه يرى أمه وأباه، فإذا وجد الطفل الأب يدخل مثلاً وهو يعتبر هذا الأب قدوة له، ففي هذه الحالة يكون من الصعب إقناعه بعدم التدخين، إذ كيف يستطيع الأب أن يمنع ابنه عن شيء هو يفعله، وكما يقال المثل فاقد الشيء لا يعطيه، والعكس بالعكس فإذا كان الأب ذات أخلاق سوية وبعيد عن الرذائل، فالنتيجة تكون بالضرورة طفل صالح.

¹ - معجم المعاني، على الرابط التالي: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar->

² - أبوا حسام الدين، إدمان المخدرات مفهومه وعلاجه، المجلس العلمي الألوكة، 4 سبتمبر 2009، على الرابط التالي: <http://majles.alukah.net/t40445/>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- الفراغ عند الشباب وخطورته، حيث إن الوقت هو حياة الإنسان ولا بد من استغلاله فيما يعود عليه بالنفع، فالفراغ قد يؤدي بصاحبه إلى تناول المخدرات إن لم يستغله فيما ينفعه⁽¹⁾، حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ﴾⁽²⁾، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ﴿إِنِّي لَأَمَقُّ مِنَ الرَّجُلِ أَنْ أَرَاهُ فَارِغًا، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِ الدُّنْيَا وَلَا عَمَلِ الْآخِرَةِ﴾⁽³⁾.

العامل الأسري: ويدخل تحته صور عديدة منها:

- إهمال الوالدين في تربية الأولاد وعدم مراقبة تصرفاتهم، واختيار رفاقهم. قيام الأسرة على أسس تربوية خاطئة، وعدم العناية بالتربية الإسلامية.
- القدوة السيئة بعدم استقامة الوالدين.
- التفكك الأسري بسبب كثرة الخلافات بين الزوجين، أو حالات الطلاق غياب أحد الوالدين عن المنزل لفترة طويلة.
- سوء معاملة الأولاد وهذا إما بالإفراط في التدليل وتلبية الرغبات، وإما بالقسوة والحرمان⁽⁴⁾.

- العمالة الأجنبية مصدر أساسي للمخدرات، حيث كل الدراسات التي أجريت في دول الخليج حول ظاهرة تعاطي المخدرات تؤكد ازدياد عدد العمالة الأجنبية في المنطقة

¹- عادل عامر، أسباب انتشار المخدرات في الوطن العربي، (القاهرة: بوابة إفريقيا الإخبارية، 3 جويلية 2015م)، على الرابط التالي: <http://www.afrigatenews.net/content>

²- الشيخ بن عبد الرحمان بن فهد الودعان الدويسري، "فوائد من حديث نعمتان مغبون فيما كثير من الناس: الصحة والفراغ"، موقع الألوكة الشرعية، 7 أوت 2016، على الرابط التالي: <http://www.alukah.net/sharia/0/106320/>

³- موسوعة الحديث، على الرابط التالي:

http://library.islamweb.net/hadith/display_hbook.php?hflag=1&bk_no=1228&pid=874077
⁴- أبو حسام الدين، المرجع السابق، على الرابط التالي: <http://majles.alukah.net/t40445/>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

كان له دوره الكبير في تسرب المخدرات إلى المنطقة بكمياته الكبيرة التي نشاهدها عليه اليوم، حيث شهدت المنطقة بشكل عام خلال العشر السنوات الأخيرة توافد الملايين من هذه العملات من مختلف البلدان الآسيوية وخاصة من الهند . باكستان . تايلاند . الفلبين . بالإضافة إلى البرتغال والدول الغربية وأمريكا (حيث تشير الأرقام الأولية لمجموع العمالة الأجنبية في دول الخليج إلى وجود أربعة ملايين من الأجانب في المنطقة) وجلبت هذه العمالة معها العديد من العادات والسلوكيات المنحرفة من دول المنشأ إلى بلدان المنطقة. وكان أبرزها عادة تعاطي المخدرات بمختلف أنواعها وأساليبها⁽¹⁾.

كما وتحمل ظاهرة انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية أبعادا سياسية واقتصادية واجتماعية عديدة، فالتحليل الموضوعي لانتشار الظاهرة في معظم دول العالم بما فيها المنطقة العربية، يدل على ارتباط نمو الظاهرة بالأبعاد السياسية والاقتصادية للصراعات بين الدول والشعوب، فالمشكلة اليوم لم تعد مجرد عصابات التجارة الغير المشروعة للمخدرات، إنما تمتد أبعادها إلى دول تجعل من ترويج المخدرات جزءا لا يتجزأ من سياستها الخارجية للنيل من المجتمعات التي تحاول تحقيق أهدافها، كما هو الحال بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية في العراق وأفغانستان، وبالنسبة لاحتلال الإسرائيلي في فلسطين اليوم، أو ما تقوم به المغرب من خلال حرب الأفيون التي تشنها اتجاه الجزائر، حيث يبقى هذا الصراع ليس صراعا حول منافع مادية يمكن حلها بالمساواة السياسية أو الاقتصادية إنما هو صراع حول المستقبل، بما ينطوي عليه من تطلعات إلى تحقيق المنافع ومد النفوذ السياسي والاقتصادي

<http://www.afrigatenews.net/content>

¹ - عادل عامر، مرجع سابق، على الرابط التالي:

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

إلى أبعد مدى ممكن، مما يجعل قضايا المخدرات في المنطقة العربية جزءاً لا يتجزأ من قضاياها الداخلية⁽¹⁾.

- سلبية الإعلام الذي يعتبر في الكثير من الحالات سلاح ذو حدين، حيث من الممكن أن يكون عاملاً من عوامل الانحراف، وأحسن دليل ما نشاهده اليوم عبر العديد القنوات الفضائية العربية، ابتداءً من أفلام الكارتون إلى المسلسلات والأفلام وغيرها من البرامج فيها من نشر الانحراف كالرقص والزنا وشرب المخدرات وجرائم السرقة الشيء الكثير، الذي ما هو إلا حافز لطريق للانحراف الفكري والسلوكي لدى أبناء مجتمعنا⁽²⁾.

هذا ويصاب المدمنون بعد زمن قصير من إدمانهم المخدرات باضطرابات عقلية فتضعف فيهم الذاكرة وتخور الإرادة وتقل الشجاعة وتزول المروءة، وتتغير حالات البدن فيحدث إسرار في النبض وفقدان في الصحة العامة ويكون هناك دائماً الميل للإغماء، وكثيراً ما تظهر نوبات الاختناق الصدري وحدوث القيء وحدوث النزيف المخي، والتعرض للموت المفاجئ، كذلك يكون لدى الشخص المدمن الميل إلى الانتحار، يعني أن الشخص المدمن تتغير أحواله وأوضاعه وتكون واضحة جلية لكل من عاشروه قبل الإدمان وبعده ويمكن توضيح هذه التغيرات في الجدول التالي:

قبل الإدمان	بعد الإدمان
يقظ. في صحة طبيعية. هادئ وقل عدوانية.	مخدر وتافه عادة. مريض غالباً. غاضب وعدواني يائس.

¹ - أحمد عبد العزيز الأصفر، أسباب تعاطي المخدرات في المجتمع العربي، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012م)، ص ص. 119، 120.

² - حسن اسماعيل عبيد، مرجع سابق، ص. 211.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

قراراته تتسم بالصواب وحسن التقدير. علاقاته طيبة مع الناس. يعرف نفسه ويتحكم فيها جيدا. سعيد وهانئ في كثير من الأحيان.	ضعيف التقدير ويخطئ في قراراته. في صراع مع الآخرين. لا يعرف لنفسه وزنا ويحاول التحكم في الآخرين. مكتئب دائما وقلما يشعر بالسعادة الحقيقية،
---	--

تعتبر مجمل هذه العلامات بمثابة إشارات تساعد في التعرف المبكر على المدمن، بهدف محاولة إنقاذه قبل الانغماس في الإدمان لدرجة يصعب معها الوصول إلى التوقف عن التعاطي وتفضل معها محاولات الإنقاذ من الموت المحقق⁽¹⁾.

لكن بالرغم من سلبية بعض الوسائل الإعلامية العربية، يبقى دور الإعلام مهم جدا في توعية المواطن العربي وهذا من خلال البرامج التوعوية التي يتم إنتقاءها بطريقة احترافية.

دور الإعلام في الحد من ظاهرة المخدرات:

يلعب الإعلام بمختلف إشكاله (المرئي والمقروء) دورا كبيرا على الصعيد الثقافي وتنمية الوعي لدى الأفراد فيما إذا أحسن استخدامه في مصلحة الشباب لما يشكله من مادة تثقيفية فاعلة، ووسائل الإعلام كمؤسسات تربوية تمتاز بأن لديها قدرة عالية على جذب الناس من مختلف الأعمار ومن الجنسين، وهي أداة هامة من أدوات النهوض بالمجتمعات ثقافيا، كما أنها تمتاز بمميزات لا تتوفر في غيرها من وسائط الثقافة الأخرى، حيث أنها سريعة الاستجابة لنشر المستحدثات في مجال العلم والمعرفة والتطبيق، وإن مواجهة ظاهرة تعاطي المخدرات عبر وسائل الإعلام تحتاج منا إلى خطة مدروسة تتوخى نشر المعلومات والحقائق المتعلقة بظاهرة تعاطي المخدرات بموضوعية كاملة دون تهويل أو تهوين، مما يتطلب ذلك توظيف الكفاءات والطاقات المتميزة بالإبداع للتصدي لهذه الظاهرة من خلال

¹ - وفقّي حامد أبو علي، ظاهرة تعاطي المخدرات، الأسباب- الآثار- العلاج، منتدى إقرأ الثقافي، ص. 71.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

البرامج المختلفة ونشر الوعي العلمي بين فئات المجتمع المهنية والعمرية⁽¹⁾، وتبرز أهمية وسائل الإعلام الأمني في الحد من ظاهرة المخدرات فيما يلي :

- **الصحف:** تلعب دوراً مهماً في عملية التأثير على الآراء من حيث تكوينها وتعديلها، وتوعية المواطن العربي على مدى خطورة هذه الظاهرة على حياته.
- **التلفزيون:** يعتبر من أحدث أجهزة الإعلام التي عرفها العالم العربي خاصة في السنوات التي شهد فيها السمع البصري انفتاح كبير ومس أكبر عدد من الجماهير العربية، ولعبت دور مهم في توعية المواطن العربي انفتاحاً بالمسائل الأمنية من خلال عناصره الثلاثة، الصورة، الصوت والحركة.
- **الفضائيات:** ان للمحطات التلفزيونية الفضائية العديد من التأثيرات في ميادين مختلفة وينطلق تناولها للتأثيرات من كون الوطن العربي يقع تحت تغطية العديد من المحطات التلفزيونية الفضائية، ولذا فإن الحملات الإعلامية لمكافحة المخدرات من خلال هذه الفضائيات يكون لها دور كبير للحد من خطورة هذه الآفة.
- **السينما:** لها تأثير كبير على الشباب أقل من 30 سنة بما أنهم يعتبرون من أكبر روادها، حيث هي الأخرى لديها حصتها في التأثير على الشباب وتوعية نتيجة البرامج التحسيسية التي تعرض داخل القاعات⁽²⁾.

كما الإعلام في عصرنا هذا سلاح ذو حدين، وبقدر ما نحسن استخدامه وتوجيهه نحصد النتائج المرجوة منه، فالإعلام غير المدروس يشكل خطراً كبيراً على المشكلة التي يسعى إلى معالجتها، إذ قد تقود بعض الجهود الإعلامية غير المدروسة في إلقاء الضوء على مشكلة الإدمان على المخدرات أو غيرها من مشاكل المجتمع، تقود إلى تعقيد هذه المشكلة وربما إلى تفاقمها، وقد تقوم بتسليط الضوء على عوامل ثانوية مما يؤدي إلى إغفال

¹ - المرجع ذاته، ص. 148.

² - ياسر الخزاعلة، جميل السمكي، إدارة الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، دار الخليج، على الرابط التالي:
<https://books.google.dz/books?id>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

عوامل رئيسة لا ينبغي السكوت عنها وتجاهلها. وهكذا فمعظم البرامج الإعلامية التي تتناول مشكلة خطيرة كالمخدرات، لا يجرى لها التقييم العلمي المناسب الذي يشمل تحليل نتائج هذه البرامج الإعلامية، وكيف أثرت في الفئة المستهدفة منها، ولتعزيز دور الإعلام ليصبح إعلاماً تنموياً فاعلاً، لا بد من تعزيز التدريب والتأهيل اللازمين للعاملين ليكون إعلاماً متخصصاً مركّزاً على قواعد علمية ثابتة، ولا بد أيضاً أن يكون جزءاً لا يتجزأ من حلقة الجهات التي تتصدى إلى المشكلة أو القضية التي يعاني منها مجتمع ما، كما ينبغي أن يكون للإعلام مقعده الدائم والقوي في اللجان الوطنية المسؤولة عن صياغة الخطة الوطنية الشاملة لمكافحة المخدرات، ذات الأهداف المحددة الواضحة التي تعتمد قواعد معلوماتية خاصة بالموارد والأنشطة المتاحة داخل البلد، وبالبحوث والتدريب في هذا المجال.

لقد شهدت العقود القليلة الماضية جهوداً عربية ملحوظة في العمل العربي المشترك والتعاون من أجل مكافحة أخطار المخدرات وفي مجالات العلوم الأمنية الأخرى، وذلك من خلال الاجتماعات الدورية لمجلس وزراء الداخلية العرب وفي مجالات تطوير وتطويع وسائل الإعلام في برامج مكافحة المخدرات، ومن الأمثلة على ذلك الدورات التدريبية والحلقات العلمية التي يعقدها المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، والتي تهدف إلى تنمية الوعي بأهمية ودور وسائل الإعلام، وضرورة إتباع واستخدام الأسس العلمية في إعداد المواد الإعلامية، وتقييم البرامج الإعلامية المختلفة في ميدان مكافحة المخدرات وتجذب أخطارها القاتلة، ويتضمن برنامج الدورات التدريبية العديد من المواضيع الحيوية مثل كيفية إعداد المادة العلمية المكتوبة وتنفيذها في مجال الوقاية من المخدرات، التحرير الصحفي بأشكاله المختلفة (الخبر، المقال، التحقيق، المقابلة، القصة)، النشرات الإعلامية، كيفية إعداد البرامج الإعلامية الإذاعية، والتلفزيونية، كيفية تقييم المادة الإعلامية والتلفزيونية، وما

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

هي معايير التقييم وغيرها من المواضيع التي تسعى إلى النهوض بالدور الإعلامي في مجالات مكافحة المخدرات⁽¹⁾.

المبحث الثاني: واقع الإعلام الأمني في الوطن العربي.

يعتبر مفهوم الإعلام الأمني، عربي النشأة في أساسه، بالرغم من وجود العديد من الأدبيات التي تناولت الإعلام والأمن من خلال علاقة أحدهما بالآخر، ولكن ليس في شكل مصطلح محدد يرمز إلى الجانبين معا في أن واحد، حيث تعود البدايات الأولى لإطلاق مصطلح الإعلام الأمني إلى عام 1980م عندما استحدث اللواء الدكتور علي بن فايز الجحني في أطروحته للماجستير هذا المصطلح والذي أسماه الإعلام الأمني⁽²⁾، حيث يعتبر من الباحثين الذين ساهموا بصورة فعالة في نشر وتطوير رسالة الإعلام الأمني بالوطن العربي، وعملت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية على إجراء دراسات وبحوث قيمة في هذا التخصص، وساهمت أيضا في نشر العديد من البحوث والدراسات التي تعالج بشكل أو بآخر الإعلام الأمني، هذا وبالرغم من مرور ثلث قرن على مولد هذا المصطلح، إلا أنه لا يزال من المصطلحات الحديثة والتي تحتاج للكثير من البحوث والدراسات خاصة في عوالم تكنولوجيا المعلومات والإعلام الجديد⁽³⁾.

هذا وبالرغم من إفتقار الإعلام الأمني العربي إلى فلسفة إعلامية أمنية واضحة ومجددة و متميزة، إلا أنه من الملاحظ أن ثمة جهودا وهيئات عربية منهمكة في تحقيق هذا

¹ غسان شحرور، "سلاح الإعلام في مكافحة المخدرات"، الشبكة العربية للإعلام الإنساني، شهد المقال يوم 4 سبتمبر 2017، على الرابط التالي:

(الإطلاع: 4 سبتمبر 2017) <https://arabhumansecuritynetwork.wordpress.com/2013/08/20>

² عبد الرحمان محمد عسيري، مرجع سابق، ص.3.

³ عبد المحسن بدوي محمد أحمد صديق، مسيرة الإعلام الأمني بين الواقع والمأمول، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004م)، ص ص. 7، 8.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

المشروع، تأتي في مقدمتها كما أسلفنا الذكر أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، والدراسات والأبحاث والندوات التي تجري في إطارها وبرعايتها، والكتب والدوريات الصادرة عنها، بالإضافة إلى ما تحقق من جانب المكتب العربي للإعلام الأمني ولجنته الإستشارية الدائمة، فبتالي لا تخلوا سماء الإعلام الأمني العربي من أعمال يطلق عليها أصحابها "إستراتيجيات إعلامية"، وهي عبارة عن خطوات متواضعة⁽¹⁾ في تنمية وعي الأفراد وزيادة معلوماتهم وتطلعاتهم من خلال عمليات التنشئة الأمنية، لتحقيق أمن عربي مشترك⁽²⁾.

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى تكامل الإعلام الأمني العربي كمطلب أول، ثانيا علاقة الأجهزة الإعلام بالأجهزة الأمنية العربية، لنتناول في المطلب الثالث قصور العمل الإعلامي الأمني في الوطن العربي.

المطلب الأول: التكامل الإعلامي الأمني العربي.

أصبحت وسائل الإعلام العربية بكل أنواعها العامة والمتخصصة تتسيد الأدوار فيما يتعلق بنشر الخبر والمعلومة، وتوعية المواطن العربي للنهوض بمستواه الثقافي والعلمي والإجتماعي والديني، وكذا سعيها الدائم للحد من الجريمة والعنف والانحراف، ومحاربة الحركات الإرهابية والجماعات المتطرفة التي من شأنها أن تهدد أمن واستقرار المجتمعات العربية، حيث في غالب الأحيان نجد اختلاف في أساليب وطرق تناول الإعلام العام

¹ - أديب خضور، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي "واقعه وأفاق تطوره"، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، 1999م)، ص. 63.

² - موسى عبد الرحيم حلس، ناصر على مهدي، "دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الإجتماعي لدى الشباب الفلسطيني"، (غزة: مجلة جامعة الأزهر)، المجلد 12، العدد 2، 2010، ص. 146. على الرابط:

http://www.alazhar.edu.ps/arabic/deanships/higher_edu/higher_education.htm

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

والأمني في تناول المعلومة الأمنية، لكن الهدف يبقى نفسه وهو تحصين المجتمع العربي من جميع الأخطار والأزمات⁽¹⁾.

أولا - آليات تعاون الإعلام الأمني العربي:

يعرف الإعلام الأمني العربي في العقود الثلاثة الماضية، قفزة نوعية في مجال الإعلام الأمني والعام، بتزويد القراء بالأخبار الداخلية والخارجية، التي تهم الجمهور العربي، من خلال نشر الحقائق والمعلومات والبيانات والأنباء، والصور والآراء والتعليقات عن المجالات الأمنية بما يوفر المعرفة اللازمة التي تساعد الناس ليكونوا أكثر وعيا بالقضايا الأمنية العربية² برصد الظواهر التي قد تتسلل إلى المجتمعات العربية وتدفع إلى نشوء الشخصية الإجرامية، وقطع الطريق على كل الإشاعات المغرضة، والمعالجات أو التأويلات الخاطئة للوقائع والأحداث⁽³⁾.

لقد حرصت الجامعة العربية على تحقيق مهام الإعلام العربي المشترك من خلال مجموعة من المؤسسات، تمثلت في:

- **جهاز الإعلام:** الذي بادرت الجامعة العربية بإنشائه عام 1946م، وعرف فيما بعد باسم الإدارة العامة للإعلام، التي تمحورت وظائفها حول إعداد إستراتيجيات العمل الإعلامي المشترك على مختلف الساحات الدولية من خلال التنسيق مع المنظمات والمؤسسات العربية الدولية، هذا وقد تركز النشاط الإعلامي للإدارة العامة للإعلام بالجامعة العربية، على إصدار وسائل الإعلام المطبوعة وأبرزها مجلة شؤون عربية، التي تمثل خطوة هامة في مجال الإعلام العربي القومي الوحدوي.

¹- عديل الشрман، العلاقة بين الأجهزة الأمنية ووسائل الإعلام العربية، مركز الإعلام الأمني.

²- السيد أحمد مصطفى عمر، البحث الإعلامي، ليبيا، منشورات جامعة قار يونس 1993م، ص. 40.

³- بركة بن زامل الحوشان، مرجع سابق، ص. 88.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة (الألييسكو): تعتبر مؤسسة عربية تقوم هي الأخرى بدور إعلامي عربي مشترك، من خلال إصدار عدة مجالات تنطلق في سياستها التحريرية من منظور عربي شامل، ومحاولتها في التعبير عن القضايا المشتركة لأبناء الوطن العربي، وتوعيته والحفاظ على سلامته ووقايته أخطار الانحراف والجريمة⁽¹⁾.

- إتحاد إذاعات الدول العربية: لقد وضع إتحاد إذاعات الدول العربية ميثاق عمل وشرف لهيئاته الإذاعية والتلفزيونية إشتمل من بين مضامينه على تعليمات واضحة ومحددة أصبحت معتمدة منذ أعوام عدة، كما أن هيئات إذاعية وطنية عربية قد اتخذت لنفسها توجيهات مستمدة من ذلك الميثاق، هذا ولقد صادقت الجمعية لإتحاد الإذاعات العربية سنة 1970م بعمان، حيث خرج الميثاق بجملة من التوجيهات التي من شأنها أن تراعي القيم الأخلاقية العربية أهمها ما يلي:

1- أن تدعو كل المواد الإعلامية المبرمجة إلى الحفاظ على كيان الأسرة، واحترام القيم التي يقوم عليها بناؤها.

2- أن تعرض كل البرامج العربية على أن الجريمة أمر غير مشروع وغير مقبول في المجتمع، ولا يسمح إطلاقا بتناول الجرائم الجنسية ولا تذايع وسائل الجريمة بطريقة تؤدي إلى محاكاتها، ولا يفصح عن الأشخاص مرتكبي الجرائم إلا إذا كان ذلك يساعد على تنفيذ القانون أو يخدم المصلحة العامة.

3- لا يسمح بإشاعة الفرع والرعب.

¹ - عواطف عبد الرحمان، الإعلام العربي وقضايا العولمة، ص ص. 126، 127، على الرابط:

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

4- لا تتضمن برامجنا ما يحبذ الأخذ بالتأثر، أو إدمان المخدرات والخمر والإتجار فيهما، أو ما يحبذ المقامرة والمراهنات.

5- لا يجوز تحبيذ الانتحار كوسيلة مقبولة لحل مشكلات الفرد.

6- لا يجوز إبراز صور القسوة على الإنسان أو الحيوان.

7- يجب تجنب ما يؤدي شعور ذوي العاهات البدنية أو العقلية.

وهذه ما هي إلا جزء من التوجيهات التي حددها الميثاق الإذاعي العربي منذ 1970م حتى الآن، وعلى سبيل المثال نذكر بعض القرارات المطبقة في التلفاز الكويتي منذ سنة 1973م، تقول :

- يجب معاضدة ومساندة تنفيذ القانون، ما لم يكون العكس أساسيا لحبكة البرنامج، كما يجب أن تكون الإشارة إلى رجال القانون مقترنة بما يليق بهم من تقدير واحترام لسهرهم على حفظ وصيانة أرواح الناس وأموالهم واستقرار الأمن بينهم.

- يجب عرض الإجرام والجريمة على أنهما شيئان غير مرغوب فيهما، ولا يمكن التعاطف معهما ويرفض رفضا باتا التعاطف مع الجريمة، أو معالجة ارتكابها بشكل مستمر، وترسيخ أنساق معرفية وقيمية وسلوكية سليمة تحصن الفرد من الانحراف، وتضعه في موقف العارف المدرك لأخطار الجريمة⁽¹⁾.

¹- علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، سنة 1988م) ص 38، 39، 40.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- المكتب العربي للإعلام الأمني: تأسس في سنة 1993م تحت القرار 205، من طرف مجلس وزراء الداخلية العرب، وأختيرت القاهرة مقرا للمكتب وهو يعمل على إيجاد سبل التنسيق بين أجهزة الإعلام في دول الأعضاء بغية الاستفادة من التجارب وتبادل الخبرات وإعداد خطة عربية شاملة ومشاركة لخدمة أهداف وسبل إستتباب الأمن⁽¹⁾، ولقد كلف المكتب بإعداد خطة شاملة للتوعية الأمنية، وفي تشكيل لجنة إعلامية دائمة لتصميم وتوجيه البرامج الإعلامية والثقافية والتربوية من ناحية تأثيرها على السلوك الأمني، زيادة إلى وضع إستراتيجية إعلامية أمنية عربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة التي أقرها مجلس وزراء الإعلام العرب في دورته 18 التي عقدت في تونس عام 1996م.

- المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: تأسس المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب سنة 1975م، بمبادرة من مجلس وزراء الداخلية العرب وجهازه العلمي، وهو المركز الذي تحول فيما بعد إلى أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، حيث سعت هذه الأخيرة إلى تنظيم العديد من الدورات والندوات والمؤتمرات وورش العمل المتخصصة بمجال الإعلام الأمني الذي أصبح واحدا من المحاور الأساسية لمجمل نشاطات ودورات وإصدارات الأكاديمية، حيث أصدرت مجموعة متنوعة وغنية من البحوث والدراسات الإعلامية الأمنية، التي أعدها وأجراها باحثون من مختلف الدول العربية، فضلا عن إصدار مجلتي "الأمن والحياة"، و"المجلة العربية للدراسات

¹ - إيمان عبد الرحمان أحمد محمود، دور الإذاعة في نشر التوعية الأمنية، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010م)، ص ص. 24، 25.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

الأمنية والتدريب"، حيث قدمت هاتان المجلتان إسهامات لافتة في معالجة قضايا إعلامية أمنية، لعبت دوراً فاعلاً في نشر الثقافة الأمنية وترسيخها⁽¹⁾.

كما سنتعرض من خلال هذا المطلب لأجهزة الإعلام العربي في جامعة الدول العربية والتي هي على النحو التالي:

1. مجلس وزراء الإعلام العرب ويقرر السياسات الإعلامية العربية وخطة التحرك الإعلامي كما يقرر الميزانيات.

2. اللجنة الدائمة للإعلام العربي .

3. المكتب الدائم للدعوة العربية الذي يعمل بالتنسيق بين جهاز الإعلام في الجامعة، ووزارات الإعلام في الدول الأعضاء.

4. الإدارة العامة للإعلام، وهي الجهاز المركزي في الأمانة العامة المنوط به تنفيذ المشروعات بالاشتراك مع مكاتب الجامعة في الخارج.

5. مكاتب الجامعة في الخارج ، وعددها 21 مكتباً موزعة في آسيا وأوروبا وأفريقيا .

6. اللجان الإعلامية ومجالس السفراء العرب، وقد تكونت هذه المجالس وعددها مائة مجلس بعد حرب أكتوبر عام 1973م، وهي تتشكل من السفراء العرب في العواصم الأجنبية ويرأسها رئيس السلك الدبلوماسي العربي.

¹ - أديب محمد خضور، تخطيط برامج التوعية الأمنية لتكوين رأي عام ضد الجريمة، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2003م)، ص ص. 43، 44.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

7. صندوق الدعوة العربية، وهو صندوق تساهم فيه الدول الأعضاء للصرف وتمويل المشروعات الإعلامية.

8. الصندوق الخاص للإعلام، حيث اعتمد في أحد مؤتمرات القمة العربية وكان ذلك في مدينة الرباط 30 مليوناً من الدولارات له¹.

يعد الإعلام الأمني العربي من أكثر مجالات العمل العربي تأثراً بالخلافات والمشكلات داخل الوطن العربي خاصة النواحي السياسية ليس ذلك في مضمونه فحسب، ولكن في كل المجالات وذلك بسبب جاهزيته في التعبير عن مختلف المتغيرات والقضايا، في حين نجد الجامعة العربية كجهاز وكيان لم يستطع أن يقوم بأدوار واحدة مشتركة تجمع الدول العربية، فإن نجاح أي جهاز إعلامي يعتمد على فاعليته في أداء أدواره وبلوغ أهدافه على مدى قدرته على الإتصال بجمهوره العام، من خلال إيجاد مضامين مناسبة تحقق هذه الأهداف وتحقق احتياجات الجمهور وأماله، وتحرك مشاعره وتوجهه إلى السلوك المناسب والإستجابة المطلوبة.

ويعتمد نجاح الإعلام العام والأمني على قيامه بدوره، وعلى مدى مشاركته للقضايا التي تهم الجمهور أو تثير اهتمامه وتعبئته ولا تكون العملية الاتصالية مجرد ترفيه أو إشغال للوقت أو تغريب مما قد يعزلها عن جمهورها ويبعدها عنه لعدم تناوله القضايا التي تهم المواطن وتشغل باله⁽²⁾.

¹ - أديب محمد خضور، مرجع سابق، ص ص 49-50.

² - راسم الجمال: الإعلام الدولي، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2000)، ص 23.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

ثانيا- مسؤولية الإعلام العربي في تحقيق الأمن العربي:

تلعب وسائل الإعلام المختلفة دور فعال وحيوي في المساهمة في تشخيص المشكلات الأمنية، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى ذات العلاقة، وذلك لإلقاء الضوء على القضايا الأمنية والمساهمة في حلها ومعالجتها وتأثيرها على الجمهور، لمواجهة المشاكل الاجتماعية في الوطن العربي، وفقا للأسس والأساليب العلمية الدقيقة.

كما يُعد الأمن والاستقرار أساس وجود الدولة، وهدف من أهداف سياساتها العليا، التي تتمثل بالدفاع عن كيانها في المحيط الخارجي والداخلي، لتأمين إيديولوجياتها، وتعزيز استقلالها السياسي والانسجام الاجتماعي، وضمان الوحدة الوطنية والقومية للدولة ضد الأخطار. وهو المفهوم الذي يدور حول فكرة أمن الوطن، والمواطن في ذات الوقت، بمعنى أن أي ضرر يلحق بأحد أنشطة الدولة، أو مؤسساتها الحيوية، ينعكس بالطبع عليها وعلى أفرادها، وعجز الأجهزة الإعلامية عن تقديم صورة متكاملة عن حالة الأمن بالوطن العربي، وضعف توصيل رسالة الأمن المجتمعي ومساهمة المواطنين وفي إرساء دعائم الأمن، ثم عدم تمكن أجهزة الإعلام في مواجهة المشكلات الاجتماعية والأمنية الطارئة، من شأنه يؤثر سلبياً على استقرار وأمن المجتمع⁽¹⁾، حيث أشار "عبد الله خليفة المفتاح" مدير إدارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية السعودية، إلى التأثير الكبير للإعلام في مجال التوعية، وما يمكن أن يقوم به من أدوار تعمل على زيادة الشعور بالانتماء للوطن، وإمداد الفرد بالمعلومات، واستحداث آراء لدى أفراد المجتمع حول الموضوعات الجديدة والمستحدثة، مع تغيير اتجاهات الأفراد، ورفع الوعي بين الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني لتلعب

¹ - عادل عامر، مسؤولية الإعلام لتحقيق الأمن القومي للدولة، ديوان العرب منبر حر للثقافة والفكر والأدب، 20 نوفمبر 2016، على الرابط التالي:

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

دوراً فعالاً في خدمة المجتمع، وزيادة وعي المواطن للتعامل بصورة أكثر مسئولية مع مشروعات البيئة الأساسية وتشجيع وسائل الإعلام المحلية مع إتاحة الفرصة لبناء قدرات وتنمية مهارات الجمعيات الأهلية ومؤسسات تنمية المجتمع المدني، مضيفاً بأن التوعية الأمنية هي نشر الثقافة الأمنية التي تأتي من خلال الرسالة الإعلامية التي توجهها أجهزة الإعلام الأمني، والمساهمة في تقليل فرص الجريمة ومكافحتها وإزالة أسبابها، ووضع الحلول المناسبة لها⁽¹⁾.

هذا ولقد أنهى الاجتماع الرابع للجنة المشتركة بين أجهزة الإعلام الأمني ووسائل الإعلام العربية خلال إختتام المؤتمر العربي الحادي عشر لرؤساء أجهزة الإعلام الأمني أعماله، بتونس بإصدار عدد من التوصيات الهامة التي من شأنها تعزيز التعاون العربي في المجالات ذات الصلة بعمل هذه الأجهزة، حيث دعت الوفود الحاضرة في المؤتمر إلى التنسيق مع الجهات المعنية بالإعلام في جامعة الدول العربية من أجل الحيلولة دون استخدام وسائل الإعلام العربية لمصطلحات إعلامية أو تسميات من شأنها أن تحبذ الإرهاب أو تصوره على غير حقيقته⁽²⁾.

دعا أيضا الدول الأعضاء إلى الاهتمام بتحليل الرسائل والتعليقات التي ترد على مواقع التواصل الاجتماعي لما قد تتضمنه من معطيات مهمة على كافة الأصعدة والاهتمام بدور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات والأخبار الكاذبة، وانتشار الحسابات الوهمية لأغراض إرهابية أو تهديد أمن واستقرار المجتمع.

¹ - دور الإعلام في التوعية الأمنية، (الرياض : معهد تدريب الشرطة، الثلاثاء 8 مارس 2011م).
² - المرجع ذاته.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

كما رحب المؤتمر بالإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمواجهة ظاهرة الإرهاب الصادرة عن مجلس وزراء الإعلام العرب⁽¹⁾.

المطلب الثاني: علاقة الإعلام الأمني العربي بالأجهزة الأمنية.

إن الإعلام الأمني هو في الأساس أحد فروع الإعلام التي تهتم المجتمع بأكمله والتي ينبغي أن تؤديها وسائل الإعلام باقتدار وكفاءة عالية، فإن قيام الأجهزة الأمنية في المجتمعات المختلفة بالتنسيق والتعاون مع وسائل الإعلام في تحقيق هذا الدور يأتي في مقدمة أولويات التعاون بين الطرفين، فالتعاون بين الأجهزة الأمنية ووسائل الإعلام ضروري لتحقيق أهداف حملات التوعية وترشيد سلوك المواطنين، ونجاح السياسات الأمنية، ويتمثل هذا التعاون في تقديم المادة العلمية والحقائق الأمنية إلى وسائل الإعلام لنقوم هذه الوسائل بإعدادها في الشكل الإعلامي المناسب لعرضها على الجمهور، وإجراء البرامج الحوارية الإذاعية والتلفزيونية والتحقيقات الصحفية حولها. كما يمكن الاستفادة من هذه المعلومات في كتابة الأعمال الفنية وصياغتها وإخراجها بالشكل المؤثر الفعال الذي يحقق التجاوب الجماهيري مع الأفكار الأمنية المطروحة في هذه الأعمال⁽²⁾.

يعتقد البعض بأن الإعلام الأمني ينحصر فقط في الأداء الإعلامي لأجهزة الأمن، إلا أنه يمكن القول في ظل تطور الإعلام وتكنولوجيا الاتصالات وظهور الجرائم المستحدثة أيضا أن الإعلام الأمني أصبح فرعاً من فروع الإعلام المتخصص بالقضايا الأمنية، وهنا

¹- موقع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، المؤتمر العربي الحادي عشر لرؤساء أجهزة الإعلام الأمني، تونس 2015م.

²- علي السيد إبراهيم عوجة، محاضرة بعنوان: الإعلام الأمني العربي، الواقع-أسباب القصور-الدور المأمول، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية بالتعاون مع مركز التنوير المعرفي، والأكاديمية العسكرية العليا بالسودان، 2013م).

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

وبعيدا عن التعريفات وفلسفة مضمونها، فإن الإعلام الأمني وباختصار هو كل ما تقوم به أجهزة الأمن أو رجال الإعلام من أنشطة إعلامية ودعوية وتوعوية بهدف المحافظة على الأمن الوطني بمستوياته الداخلي والخارجي، فبالتالي فالإعلام الأمني ليس فقط ذلك الذي يتحقق من رجال الأمن مباشرة والذي يتم من خلال إنتاج هؤلاء للرسائل الإعلامية كالبرامج الأمنية الإذاعية والتلفزيونية وغيرها، وإنما أيضا من خلال قيام الأجهزة الأمنية بتسليم كافة الإخبار والحقائق بشأن الأحوال الأمنية ومجرياتها لكافة الوسائل الإعلامية، الشيء الذي يظهر بأن العلاقة الوطيدة بين أجهزة الأمن وأجهزة الإعلام هو الذي يؤسس إعلام أمني فعال⁽¹⁾.

المطلب الثالث: معوقات الإعلام الأمني العربي.

يعاني الإعلام الأمني العربي من عدة معوقات، قللت من فعالية أدائه مهامه الإعلامية والأمنية على أحسن وجه:

- الإعلام الأمني العربي المشترك إعلام غير مدروس، بنقصه التخطيط والإعداد للحملات الإعلامية.

- إن الإعلام العربي المشترك إعلام غير متخصص: فهو يخلط في جمهوره بين الجمهور العام وبين النخبة.

¹- ماجد هديب، الإعلام الأمني الفلسطيني، جريدة أمد للإعلام، فلسطين، على الرابط التالي:

<https://www.amad.ps/ar/?Action=ConstPage&ID=3>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- الإعلام الأمني العربي إعلام غير مثابر، وفي الغالب إعلام موسمي يطرح القضايا ولا يتابعها ، وتقام الندوات الإعلامية ولا يؤخذ بتوصيتها.
- مجهودات القائمين على الإعلام العام والأمني العربي، مبعثرة لا تقدم جهداً مشتركاً فيه الاتساق والتكامل والتنسيق.
- الإعلام العربي إعلام نمطي تقليدي، ولكي تتكسر النمطية فإن الإعلام العربي يحتاج إلى توفير مناخ الحرية وتوفير الإمكانات المادية وتأمين ظروف الإبداع وتسهيل فرص العطاء وبالإبتكار للإعلاميين.
- الإعلام العربي المشترك إعلام فقير حيث تعاني المشاريع الإعلامية العربية المشتركة دوماً من مشكلة التمويل أو العجز في ميزانيتها⁽¹⁾.
- الإعلام العربي المشترك تعوزه الخبرة، حيث تفتقد المؤسسات الإعلامية العربية المشتركة إلى وجود هذه الخبرات، حيث أن الترشيحات تخضع للجنسية أو الأقدمية وهي تتبع ترشيحات الأقطار، وهي في الغالب ترشيحات لأهل القمة بدلاً من أهل الخبرة والعلم.
- ضعف مجال المناورة والذي يتعلق بحرية الإعلام، ومدة تفريق الصحفي بين ما هو متاح للنشر وما هو غير متاح، وانعدام التنسيق بين مصدر المعلومة الأمنية ومن يبحث عنها لاستخدامها والاستفادة منها في مجال الإعلام الأمني والاعتماد على

¹- نصر الدين العياضي، وسائل الإعلام والمجتمع ظلال وأضواء. (الإمارات العربية المتحدة: دار الكتاب الجامعي، 2004م)، ص. 56.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

القوالب الجاهزة، واعتماد أسلوب التبشير في الإعلام الأمني، وهو أسلوب خاطئ يدل على عدم الحرفية.

- تسابق وسائل الإعلام العربية وبحثها للنفاز إلى المعلومة الموازية يجعلها تسقط في بعض الأحيان في الإشاعة والخبر الزائف، حيث أن البحث في تطوير نسب المشاهدة العالية، هو تحقيق أكثر نسبة مبيعات للصحف على حساب نشر صور فيها، كنشر صور ذبح جنود بالشعاني مثلاً.

- تعرض رجال الأمن والإعلاميين العرب للعديد من المضايقات والاعتداءات الجسدية واللفظية أثناء أداء مهامهم في تغطية المظاهرات والاحتجاجات والندوات⁽¹⁾.

المبحث الثالث: مرتكزات الخطط الإعلامية والأمنية العربية لمواجهة التهديدات الأمنية.

تعرف مختلف البلدان العربية ثمة تمايزات فيما يتعلق برؤيتها لمفهوم الأمن وبمدى وعيهم على أهمية الإعلام الأمني، وبمقدار الإحساس بالمشكلات التي يعاني منها الإعلام الأمني العربي ومدى إمكانية تطويره وتأسيس أرضية مشتركة ثابتة وتوفير مستلزمات النصح والتفتح بما يسمح بالتحدث عن مشروعية إعلام أمني عربي مشترك متطور يستطيع مجابهة

¹ - "علاقة رجال الإعلام بالأمن أثناء تغطية الأحداث...صعوبة تواجه الطرفين...والحل في تطوير منظومة الإعلام الأمني"، جريدة الصباح في 7 جوان 2014، على الرابط التالي:

<http://www.assabah.com.tn/article/84823/>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

كل المشاكل الأمنية التي تعرفها المنطقة العربية⁽¹⁾، هذا وانطلقت الإستراتيجية الإعلامية العربية للإعلام الأمني من حرص الإعلام العربي على بلورة رؤية واعية في مطلع الألفية الثالثة للتعامل مع عصر العولمة بكل ما يحفل به من متغيرات وما يطرحه من تحديات تمكن الإعلام العربي من دعم رسالته الأساسية في خدمة الوطن العربي وقضاياها الجوهرية وتطوير خاطبه الإعلامي وآلياته ووسائله على المستويين العربي والدولي.

وتوفر هذه الإستراتيجية للإعلام العربي، بمؤسساته وأجهزته، المنظور الشامل للمنطلقات، وأهداف العمل الميدانية للاستهداء بها في رسم السياسات البرمجية وكذلك في المعالجات الأمنية وبعيدة المدى للقضايا الكبرى وما يتصل بها من تطورات⁽²⁾، حيث تمثلت أهداف الإستراتيجية فيما يأتي:

- التأكيد على الثوابت في المسيرة العربية كالوحدة، والأمن والغذاء والحدود والمصالح المشتركة والتراث الثقافي والفني والقيمي والروحي.
- وحدة العمل الإعلامي وتكامله لتعميق التآخي والتضامن والتقدم وتجاوز القطرية وتوحيد الرسالة الإعلامية بما يحقق الانسياب الإعلامي.
- التركيز على الخطاب الإعلامي العربي الخارجي الذي يقدم الصورة الناصعة للأمم العربية وتوحيد الجهود لخدمة القضايا العربية وفي مقدمتها القضية الفلسطينية وتحرير الأراضي المحتلة بما يحقق السلام العادل والشامل الذي يحفظ الحقوق العربية وفق الشرعية الدولية التي تؤكد على انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي

¹ - أديب خضور، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي "واقعه وأفاق تطوره"، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 1999م)، ص. 61.

² - الإستراتيجية الإعلامية العربية، النص المعدل وفقا لتوصيات فريق العمل الذي قام بتحديث هذه الوثيقة وتطويرها، والذي انعقد في تونس خلال الفترة من 2 إلى 4 ماي 2013، الأمانة العامة لمجلس وزراء الإعلام العرب، ص. 1.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- العربية المحتلة إلى خط الرابع من حزيران يونيو/1967م والعمل بقرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة ووزراء الخارجية المتعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي بما في ذلك المقاطعة العربية لإسرائيل.
- الحفاظ على الهوية الثقافية والحضارية للأمة العربية في عصر العولمة وإنماء شخصية المواطن العربي في إطار متوازن من الأصالة و المعاصرة.
 - الاهتمام باللغة العربية الفصحى باعتبارها من أبرز مقومات الأمة العربية لتحقيق التوازن بين الأصالة والمعاصرة، ووسيلة التعبير الأساسية للإبداع العربي في كل الميادين.
 - تضيق الفجوة التقنية في المجال الإعلامي والاتصالي بين الإعلام العربي الدول المتقدمة المالكة لتقنيات الاتصال وذلك بتوفير أحدث التقنيات وتوطينها وتطويرها وتأهيل وتنمية الكوادر الإعلامية القادرة على التعامل مع العصر.
 - إحترام حرية التعبير وتوخي الدقة والصدق والموضوعية وتعزيز الحوار والمشاركة الواسعة والممارسة الديمقراطية.
 - توفير البديل الإعلامي العربي في عصر الفضاء ليكون الرصيد الأساسي للمواطن العربي بدلاً من الاعتماد على الوسائل الإعلامية غير العربية في مواجهة الغزو الفكري والهيمنة.
 - التأكيد على استمرار الإعلام العربي في الحفاظ على رسالته الحيوية في خدمة المجتمع العربي في التوعية والتنقيف والتنمية.
 - تعزيز جسور التواصل العربي وتدعيم الخطاب القومي من الاستفادة من إمكانيات الفضائيات العربية العامة والخاصة.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- العمل على كسب الرأي العام العالمي من أجل القضايا العربية والتعامل مع الجمهور المستهدف وفق طبائعه والظروف المحيطة وفي الدوائر العالمية المنتشرة وذلك وفق خطة مدروسة.
- تشجيع القطاع الخاص والجاليات العربية على إطلاق قنوات في مناطقها تخاطب الجمهور المحيط بها.
- تفعيل دور المكاتب الإعلامية العربية في الخارج وبعثات الجامعة العربية المنتشرة، والغارات، وجمعيات الصداقة العربية والأجنبية⁽¹⁾.

المطلب الأول: الإستراتيجية الإعلامية العربية في مكافحة الإرهاب.

عرفت المنطقة العربية في العقود الأخيرة عدة موجات إرهابية وانتشار الفوضى مما أثر سلباً على المنظومة الداخلية للعديد من الدول العربية، حيث اتسع نطاق وجود الحركات الإرهابية وتأثيرها لتتجاوز حدود الدولة الواحدة ولتتعدى إلى بقية الإقليم العربي، هذا وتعددت تنظيمات وجماعات الإرهاب في المنطقة، انطلاقاً من تنظيم القاعدة وصولاً إلى تنظيم داعش الذي يمشي تحت مضلة الدولة الإسلامية، وهو أحد أخطر التنظيمات الإرهابية التي نشأت وتحركت في المنطقة العربية، زيادة إلى بعض المؤامرات الدولية التي تريد ضرب استقرار المنطقة ومحاولة تفكيكها إلى دويلات صغيرة يسهل التحكم فيها بسهولة وبسط نفوذها عليها، على غرار ما يقوم به الاحتلال الإسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط، والممارسات العدائية التي تفرضها على فلسطين والدول العربية الأخرى⁽²⁾.

¹ - مجلة الدراسات الإعلامية، ع.11، ص.ص. 102، 103.

² -نانيس عبد الرزاق فهمي، "الإرهاب والمنطقة العربية"، جريدة الأهرام، 18 أبريل 2017م، على الرابط التالي:
<http://www.ahram.org.eg/NewsPrint/590046.asp>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

أولاً- التعاون الأمني العربي لمكافحة الإرهاب:

في عام 1983م بدأت الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب بالتوصل إلى الإستراتيجية الأمنية العربية التي أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب والتي نصت على ضرورة الحفاظ على أمن الوطن العربي وحمايته من المحاولات العدوانية للإرهاب والتخريب الموجهة من الداخل والخارج. وفي إطار الخطة الأمنية العربية الأولى تشكلت لجنة الجرائم المنظمة التي تناولت في اجتماعها الأول موضوع جرائم الإرهاب. وبناء على توصيات اللجنة التي عرضت على مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته السادسة بتاريخ 1987/12/12م أصدر قراراً يقضي بتكليف الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بإعداد مشروع إستراتيجية عربية لمكافحة الإرهاب بالتنسيق مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. وفي مطلع 1988م أصدر مجلس وزراء الداخلية العرب قراراً ينص على تشكيل لجنة من ممثلي الدول العربية على مستوى الخبراء وبمشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وأمانة مجلس وزراء الداخلية العرب لوضع تصور عربي لكيفية مواجهة ظاهرة الإرهاب. وبقي العمل العربي لمكافحة الإرهاب مقتصرًا على الاتفاقيات الثنائية أو الاتفاقيات ذات البعد الجغرافي بين الدول العربية المتقاربة جغرافياً، حتى عام 1996م حيث عقدت اجتماعات لجنة العمل العربي المعنية بإعادة صياغة مشروع الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب بحضور وفود 15 دولة عربية من الدول الأعضاء بمجلس وزراء الداخلية العرب بالقاهرة، وتم خلال الاجتماع إقرار الصيغة النهائية التي تم إقرارها لاحقاً في الدورة الرابعة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب في 1997/1/5م. إلا أن إقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لم يتم إلا في اجتماعات الدورة الـ 15 لمؤتمر وزراء الداخلية العرب في 5 يناير 1998م، حيث تم وضع عدد من الآليات لتنفيذ هذه الإستراتيجية لمواجهة الإرهاب.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

هذا وتضمن مشروع الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب عددا من المنطلقات والأهداف والمقومات والآليات التي تحدد الأسس التي تقوم عليها سياسة مكافحة الإرهاب والسبل الكفيلة بتحقيق أقصى قدر من التعاون على الصعيد العربي والدولي لتطويق هذه الظاهرة والحد من الأخطار التي تشكلها على الدول المختلفة، ونحاول أن نعرض بعض منها من خلال هذا المطلب والمتمثلة في:

- حق للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي من أجل تحرير أراضيها المحتلة والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها وفقا لميثاق وقرارات الأمم المتحدة.
- على كل دولة وضع عدة إجراءات وتدابير للوقاية من الإرهاب يبرز في مقدمتها زيادة دعم الدولة للأسرة بما يكفل التربية السليمة للنشء والشباب، وتكثيف استخدام وسائل الإعلام المختلفة لتنمية الوعي الوطني والقومي.
- إن الدول ملتزمة باتخاذ تدابير فعالة وحازمة لمكافحة الإرهاب بمختلف صوره وإشكاله، وذلك من خلال الحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحا لتخطيط وتنظيم أو تنفيذ أعمال إرهابية.
- ضرورة قيام الدول العربية بتشديد إجراءات المراقبة لمنع تسلل عناصر الإرهاب والتخريب أو تهريب الذخيرة والمتفجرات، وتطالب الدول الأعضاء بضرورة تحديث قوانينها وتشريعاتها الجنائية لتشديد العقوبات على مرتكبي الأعمال الإرهابية، وتجميد ومصادرة كافة الأموال الموجهة إلى هذه الأعمال.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- تحديث وتطوير أجهزة الأمن من خلال دعمها بالمؤهلين وتوفير ما تحتاجه من معدات وتقنيات حديثة، وكذلك وضع خطط وقائية لمنع أي عمل إرهابي⁽¹⁾.

ثانيا- الخطة الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب:

تُعتبر الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب الوثيقة الرسمية الوحيدة التي تعرض خطة جامعة الدول العربية التي تهدف إلى تنسيق جهود الدول الأعضاء من أجل مكافحة الإرهاب إعلامياً، وهي الإستراتيجية التي أقرها مجلس وزراء الإعلام العرب في شهر ماي 2015م، وهي في الأساس مقترح من جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وهي الجهاز العلمي لمجلس وزراء الداخلية العرب التي كانت قد أعدته في ديسمبر 2013م⁽²⁾.

هذا ومع ازدياد خطر الإرهاب وتنظيماته وما يستتبعه من أثار ونتائج تأتي على الأخضر واليابس وتمس أمن وحياة المواطن العربي يومياً⁽³⁾، تبدو الإستراتيجية العربية الإعلامية لمكافحة الإرهاب في الأصل خطوة إيجابية على طريق إرساء قواعد العمل العربي المشترك؛ وذلك من منطلق أن ظاهرة الإرهاب ليست مشكلة بلد عربي، بل هي مشكلة أمن قومي عربي، كما أن من بين أهم مزايا هذه الإستراتيجية هو هذا التحول النوعي في التعامل مع الإعلام، واعتباره قطاعاً استراتيجياً يمكن أن يسهم في نجاح الخطة الإستراتيجية الشاملة لمكافحة الإرهاب في العالم العربي، وتمثل هذه المؤشرات إذن إضافة قيمة للفكر العربي وللنخبة السياسية؛ وذلك من خلال تبنيها لعنصر الإعلام ومقدّره على التحول إلى عنصر حلّ بدل أن يُنظر إليه كما كان الحال على أنه دائماً مشكلاً.

¹- عماد علو، "الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب"، جريدة الزمان الدولية، ع.155، 21 مارس 2017.

²- حسن عباس، "10 خطوات إعلامية عربية مشتركة من أمة بلا إرهاب"، موقع إرفع صوتك، 21 فيفري 2016، على الرابط التالي: <https://www.irfaasawtak.com/a/10>

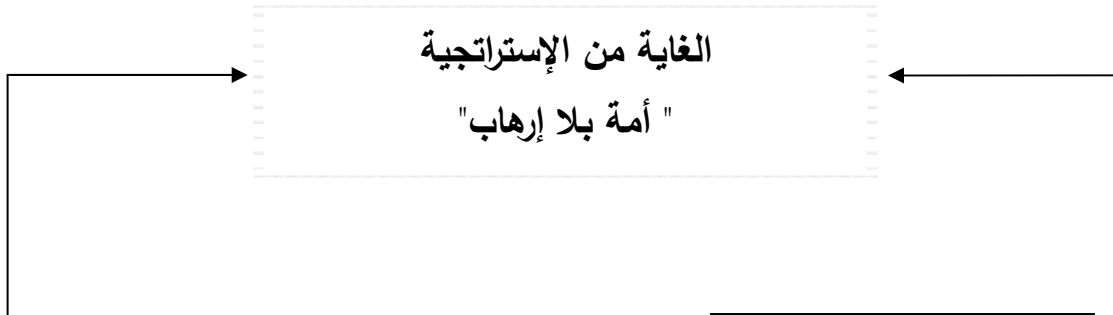
³- نانيس عبد الرزاق فهمي، مرجع سابق، على الرابط التالي:

<http://www.ahram.org.eg/NewsPrint/590046.asp>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

كما وهناك عدة اعتبارات تدعم هذه الخطة الإستراتيجية الإعلامية العربية، من خلال التحالف مع الأجهزة الأمنية العربية باعتماد عدة آليات، فضلا عن إبرام اتفاقيات عربية، تسعى من خلالها إلى تقريب وجهات نظر بين الفاعلين في الساحة العربية لمواجهة هذه الظاهرة، والسعي إلى وضع إستراتيجيات وسياسات إعلامية أمنية مشتركة، تحوى بين طياتها عدد من التدابير والإجراءات المشتركة بين أجهزة الإعلام الأمني وبين الأجهزة الإعلامية الأخرى، الأمر الذي يسهل من عملية استحضارها وإتباعها عند وقوع أي أزمة أو حادث إرهابي، ويحقق أعلى معدلات الانسجام الإعلامي بين الأجهزة المنخرطة في عملية المواجهة⁽¹⁾.

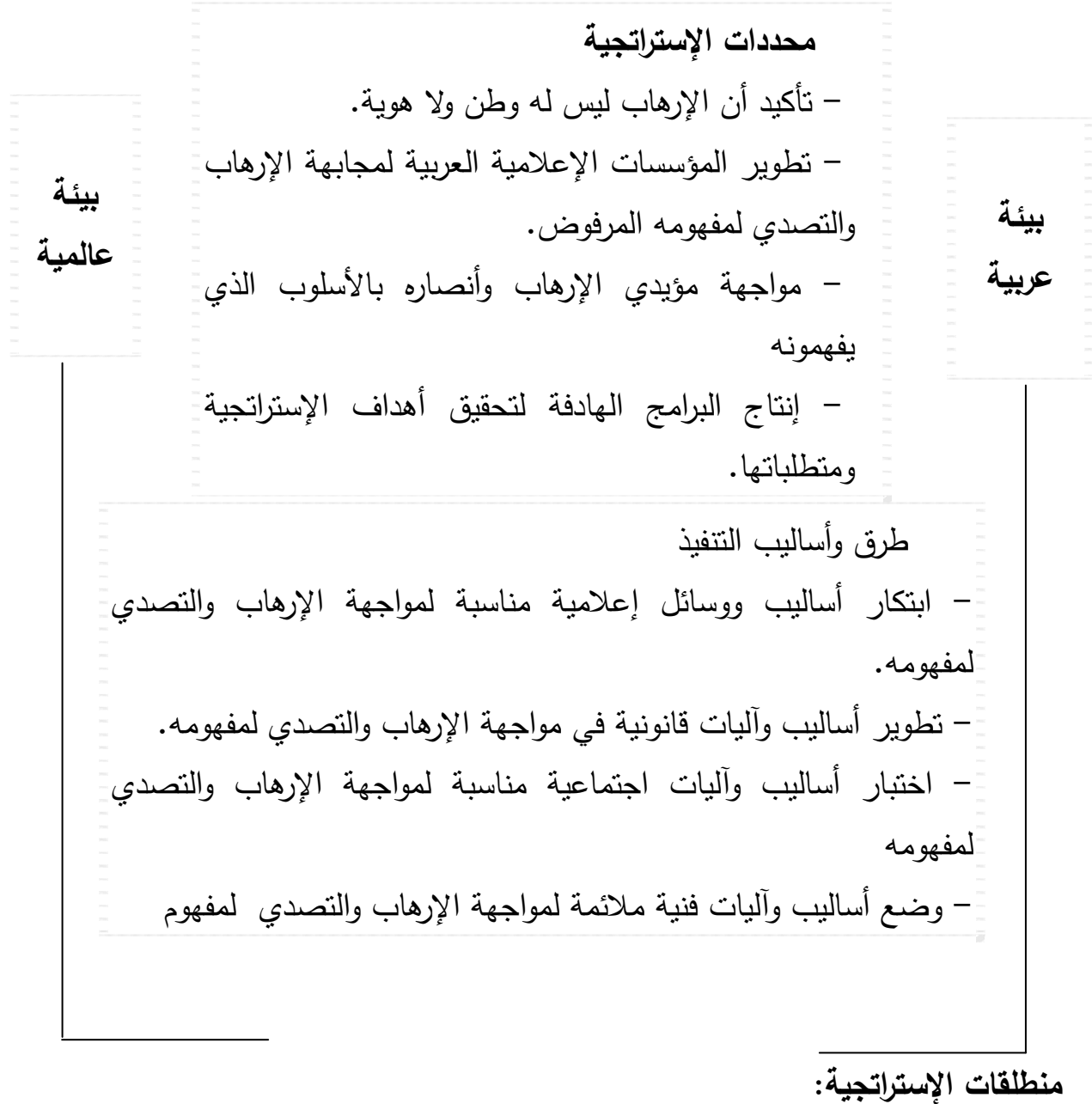
التصور المقترح للإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب



¹ - جمال زرن، الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب، غموض الرؤية وقصور المقاربة، (مكة: مركز الجزيرة للدراسات، الأربعاء 5 أوت 2015، شهد المقال 20 جوان 2017م)، على الرابط التالي:

<http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/2015/08/20158581840388469.html>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية



تعتبر جملة المنطلقات في الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب، نقطة

البداية	نحو بناء	نحو إستراتيجية إعلامية عربية	صرح إعلامي عربي
صريح	لمواجهة	"أمة بلا إرهاب"	الإرهاب، والتي هي

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

عبارة عن الأسس التي بالعودة إليها يمكننا متابعة سير الخطط والبرامج والأهداف والآليات، حيث من خلال هذا سوف نحاول نتناول 10 خطوات قمنا باختصارها في 25 منطلق، والتي يجب تنفيذها لتحقيق ما أسمته الوثيقة " أمة بلا إرهاب " والتي هي كالتالي⁽¹⁾:

1. أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني والأسرة في تكوين شخصية الفرد، وميوله واهتمامه وسلوكه، وأهمية تحقيق الأمن الفكري لدى المواطنين.
2. التأكيد على أهمية المصادقية والموضوعية في الرسالة الإعلامية بعيدا عن الإثارة والتضليل.
3. ضرورة الاهتمام بالقضايا القومية إعلاميا وقطع الطريق على الإعلام الإرهابي المضلل الذي يزعم تبنيه لهذه القضية خاصة قضية فلسطين والمشكلات العرقية والطائفية، وإعداد برامج إعلامية مدروسة وموجهة للتعامل مع مشكلة الإرهاب، والاهتمام بتوجيه رسائل إعلامية للأفراد والمجتمعات خاصة في مناطق القرى والأرياف.
4. ارتكزت الإستراتيجية كذلك على الجانب الديني، حيث يحرم الإسلام ظاهرة الإرهاب بكل صوره⁽²⁾، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (منطلق 6-13)⁽³⁾.

¹ - جمال زرن، مرجع سابق، ص 15.

² - الإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب، الأمانة العامة قطاع الإعلام والاتصال، مجلس وزراء الإعلام العرب، القاهرة 19 ديسمبر 2013، ص ص. 5، 6.

³ - سورة المائدة، الآية 33.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

5. الالتزام بتوازن الدعوة الوسطية في القضايا الدينية المطروحة في أجهزة الإعلام. (منطلق 14).
6. أهمية الأمن للوطن والمواطنين وكل الدول العربية لتحقيق الاستقرار الداخلي لكل دولة، وبناء أمة عربية أمينة ونامية متقدمة. (منطلق 15-18).
7. تعزيز الوحدة الوطنية التي يسعى الفكر الإرهابي لتهديدها والعمل على تفكيكها. (منطلق 19).
8. ضرورة التعاون الإعلامي العربي للتصدي للإرهاب والفكر المنحرف وتعزيز التعاون بين الدول العربية من خلال تبادل المعلومات وتوظيفها في تحقيق الأمن لوجود نفس التحديات والمهددات. (منطلق 21-22).
9. ضرورة تأكيد حوار الحضارات ومبدأ الحوار بين أتباع الديانات. (منطلق 23).
10. تأكيد أن مسؤولية مكافحة الإرهاب هي مسؤولية جماعية تضامنية، ولا بد لها من إتباع النهج التكاملي في التصدي للإرهاب. (منطلق 24-25).

أهداف الإستراتيجية:

- تهدف الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب إلى تحقيق الأهداف التالية:
- تعريف الجمهور بحقيقة الإرهاب، وتكوين رأي عام مناهض للعنف والتطرف.
 - تنقية البرامج الإعلامية من كل ما من شأنه التشجيع على الإرهاب والتطرف⁽¹⁾.
 - تجديد لغة الخطاب الإعلامي، وتصحيح المفاهيم الخاطئة للجهد، من خلال التمييز بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال، وذلك في إطار المبادئ المنصوص

¹ - "الإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب"، مرجع سابق، ص ص. 6، 7.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- عليها في الشريعة الإسلامية وغيرها من الشرائع السماوية، وكذلك المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وغيرها من المواثيق الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان.
- إبراز من خلال مختلف البرامج الإعلامية أن الدين الإسلامي يدعو للتسامح ونبذ العنف والقتل والتطرف.
- تكامل العمل الإعلامي العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف، وتعميق التضامن بين الدول العربية.
- تأهيل وتنمية الكوادر الإعلامية العربية للتعامل مع مختلف التكنولوجيات الحديثة، وتفعيل دور المكاتب الإعلامية العربية ومؤسسات الإنتاج الإعلامي.
- تبصير الأسر العربية بمسؤوليتها نحو تنمية الوعي الثقافي للأجيال الناشئة، لتفادي الوقوع في شرك وفخ الإرهاب.
- منح فرصة للتائبين للاندماج مرة أخرى في المجتمع.
- ترسيخ الوعي حيال النتائج الوخيمة لهذه الظاهرة، وتزويد المواطن العربي بكل المعلومات التي يحتاجها ليأخذ احتياطاته.
- تكثيف الأداء الإعلامي الموجه إلى خارج الوطن العربي لتغيير الصورة النمطية عن العرب والمسلمين، وإبراز الدور الحقيقي لهم في مواجهة ومكافحة هذه الظاهرة⁽¹⁾.

¹ - "الإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب"، مرجع سابق، ص. 8.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

ثالثاً- وزراء الإعلام العرب يضعون إستراتيجية مكافحة الإرهاب 2030م:

في إطار محاربة الهاجس الإرهابي الذي يقبع على رأس العرب في السنوات الأخيرة، أشار مجلس وزراء الإعلام العرب في ختام دورته أعمال دورته العادية الـ 48، في 12 جويلية 2017م، على ضرورة التضامن بين الدول العربية لمواجهة الإرهاب وتجفيف منابع تمويله ومواصلة الجهود والتنسيق على المستويين الإقليمي والعالمي لتقويضه، كما شدد المشاركون في هذا اللقاء على تنفيذ قرارات مجلس الجامعة العربية على المستوى الوزاري، ومجلس وزارات الإعلام والجهات المعنية بالإعلام في الدول الأعضاء إلى تعزيز البرامج والمشروعات الخاصة بمواجهة ظاهرة الإرهاب بشتى الطرق، كما طلب كذلك الوزراء المشاركون في الدورة إتحاد إذاعات الدول العربية على وضع خطة لعقد ورش عمل ودورات خاصة للمحررين والإعلاميين في مجال السمعى البصري والإلكتروني حول كيفية التعاطي مع ظاهرة الإرهاب ومعالجتها.

هذا ودعا مجلس وزراء الإعلام العرب على ضرورة الإهتمام الإعلامي بما تقوم به دولة الاحتلال الصهيوني من انتهاكات للقوانين والشرائع الدولية، والتأكيد على مركزية قضية فلسطين بالنسبة للأمة العربية جمعاء وعلى الهوية العربية للقدس الشرقية المحتلة عاصمة دولة فلسطين⁽¹⁾.

بغداد عاصمة الإعلام:

لقد اعتمد مجلس وزراء الإعلام العرب، العاصمة العراقية بغداد عاصمة للإعلام العربي لعام 2018م، الذي جاء في ختام أعمال الدورة العادية الـ 48 لمجلس وزراء

¹ - "وزراء الإعلام العرب يضعون إستراتيجية مكافحة الإرهاب 2030"، جريدة عاجل الإلكترونية، القاهرة، الأربعاء 12 جويلية 2017م، على الرابط التالي: <http://www.ajel.sa/local/1910531>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

الإعلام العرب التي عقدت في مقر الأمانة العامة للجامعة العربية بالقاهرة في 12 جويلية 2017م، والتي كانت برئاسة تونس، كما واختار المجلس تشكيل مكتبه التنفيذي الجديد للعامين المقبلين برئاسة السعودية، والسودان نائباً، وعضوية مصر والإمارات والأردن والصومال والعراق وموريتانيا، وهي الفكرة التي تهدف إلى رفع كفاءة الإعلام والإعلاميين في الدول العربية من خلال التدريب وورش العمل ومن خلال النقاش والحوار حول مجموعة من القضايا الإعلامية العربية بما فيها قضية الإرهاب.

هذا ولقد اختار المجلس التنفيذي لوزراء الإعلام العرب العام الماضي "القدس" عاصمة للإعلام العربي لعام 2017م، قبل أن يعلن المجلس في نوفمبر من العام نفسه أن تكون المدينة ذاتها عاصمة دائمة للإعلام العربي دعماً للقضية الفلسطينية، على أن يتم اختيار عاصمة عربية كل عام بالتوازي معها لتسليط الضوء على القضايا العربية والتحديات التي تواجه الأمة العربية⁽¹⁾.

كما وطالب مجلس وزراء الإعلام العرب من وزارات الإعلام والجهات المعنية بالإعلام في الدول العربية والقنوات الفضائية العربية والإعلاميين والصحفيين العرب بالعمل على تفعيل ما جاء بميثاق الشرف الإعلامي العربي من مبادئ وأهداف تركز الالتزام بالأمانة والموضوعية وتحري الدقة والمصداقية فيما يبثه الإعلام العربي بكافة أشكاله من بيانات ومعلومات، وأخبار وضرورة الحصول عليها من مصادرها الأساسية⁽²⁾.

¹ - خالد إبراهيم، "إعتماد بغداد عاصمة للإعلام العربي 2018"، وكالة الأناضول للأنباء، القاهرة، الأربعاء 12 جويلية 2017م، على الرابط التالي: <http://aa.com.tr/ar/>

² - "وزراء الإعلام العرب يضعون إستراتيجية مكافحة الإرهاب 2030"، مرجع سابق.

المطلب الثاني: الخطة الأمنية والإعلامية العربية في مواجهة الجريمة.

لقد ارتبط مفهوم الجريمة المنظمة بتطور الحياة الإنسانية وتأثرها بالمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فانتقلت الجريمة، بأشكالها البسيطة وعناصرها الأولية، إلى مرحلة التنظيم العابر للحدود، حيث ارتبط اسمها بجميع الممارسات اللاأخلاقية المهددة للقيم والعادات الإنسانية⁽¹⁾، حيث أن عدة أجزاء من الوطن العربي تشهد ظروفًا أمنية مضطربة وأوضاعًا إنسانية واقتصادية صعبة تصاعدت معها وتيرة الإرهاب وانتشرت الأسلحة وتنامت تجارة المخدرات وازدادت وتيرة هجرة المدنيين ما أدى لارتفاع معدلات الجريمة باختلاف أنماطها⁽²⁾، ونظرًا لخطورة هذه الظاهرة المتنامية، بذلت الكثير من الدول والهيئات الدولية بما فيها العربية جهوداً معتبرة للتصدي لها ومكافحتها بكل السبل، حيث بدأت مسيرة التعاون العربي ضد الجريمة المنظمة منذ عام 1950م عندما أنشأت جامعة الدول العربية ما يسمى المكتب الدائم لشؤون المخدرات. وفي عام 1960م تم تأسيس المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة، التي استبدلت لاحقاً في عام 1977م بمجلس وزراء الداخلية العرب، وبقرار منه تم إحداث المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الذي أصبح فيما بعد أكاديمية، ثم جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ومقرها الرياض في المملكة العربية السعودية.

¹ -ماهر ملندي، القانون الجزائي، الجريمة المنظمة، الموسوعة العربية، 2017م، على الرابط التالي:

<http://arab-ency.com/law/detail/164715>

² - "ارتفاع معدلات الجريمة في الوطن العربي"، جريدة الغد الأردني، 7 أبريل 2017، على الرابط التالي:

<http://www.alghad.com/articles/1539372>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

وفي عام 1982م أقرّ مجلس وزراء الداخلية العرب «الإستراتيجية الأمنية العربية» التي تهدف إلى تعزيز العمل العربي المشترك في مجال مكافحة جميع أنواع الجرائم، بما فيها الإجرام المنظم⁽¹⁾.

أولاً- المكتب الإقليمي لمكافحة الجريمة والمخدرات في البلدان العربية:
تأسس المكتب الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مصر 1997م، لتناول ملفات مكافحة الجريمة في مصر والجزائر والبحرين والعراق وإسرائيل والأردن والكويت ولبنان والمغرب وعمان وفلسطين المحتلة وقطر والسعودية والسودان وسوريا وتونس والإمارات واليمن، حيث تتمثل مهام المكتب الإقليمي لمكافحة الجريمة والمخدرات للشرق الأوسط وشمال إفريقيا في:

– تنبيه الحكومات لتهديد إساءة استخدام المخدرات على الأفراد والأسر والمجتمعات والمؤسسات.

بناء ودعم شراكات محلية ووطنية لتناول قضايا الجريمة بكل أنواعها.

– دعم وتعزيز جهود الحد من إساءة استخدام المخدرات وخاصة بين الشباب.

– تعزيز التحركات الوطنية للتصدي لإنتاج المخدرات والتجارة فيها والجرائم المتعلقة بها.

– توفير المعلومات والتحليلات والخبرات الأخرى في قضايا الجريمة⁽²⁾.

¹ - ماهر ملندي، مرجع سابق.

² - محمد فتحي عيد، "السنوات الحرجة في تاريخ المخدرات"، نقلا عن: مجلس وزراء الداخلية العرب، (الرياض: د.م.ن، 1990).

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

ثانيا- إدارة الشرطة الدولية والعربية:

تمثل أهمية واختصاصات إدارة الشرطة العربية والدولية بمملكة البحرين في منع الجريمة ومحاربتها عبر تحسين التعاون الشرطي الدولي من خلال تسهيل تبادل المعلومات على أوسع نطاق ممكن بين جميع السلطات الجنائية المعنية بإنفاذ القانون، لضمان تمكن أجهزة الشرطة في دول العالم من التواصل فيما بينها بشكل آمن، كما تتيح لها فرصة الوصول إلى قواعد البيانات الشرطية وما توفرها من معلومات بالسرعة الممكنة، كما تسهم في تحسين قدرات الأجهزة الشرطية لمنع الإجرام ومحاربته وتطوير معارفها ومهاراتها.

إن الغاية الأساسية للأنتربول هي العمل على قيام عالم أكثر أمنا وسلاما بعد أن انتشرت العمليات الإجرامية وامتدت إلى عدد كبير من الدول ، الأمر الذي أدى إلى ظهور المكتب العربي للشرطة الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية وتفعيل اختصاصات وصلاحيات كلا منهما من خلال وظائف الأجهزة المكونة لهما وذلك بجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالجرائم والمجرمين، وتعد إدارة الشرطة العربية والدولية همزة الوصل بين وزارة الداخلية بجميع الدول الأعضاء بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية " الأنتربول " منذ أن إنضمت البحرين إلى المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة في عام 1971م والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول) في عام 1972م : وتسهم إدارة الشرطة العربية والدولية في مملكة البحرين بدور مهم في تأمين التعاون بين كافة الدول الأعضاء في مختلف المجالات الأمنية⁽¹⁾، ومن أهم واجبات إدارة الشرطة العربية الدولية نجد:

¹-إدارة الشرطة العربية والدولية، الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، الخميس 12 أكتوبر 2017م، على الرابط التالي:
<http://www.acees.gov.bh/interpol/>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- تبادل المعلومات عن طريق تشجيع البلدان الأعضاء على استخدام منظومة الاتصالات التي تتيح على مدار الساعة التقصي عن بعد في المعلومات المجمعة من كل أنحاء العالم والمضمنة في قواعد البيانات المركزية.
- إصدار النشرات الدولية بشأن المطلوبين الفارين أو النشرات الأخرى بشأن الأشخاص المفقودين أو الجثث المجهولة الهوية ورسائل الإستخبار الأسبوعية الخاصة بالجرائم.
- متابعة ملفات الاسترداد المتعلقة بالأشخاص المطلوبين ومتابعة قضاياهم مع السلطات القضائية وإبلاغ الدول طالبة بالنتائج الصادرة بحقهم وتلقي الشكاوي والاستفسارات والطلبات التي ترد عبر القنوات الدبلوماسية والأعداد والتحضير والتنسيق للمشاركة في المؤتمرات والاجتماعات والندوات التي تعقد في نطاق الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية وللأنتربول وتوثيق المشاركات ومتابعة الاستبيانات والنشرات الإحصائية وإحالتها للجهات المعنية وإعادتها للجهات طالبة بعد تعبئتها بالمعلومات المطلوبة⁽¹⁾.
- إستلام المراسلات الواردة من الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ومكاتبها المتخصصة وشعب الاتصال في الدول العربية والأمانة العامة للأنتربول/ ليون والمكاتب المركزية الوطنية للدول الأعضاء .
- التعميم محلياً عن الأشخاص المطلوبين دولياً وعربياً بموجب النشرات الدولية وإذاعات البحث العربية.

¹ - "مدير إدارة الشرطة العربية والدولية الأردنية لـ الدستور * العقيد أبو جابر: أصدرنا 143 تعميماً خلال العام الحالي لتسليم مطلوبين إلى الأردن تمهيداً لمحاكمتهم"، **جريدة الدستور**، عمان، السبت 26 مارس 2005. على الرابط التالي: <https://www.addustour.com/articles/725790>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- الملاحقة الخارجية للأشخاص المطلوبين لسلطاتنا القضائية من خلال المكتب العربي للشرطة الجنائية وشعب الاتصال في الدول العربية وعن طريق الأمانة العامة للأنتربول والمكاتب المركزية الوطنية للدول الأعضاء.

- تنظيم ومتابعة قيود الأشخاص المطلوبين على المستويين العربي والدولي وتبادل المعلومات الجنائية بخصوصهم⁽¹⁾.

ثالثاً- المكتب العربي للشرطة الجنائية:

لقد كلف المكتب العربي للشرطة الجنائية من قبل الأمانة لمجلس وزراء الداخلية العرب التابعة لجامعة الدول العربية بتحقيق التعاون الشرطي العربي، من خلال ما عرف باسم شعب إتصال مجلس وزراء الداخلية العرب ومقره في عاصمة كل دولة، حيث أنه عندما تتوافر لدى المكتب المركزي الوطني "شعبة الاتصال" معلومات عن أن هناك متهما قد ارتكب جريمة وهرب إلى خارج البلاد، فإن جهة الشرطة المحلية ابتداءً تتولى إعداد النماذج الخاصة بقرار القبض الصادر من النيابة العامة الخاصة وترسله مع بيانات كاملة إلى هذا المكتب الوطني، والذي يعتمد هذه المستندات مع صورة فوتوغرافية للمتهم، ثم ترسل هذه المستندات وعليها صورة كنشرة عربية.

بعد ذلك يعيد المكتب العربي للشرطة الجنائية، إصدار نشرته عن هذا المتهم بالبيانات الواردة، ويتم توزيع هذه النشرة على جميع المكاتب المركزية الوطنية للدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية، لتتم بعد ذلك كل الإجراءات للقبض على المتهم في الدولة الموجود فيها، وهذا ما يبين أن للنشرة العربية تأثير فاعل في إطار التعاون الشرطي العربي، ومن

¹ - "واجبات إدارة الشرطة العربية والدولية الأنتربول"، عمان، جريدة الدستور، الأربعاء 11 ماي 2011، على الرابط التالي : <http://addustour.com/articles/756741>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

الأدوات الفاعلة في ملاحقة الهاربين من الدولة التي ارتكبت فيها الجريمة، كما تعد وسيلة من وسائل إعلام بعض الدول بالمعلومات الجنائية المسجلة عن هؤلاء الأشخاص مرتكبي الجرائم في دولة أخرى⁽¹⁾.

رابعاً- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية:

تسعى الأطراف العربية من خلال الاتفاقيات الدورية التي تبرمها في كل مرة إلى مواجهة كل مظاهر الجريمة، والسعي الملح إلى استتباب الأمن وتوفير الراحة والطمأنينة للمواطن العربي، حيث نوه "أحمد رضوان بن خضراء" المستشار القانوني للأمين العام للجامعة العربية أمام ورشة العمل الإقليمية حول التعاون الدولي والإقليمي لمكافحة الجريمة المنظمة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يوم 25 فيفري 2014م، وهذا بالتعاون بين الجامعة العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بمشاركة الخبراء المعنيين في مجال مكافحة الجريمة، بأهمية الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات والتي تم التوقيع عليها في الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء العدل والداخلية العرب عام 2010م ودخلت حيز النفاذ أواخر 2013م وتهدف جميعها إلى تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأكد أهمية تفعيل قرار قمة بغداد 2012م الخاص بإنشاء شبكة تعاون قضائي عربي في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة لتعزيز التعاون الإقليمي والدولي في المجال القضائي⁽²⁾.

¹- على حسن الطويلة، "التعاون الإجرائي الدولي في مجال تسليم المجرمين"، مركز الإعلام الأمني، ص ص. 24، 25.
²- "الجامعة العربية تدعو إلى تضافر الجهود الإقليمية والدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود"، وكالة أنباء الإمارات، 25 فيفري 2014، على الرابط التالي: <http://wam.ae/en/details/1395240267951>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

هذا وتتكون الاتفاقية العربية لمواجهة الجريمة لسنة 2017م من 40 مادة، بين الأحكام الجنائية والمدنية، وتدابير مكافحة الجريمة المنظمة، فضلا عن التحقيقات المشتركة بين الدول العربية... ويشمل نطاق تطبيق الاتفاقية كما ذكرت في المادة 3، على ما يأتي:

1. الأفعال المجرمة بمقتضى هذه الاتفاقية.
 2. أية جريمة أخرى منظمة عبر الحدود الوطنية معاقب عليها بعقوبة سالية للحرية لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات، وفقا للقوانين الوطنية لكل دولة.
 3. تكون الجريمة عابرة للحدود الوطنية إذا ارتكبت:
 - في أكثر من دولة واحدة.
 - في دولة واحدة، وكان الإعداد والتخطيط لها أو توجيهها أو تمويلها أو الإشراف عليها في دولة أو في دول أخرى.
 - في دولة واحدة، من جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية في أكثر من دولة واحدة.
 - في دولة واحدة، وترتبت عليها آثار شديدة في دولة أو دول أخرى.
- هذا وتعهدت كل دولة طرف في الاتفاقية، أن تتخذ ما يلزم في إطار قانونها الداخلي لتجريم أي من الأفعال التالية:
- غسل الأموال، الفساد الإداري.
 - جرائم القطاع الخاص.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

- الاحتيال على المؤسسات المالية والمصرفية.
 - تزوير وتزييف العملة وترويجها.
 - الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال.
 - انتزاع الأعضاء البشرية والاتجار بها.
 - تهريب المهاجرين. الإنتاج والاتجار الغير المشروعين بالأسلحة...
- هذا خصصت المادة 40 الآلية تنفيذ الاتفاقية والمتمثلة في:
- إنشاء قاعدة بيانات فيما يتصل بتطبيق هذه الاتفاقية.
 - إنشاء سجل جنائي عربي بشأن الأشخاص المحكوم عليهم بأحكام إدانة نهائية عن إحدى الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية⁽¹⁾.
- هذا وبالإضافة إلى ما تقوم به الشرطة والمراكز الأمنية العربية من مجهودات جبارة لمحاربة الجريمة، لا يمكن أن ننسى الفضل الكبير الذي نلعبه الوسائل الإعلامية بمختلف أنواعها في تنوير الوعي العربي ضد مشاكل الإجرام، حيث تمثل المعلومات التي يقدمها الإعلام عن التنظيمات الإجرامية أهمية كبرى في نجاح عمليات الشرطة، من خلال تحليل هذه المعلومات وترجمتها إلى سياسات وأساليب تنفيذ، تهدف إلى منع الجرائم وسرعة الكشف عن مرتكبيها وتعقيبهم، كما وتعتبر وسائل الإعلام اليوم في المجتمع العربي جد مهمة نتيجة

¹ - "الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية"، الجريدة الرسمية البحرين، ع.3299، الخميس 2 فيفري 2017، ص 13 إلى 34.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

لما تلعبها من أدوار أولية في تنمية الوعي الجماهيري بالآثار السلبية المرتكبة على الجريمة، وإعلامهم بدور رجال الأمن وبث الثقة بينهما⁽¹⁾.

المطلب الثالث: التعاون العربي المشترك في مجال مكافحة المخدرات.

إن معانات الدول العربية من آفة المخدرات دفعها إلى تكثيف الجهود لمواجهة هذه الآفة، حيث عمدت الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب من خلال خططها المرحلية لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، إلى تبني أربع إستراتيجيات والتي نحاول التطرق إليها باختصار شديد من خلال هذا المطلب والتي هي كالنحو التالي:

• الخطة المرحلية الأولى للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات 1988-1993م:

وقد تم اعتماد الخطة بموجب قرار المجلس رقم 93 لسنة 1987م، وشملت أهدافا وبرامج متعددة في مجالات المخدرات وقاية ومكافحة وعلاجا وتأهيلا، وتولت الأمانة العامة للمجلس تنفيذ هذه البرامج وفق خطط سنوية، وتم عرض نتائجها على المجلس بدورته المتعاقبة.

• الخطة المرحلية الثانية للإستراتيجية العربية لمكافحة الإستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات 1994-1998م:

اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب الخطة الثانية بموجب القرار 213 لسنة 1994م، وتضمنت هذه الخطة مجموعة الأهداف كذلك التي تسعى إلى تطوير أساليب عمل أجهزة

¹ - أحمد إبراهيم مصطفى، دور وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الشراكة المجتمعية من أجل التصدي للجريمة، مركز الإعلام الأمني، 2007م، ص. 3.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

مكافحة المخدرات، وتعزيز فيما بينها، متابعة الجهود العربية المبذولة لتنفيذ الإستراتيجية، وكذلك تعزيز التعاون العربي مع الهيئات والمنظمات الدولية المتخصصة في محاربة المخدرات.

• الخطة المرحلية الثالثة للإستراتيجية العربية لمكافحة الإستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات 1999-2003م:

لقد تم اعتماد الخطة المرحلية الثالثة بموجب قرار المجلس 309 للسنوات 1999م، هذا وقد تضمنت الخطة مجموعة من الأهداف منها:

- تحديث تطوير أساليب العمل أجهزة مكافحة المخدرات العربية، وتفعيل وتعزيز وتفعيل سبل التعاون فيما بينها.
- تشجيع الجهود التطوعية للمنظمات الغير الحكومية في مجال مواجهة المخدرات.
- العمل على توعية الرأي العام في الدول العربية بخطورة المخدرات والتبصير بأضرارها.
- تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة غسل الأموال المتحصلة من الاتجار في المخدرات⁽¹⁾.

• الخطة المرحلية الرابعة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات 2004-2006م:

¹- عبد العال الديربي، الاتجار الغير المشروع بالمخدرات والجهود الدولية للوقاية منها، (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2016م)، ص ص. 130، 131.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

وهي الخطة التي أعدها المجلس بموجب قرار 409 لسنة 2004، ولقد ضمنت هذه الخطة أيضا جملة من الأهداف والمتمثلة في:

- التعرف على حجم ظاهرة الاتجار بالمخدرات ومستجداتها على المستويين العربي والدولي.

- المساهمة في تعزيز وتفعيل وتطوير سبل ومقومات خفض العرض والطلب الغير المشروعين على المخدرات والمؤثرات العقلية وتحقيق نهج متوازن بينهما.

- تعزيز سبل ووسائل مواجهة المخدرات والمؤثرات العقلية على المستوى العربي وفق أحداث المستجدات التقنية المتطورة في هذا المجال.

- العمل على رفع مستوى العاملين في مجال مكافحة المخدرات في الدول العربية، وتعزيز قدراتهم وتنمية مهاراتهم في مجالات عملهم المختلفة.

- العمل على تفعيل دور اللجان الوطنية لمكافحة المخدرات في الدول العربية، وحث الدول أعضاء مجلس وزراء الداخلية العرب على إنشاء مثل هذه اللجان في حالة عدم وجودها⁽¹⁾.

وفي السياق نفسه تم تكثيف الجهود بين الدول المغاربية في مجال محاربة تنامي ظاهرة الاتجار بالمخدرات بكل أنواعها، وما يترتب عنها من أخطار محدقة على أمن وسلامة وصحة مواطني الدول المغاربية واقتصادياتها ومراعاة للتحويلات التي تعرفها هذه الظاهرة، حيث تم الاتفاق على مكافحة شبكات الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية، لما لها

¹ - الخطة المرحلية الرابعة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية 2004-2006، مجلس وزراء الداخلية العرب، الأمانة العامة، الدورة الحادية والعشرين، جانفي 2004م.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

من ارتباط وثيق بأنشطة العصابات الإجرامية سيما الإرهابية منها، زيادة إلى تكثيف تبادل الخبرات والمعلومات والتقنيات الحديثة لكشف مصادر المخدرات وطرق تهريبها والأساليب الحديثة المستعملة في ذلك ورصد الأموال المحصلة من هذا النشاط الإجرامي من أجل مصادرتها ومنع تبويضها أو استعمالها لتمويل أنشطة إجرامية أخرى⁽¹⁾.

وفي سياق تطوير التعاون وتعزيزه بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية وأشكال الجريمة المنظمة الأخرى ذات الصلة فقد اعتمد المجلس الأعلى في دورته التاسعة والعشرين (مسقط، ديسمبر 2008م) النظام الأساسي لمركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. وتمت المصادقة عليه من قبل جميع الدول الأعضاء ودخل حيز النفاذ في 23 أبريل 2010م، ليبدأ المركز مزاولة أعماله. وفي اجتماعهم الثاني والثلاثين، 28 نوفمبر 2013م، قرر وزراء الداخلية بدول مجلس التعاون تبعية المركز للأمانة العامة، قطاع الشؤون الأمنية، مالياً وإدارياً².

هذا ولقد قال الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب "محمد بن علي كومان" في تصريح له بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة المخدرات، الذي يصادف السادس والعشرين من شهر جويلية من كل عام، أن تحديات المخدرات المتزايدة يوماً بعد يوم، تتذر بخطورة هذه المشكلة وتفاقمها، ما يتطلب المواجهة الفعالة لمخاطرها وتحدياتها، من خلال تعاون مختلف الهيئات المهنية الرسمية منها والأهلية في ضوء خطط وبرامج محددة تعمل

¹- اجتماع وزراء داخلية دول اتحاد المغرب العربي، بيان الرباط 21 أبريل 2013، موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية الجزائرية، شهد يوم 1 أكتوبر 2017 على الرابط التالي:

<http://www.interieur.gov.dz/index.php/a>

²- الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، "التعاون في مجال مكافحة المخدرات"، شهد يوم 26 سبتمبر 2017، على الرابط التالي: <http://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

على التصدي لهذه المشكلة بوجوهها المختلفة" منوها إلى "الجهود التي يبذلها مجلس وزراء الداخلية العرب وأمانته العامة في مجال الحد من المخدرات وقاية ومكافحة وعلاجاً، والتي تبلورت في اعتماد برامج وتدابير متعددة في جميع المجالات المذكورة، ومتابعة تطوراتها وفق أحدث المستجدات الدولية بهذا الشأن، ومن بين ما تم إقراره الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية وخططها المرحلية الأربع، والخطة الإعلامية العربية الموحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات، والاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي، كما يشار أيضاً إلى المؤتمرات العربية السنوية لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات التي تعقد في نطاق الأمانة العامة للمجلس، والدراسات والأبحاث التي يتم إعدادها في مجالات الظاهرة المختلفة، وكذلك الاجتماعات والندوات والدورات التدريبية التي تعقد في مجالات الوقاية والمكافحة والعلاج، كما يحرص المجلس من خلال أمانته العامة على تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في هذا المجال، لتبادل الخبرات في جميع جوانب الظاهرة". وأشار إلى "سعي المجلس إلى تطبيق ظاهرة المخدرات وإبعاد أخطارها وويلاتها عن مجتمعاتنا العربية في ظل تعاون إيجابي بناء والإحساس العميق بالمشكلة، مقروناً بتبني وتعزيز المبادئ والقيم الإسلامية التي تحرم المخدرات وتؤثم تعاطيها والاتجار بها وترويجها⁽¹⁾.

¹ - "كومان: يجب تعزيز التعاون العربي لمكافحة المخدرات"، جريدة الوسيط أونلاين، المنامة البحرين، ع.1025، الإثنين 27 جويلية 2005م، على الرابط التالي: <http://www.alwasatnews.com/news/470439.html>

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

كما قام مجلس وزراء الداخلية العرب بإعتماد العديد من القوانين والإتفاقيات والخطط التي ترمي كلها إلى دعم التعاون العربي في هذا المجال وإحكام الرقابة على المخدرات، ونلخصها كالتالي:

1. القانون العربي النموذجي الموحد لمراقبة المخدرات، الذي إعتد سنة 1986م، والمقصود به هو إعتماده كنموذج تستهدي به الدول الأعضاء عند وضعها تشريعا جديدا في مجال المخدرات.

2. الخطة الإعلامية والإصدارات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية، التي أقرت سنة 1994م، من أجل التصدي بشكل فعال لآفة المخدرات على أساس قناعة عربية راسخة بأن هذه المهمة في الواقع مسؤولية جماعية مشتركة بين كل الدول العربية.

3. العمل التنسيق الهام الذي يقوم به المكتب العربي لشؤون المخدرات، الكائن مقره بعمان العاصمة الأردنية، وهو واحد من المكاتب الخمسة التي تتفرع عن الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب⁽¹⁾.

أولا- الاتفاقية العربية الموحدة للتعاون القضائي:

قام بإعداد هذه الاتفاقية - على مدى ست سنوات - لجنة من الخبراء الذين اختارهم مجلس وزراء العدل العرب، وكلفهم أثناء اجتماعه في الرباط سنة 1977م بصياغة اتفاقية عربية موحدة للتعاون القضائي، ثم أقرها في اجتماعه بالرياض سنة 1983م.

¹ - عيسى القاسمي، الندوة العلمية التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 20-22 جوان 2005)، ص. 17.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

تتصّل هذه الاتفاقية على أهمية تبادل المعلومات، وتشجيع الزيارات وعقد الندوات، والتعاون في مجال صُحف الحالة الجنائية.

وقد استند القانون العربي النموذجي الموحد للمخدرات (1986م) على هذه الاتفاقية؛ حين اعتبر الجرائم المنصوص عليها فيه من الجرائم الموجبة للتسليم، وحين أخذ بأسلوب التسليم المراقب للمُهرّبين ومَن وراءهم وتقديمهم للمحاكمة الجنائية⁽¹⁾.

ثانياً- الندوة العربية للتخطيط والتعاون الإستراتيجي في مجال مكافحة المخدرات، دبي الإمارات العربية:

لقد أقر ممثلو أجهزة المخدرات العربية المشاركون في الندوة العربية للتخطيط والتعاون الإستراتيجي في مجال مكافحة المخدرات التي عقدت بمدينة دبي، الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة من 29 إلى 31 أكتوبر 2007م.

حيث أكدوا على التزامهم على توحيد الجهود في السيطرة على المخدرات وما يتبعها من جرائم ذات العلاقة، وذلك من خلال التعاون الفعال والتنسيق المستمر على كافة المستويات، فضلاً عن خلق مناخ ملائم ضد ثقافة المخدرات، وذلك بهدف الحد من التأثير السلبي لتعاطي المخدرات في مجتمعاتنا، والعمل على معاقبة جميع الأشخاص الذين يمولون ويخططون وينظمون ويشاركون في استيراد وتصنيع وزراعة وترويج المخدرات غير المشروعة، حيث سعت من خلال هذا اللقاء على وضع مجموعة من الأهداف والمتمثلة في:

1. تعيين ضباط إتصال في مجال مكافحة المخدرات على المستوى الثنائي أو دون الإقليمي في بلدان المصدر التي يشكل فيها الإتجار غير المشروع بالمخدرات

¹ - منشورات المكتب العربي لشؤون المخدرات: تونس - الرياض - عمان، القانون العربي النموذجي الموحد للمخدرات، الدار البيضاء: 1986.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

خطراً كبيراً على الدول المتضررة حسب الإمكانيات المتاحة للدولة بهدف تيسير جمع الأدلة والمعلومات المتعلقة بالجماعات المنخرطة في الإتجار بالمخدرات وملاحقتها قضائياً.

2. تفعيل دور المؤسسات الإعلامية العربية وتوحيد الرسالة الإعلامية في مجال مكافحة المخدرات وخفض الطلب عليها وذلك عن طريق تنفيذ حملات إعلامية هادفة واستغلال دور الفضائيات استغلالاً أمثلاً وتوفير دورات تدريبية للإعلاميين.

3. تكثيف الحملات التوعوية التي تستهدف كافة شرائح المجتمع بما في ذلك المدارس والجامعات وكذلك القطاع الخاص وتشجيع العمل التطوعي وتنمية الوازع الديني وغرس القيم الأخلاقية عن طريق تبسيط المواد التوعوية ومخاطبة الفئات المستهدفة بطرق مبتكرة وخلاقة بما في ذلك استعمال الشبكة العنقودية (الإنترنت) والاستفادة من برنامج "حماة المستقبل الدولي" الذي تنفذه شرطة دبي بالتعاون مع الأمم المتحدة وجهات دولية أخرى مثل منظمة الصحة العالمية المتاح لكافة الدول العربية.

4. السعي من أجل تأسيس مجلة أمنية عربية متخصصة في قضايا المخدرات والإدمان عليها يتم توزيعها على كافة العاملين في مجال مكافحة المخدرات.

5. إنشاء منظومة معلوماتية جنائية على المستوى الإقليمي (بنك معلومات جنائية) بهدف تجميع وحفظ وتوثيق المعلومات الجنائية المتعلقة بقضايا المخدرات⁽¹⁾.

استنتاج الفصل:

إذا تكلمنا اليوم عن الإعلام الأمني العربي نجده من وجهة الاهتمامات التي تولى له من طرف الهيئات العربية الرسمية والغير الرسمية جدّ إجابية، حيث هناك عدّة ندوات ومحاضرات ودورات تكوينية يقوم بها مختصين في الشأن الإعلامي الأمني العربي وهو ما لاحظناه من خلال هذا الفصل، كما استنتجنا أيضا من خلاله أنّ موضوعات الإعلام الأمني في الوطن العربي عديدة، وخطط إستراتيجية إعلامية أمنية عربية تقريبا دورية، منذ أول ملتقى عربي إعلامي، وهذا سعي للحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية، وموجّهة لكلّ التهديدات والعراقيل التي قد تهدّد الأمن القومي العربي، ولكن في المقابل يبقى هذا التعاون العربي المشترك يعاني من عدّة نقائص نلخصها في العديد من النقاط التي ذكرناها في هذا الفصل من خلفية أنّ هذا التعاون العربي يبقى مجرد إتفاقيات وخطط مرسومة من طرف رؤساء الداخلية العرب دون تجسيد أرض الواقع خاصة فيما يتعلق بموضوع الإرهاب أين تبقى مجهودات القائمين على الإعلام الأمني العربي معتبرا لا تقدم جهدا مشتركا يعتمد على التكامل والتنسيق زيادة إلى نقص التمويل والإمكانيات من غير

¹-بيان دبي، التعاون والتخطيط الإستراتيجي في مجال مكافحة المخدرات، الإمارات العربية المتحدة، دبي، 29 إلى 31 أكتوبر 2007.

الفصل الثاني: مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

بعض الإستثناءات لبعض الدول العربية التي تبذل مجهودات جبّارة في مجال التوعية الأمنية عن طريق مختلف وسائل الإعلام المختلفة وكذلك الأجهزة الأمنية التي تترجمها مجموعة من الآليات في كلّ من المركز العربي للإعلام الأمني، اتحاد إذاعات الدول العربية، مجلس وزراء الداخلية العرب، فضلا عن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

الفصل الثالث

واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية
السعودية

تمهيد:

نعيش في الآونة الأخيرة عصرا صار فيه الإعلام ضرورة من ضروريات الحياة، نتيجة الثورة الإعلامية الكبيرة التي أثرت على المجتمع بشكل كبير وفرضت أنماطا جديدة من السلوكيات على الأفراد لم تكن معهودة من قبل، الأمر الذي زاد من تعقد الحياة وتنوع العلاقات بين المؤسسات الاجتماعية. وقد أفرز هذا الواقع الإعلامي المعاصر تشعبا في جميع المجالات، إذ أصبح هناك إعلام إقتصادي، إعلام سياسي، إعلام ديني وكذلك إعلام أمني الذي توكّل له مسؤولية المساهمة في الوقاية من الجرائم والآفات التي يشهدها المجتمع، وذلك من خلال تحصين أفرادهم من السلوك الإجرامي ودعوتهم للتعاون مع رجال الأمن لمكافحة كل أنواع الجرائم والحد من آثارها السلبية، لذلك تسعى الدول لوضع إستراتيجيات إعلامية أمنية تتوافق مع أهدافها ومصالحها، وذلك نظرا للدور الفعال الذي تؤديه وسائل الإعلام في مجال الحفاظ على الأمن.

ولتوضيح هذا الدور، تعرضنا في هذا الفصل إلى واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية.

المبحث الأول: مكانة الإعلام في سياسة المملكة العربية السعودية.

قبل التعرض إلى دور الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مكافحة كل من الجريمة والمخدرات والجرائم الإرهابية، لابد من التعرض أولاً إلى بداية الإعلام السعودي وإلى السياسة الإعلامية التي إعتمدتها المملكة من أجل تنظيم مجالها الإعلامي.

المطلب الأول: البدايات الأولى للإعلام السعودي.

تشير البدايات الأولى للإعلام السعودي إلى أن النشأة الأولى لهذا الإعلام كانت عبارة عن خطوات متسلسلة تمت على أسس علمية ومنظمة، حيث كانت البداية عندما تم إنشاء صحيفة أم القرى عام 1343 هـ/1924م في عهد الملك عبد العزيز آل سعود لتكون النواة الأولى في منظومة الإعلام السعودي، حيث كانت تنشر كل ما يصدر عن الدولة من قرارات وبيانات حكومية، واستمراراً لاهتمام الملك عبد العزيز وحرصه على إطلاع العالم الخارجي وخاصة الإسلامي على حقيقة أوضاع المملكة أمر بإنشاء مجلس للدعاية للقيام بمواجهة الحملات المغرضة ضد المملكة وكان ذلك عام 1355 هـ/1936م، ثم جاءت الخطوة الثانية وهي ذات أهمية بالغة في مسيرة الإعلام السعودي تتمثل في إنشاء الإذاعة السعودية بمرسوم ملكي بتاريخ 22-09-1368 هـ/1948م (أول قناة إذاعية هي إذاعة الرياض) بتوقيع الملك عبد العزيز موجه إلى الأمير فيصل بن عبد العزيز بتنفيذ الفكرة بهدف ربط المملكة بالعالم الخارجي، وفي سبيل إستكمال بناء الإعلام السعودي صدر مرسوم ملكي سنة 1374 هـ/1954م سميت الإذاعة بمقتضاه بالمديرية العامة للإذاعة، بعد ذلك تم إنشاء المديرية العامة للصحافة والنشر وتم ربط الإذاعة بها، ثم صدر نظام المطبوعات والنشر عام 1378 هـ/1958م، أما بالنسبة لإنشاء التلفزيون السعودي فقد أصدر الأمير فيصل بن عبد العزيز بيانا وزاريا أقر فيه مجلس الوزراء ببداية البث الرسمي من محطتي الرياض وجدة وذلك بتاريخ التاسع ربيع الأول 1385 هـ/7 جويلية 1965م ومع تزايد

الإهتمام بالإعلام محليا ودوليا أصدر **الملك فيصل** مرسوما ملكيا بتاريخ 09-10-1382هـ/1962م يقضي بتحويل المديرية العامة للصحافة والنشر إلى وزارة الإعلام لتشرف على وسائل الإعلام، بعدها في عام 1424هـ/2003م أصدر قرار مجلس الوزراء بتعديل مسمى وزارة الإعلام ليصبح وزارة الثقافة والإعلام.

عموما يعتبر الإعلام السعودي طوال تاريخه إعلاما متميزا ومؤثرا وأداة إستراتيجية في السياسة الداخلية للمملكة تعمل على التصدي للهجمات الإعلامية المستمرة من الخارج وعلى توليد شعور الوطنية والانتماء الوطني⁽¹⁾.

المطلب الثاني: السياسة الإعلامية للمملكة العربية السعودية.

إن إسهام الإعلام السعودي في توجيه المجتمع وتسليط الضوء على معالم التطور الشامل يتطلب وضع سياسة إعلامية تعنى بالإعلام كسلوك ووسائل وبرامج، وعلى هذا الأساس صدر الأمان الساميان 8/2022 بتاريخ 12-09-1401 هـ ورقم 8/2088 بتاريخ 28-09-1401 (1981م) بتشكيل المجلس الأعلى للإعلام السعودي برئاسة وزير الداخلية السعودي **الأمير نايف بن عبد العزيز**، ويعتبر المجلس هيئة تخطيطية إشرافية تعنى بوضع سياسات التنمية الإعلامية وتشرف على تحقق أهدافها وتقييم آثارها، إلى جانب المشاركة في علاج القضايا والمشكلات الإعلامية التي تعيق تنفيذ المشروعات والبرامج الإعلامية بمستوى يحقق أهداف السياسة الإعلامية التي هي جزء من سياسة الدولة، ومن هذا المنطلق وانسجاما مع هذه النظرة للإعلام والاهتمام به كقطاع له دوره المهم داخل المملكة وضعت السياسة الإعلامية بالمملكة العربية السعودية من قبل المجلس الأعلى للإعلام وصدرت بقرار مجلس الوزراء رقم 169 بتاريخ 20/10/1402 هـ الموافق لـ 1982 وتتكون هذه

¹ - ساعد الحارثي، الإعلام السعودي النشأة والتطور (الرياض: القمم للإعلام، 1998)، ص.50.

السياسة من ثلاثين مادة تتناول مختلف الجوانب الثقافية، السياسية والاجتماعية. وقد أولت السياسة الإعلامية في موادها الثانية، الثالثة، العشرون، الأربعة والعشرون، الخمسة وعشرون الجوانب الأمنية موضحة في هذه المواد العلاقة بين الإعلام والأمن.

أما بالنسبة لأهداف السياسة الإعلامية طرحت مجموعة واسعة من الأهداف حيث جاء بعضها بطابع عام تسعى لها كافة البرامج الإعلامية على اختلافها وهي ما يمكن تسميته بالأهداف الكلية للإعلام السعودي أهمها معالجة المشكلات الاجتماعية والنهوض بالمستوى الفكري والحضاري للمواطنين، وجاء البعض الآخر نوعياً حسب التخصصات التي تتناولها البرامج الإعلامية منها البرامج التي تهدف إلى نشر الوعي الأمني ومحاربة الجريمة. تكتسب هذه الأهداف أهميتها من كونها تمثل المبادئ والأسس التي يقوم عليها الإعلام السعودي⁽¹⁾.

ضوابط السياسة الإعلامية: حددت السياسة الإعلامية مجموعة من الضوابط لتلتزم بها كافة وسائل الإعلام السعودي، ويمكن تصنيف هذه الضوابط إلى قسمين وهما:

الضوابط المنهجية	الضوابط العملية
- الالتزام باللغة العربية الفصحى واستبعاد كل ما يقلل من أهميتها. - الالتزام بالإسلام في كل ما يصدر عن الإعلام. - الترفع عن كل ما يثير الفتن والأحقاد. - تبني منهج إعلامي موحد قائم على الالتزام بالسياسة الإعلامية للمملكة وكل ما يصدر عنها من لوائح وأنظمة.	- إعداد البرامج على أسس علمية تربوية مدروسة. - إسناد إعداد البرامج إلى متخصصين. - الاستفادة من البحوث والدراسات الإعلامية. - إسناد تقييم أداء البرامج إلى مؤهلين وذوي مستوى رفيع من العلم والدين.

المصدر: عمر بن سالم بن سلمي المشعلي، دور الصحافة السعودية في تحقيق التعاون بين المواطنين ورجال الأمن، رسالة ماجستير (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، 2003)، ص ص. 29-30.

¹ - ساعد الحرثي، مرجع سابق، ص. 51.

المطلب الثالث: إستراتيجية الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية

ترتكز إستراتيجية الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية على عدد من المقومات أهمها ما يلي:

1- العمل بهدي من الشريعة الإسلامية وفي ضوء تعاليمها النيرة الداعية إلى تعزيز وأصر التعاون بين المؤسسة الأمنية والمؤسسة الإعلامية، وعلى توظيف وسائل الإعلام المختلفة لمضامين رسالتها التوعوية بهدف تحصين المجتمع من الجريمة بالقيم الأخلاقية والتربوية بما يعصمه من الانحراف، والإسهام في توجيه المواطن نحو السلوك السليم القائم على قيم الأخلاق واحترام القوانين والأنظمة، وترسيخ الفناعة بأن الوقاية من الجريمة ليست مسؤولية موكلة إلى الأجهزة الأمنية فحسب بل مسؤولية تتقاسمها مختلف المؤسسات المجتمعية على اختلاف أنواعها ومن بينها المؤسسات الإعلامية.

2- المساهمة في تكوين رأي عام واسع يتعاون مع الأجهزة المختصة من أجل الوقاية من الجريمة ومكافحتها لتحقيق الاستقرار والرخاء وحماية المجتمع من شرور الإجرام.

3- نشر الوعي الأمني بين المواطنين وتقوية الحس لديهم بأهمية المشاركة الفعلية والمستمرة في مكافحة الجريمة.

4- توعية الجماهير بوسائل المنع والطرق الوقائية من الجريمة وسبل علاجها مع تبصيرها بأهمية اتخاذ الإجراءات الوقائية لحماية أنفسها وممتلكاتها من مخاطر الجريمة.

5-التعاون مع أجهزة الإعلام في وضع ضوابط علمية ثابتة تحكم التداول الإعلامي العربي للقضايا والأحداث المختلفة ذات المردود الأمني الذي يضمن الحد من آثاره السلبية.

6-فرض مستوى مناسب من الرقابة على وسائل الإعلام والنشر لكي لا تتساق وراء الأفكار المتطرفة، بالإضافة إلى أحكام الرقابة على شبكة الإنترنت باعتبارها من الوسائل المتطورة التي يعتمد عليها أصحاب الفكر المتطرف في بث أفكارهم⁽¹⁾.

¹- بركة بن زامل الحوشان، الإعلام الأمني والأمن الإعلامي (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، ص 129، 130.

المبحث الثاني: الإعلام الأمني ومكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية.

يعد السلوك الإجرامي من أكثر المواضيع التي أثارت اهتمام العديد من الباحثين وعلماء النفس، وعلماء الاجتماع بأنه يشكل إحدى الأسس المهمة لدراسة السلوك الإنساني، على اعتبار أن دراسة هذا السلوك لا تتم دون معرفة الأسباب التي تمكن وراءه والدوافع التي دفعت إليه، علماً بأنّ السلوك الإجرامي لا يمكن إرجاعه إلى عامل محدد بذاته، وإنّما هو نتيجة توفر مجموعة من العوامل، منها عوامل داخلية مرتبطة بذات الفرد (التكوين العقلي والنفسي، الوراثة...) وعوامل خارجية ناتجة عن الخلل في البيئة الاجتماعية المحيطة بالإنسان من شأنها التأثير في شخصيته وتوجيه سلوكه⁽¹⁾.

المطلب الأول: تاريخ الجريمة في المملكة العربية السعودية.

من خلال تتبع حركة الجريمة تاريخياً في المملكة العربية السعودية نجد أنها مرت بثلاث مراحل منذ تأسيس المملكة إلى الوقت الحاضر، حيث تميزت كل مرحلة بحدوث جرائم وظواهر اجتماعية معينة أثرت على المجتمع السعودي، وهي كالتالي:

المرحلة الأولى (1826-1871م):

تبدأ هذه المرحلة من تاريخ تولي الإمام محمد بن سعود مقاليد الحكم وتأسيس الدولة السعودية الأولى، كما تشمل هذه المرحلة الدولة السعودية الثانية التي تأسست على يد الإمام فيصل بن تركي حتى تاريخ فتح الرياض وبداية تأسيس الدولة السعودية الثالثة، ومن أبرز الجرائم التي كانت سائدة في تلك المرحلة كانت عبارة عن جرائم أخلاقية تتعارض مع قيم ومبادئ المجتمع المسلم كجرائم النهب والسرقة (سرقة المواشي نتيجة الفقر) وجرائم

¹ - "ارتكاب جريمة السرقة"، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية، م.8، ع.2، 2016، ص.377.

الإختطاف، إضافة إلى جرائم القتل التي كانت منتشرة بشكل كبير في أنحاء المملكة خلال تلك المرحلة، وكان القتل يحدث لأدنى سبب وذلك نتيجة لضعف السلطة السياسية، هذا إلى جانب جرائم النأر التي كان منتشرة أيضا بصورة كبيرة نتيجة عدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، إضافة إلى جرائم المشاجرات التي كانت تصل أحيانا إلى القتل، والتي غالبا ما كانت نتيجة للخلافات حول ملكية الأراضي الزراعية خاصة بين الأقارب⁽¹⁾.

المرحلة الثانية (1902-1985م):

تنقسم هذه المرحلة إلى فترتين زمنيتين، الأولى تبدأ من 1902 إلى 1932 وذلك بظهور سلطة سياسية تطبق الشريعة الإسلامية بشكل حازم إلى غاية توحيد المملكة، تميزت هذه الفترة باستمرار جرائم القتل والنأر في جميع الأقاليم وذلك لكونهم لا يزالون يعيشون حياة البداوة المعروفة بقساوتها، إلى جانب استمرار الجرائم الأخلاقية وظهور جريمة الزنى وهتك الأعراض والاعتصاب وتناول الخمر، بالإضافة إلى ظهور جرائم الغزو ونهب الحجاج.

أما الفترة الثانية تبدأ من 1932 وهو تاريخ إعلان توحيد المملكة وخضوع جميع الأقاليم لقيادة سياسية واحدة إلى غاية حدوث الأزمة الاقتصادية لعام 1975. ففي هذه الفترة وضع قانون أساسي لإنشاء دولة حديثة في الإدارة والتنظيم والاتصالات والدفاع والتعليم، وأصبحت هناك مقومات الدولة بمفهومها المعاصر، وفي المقابل تأثرت المملكة بالأزمة المالية العالمية حيث تناقص عدد الحجاج خصوصا أن موسم الحج يعتبر أحد الموارد الأساسية للملكة مما أدى بهذه الأخيرة إلى اللجوء للمساعدات الخارجية، ومن جراء ذلك ظلت الحياة الاجتماعية بسيطة، لذلك شهدت استمرار في انتشار جرائم السرقة والنأر والقتل،

¹ - خالد بن مسعود البشر، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص.305.

إضافة إلى ظهور جرائم أخرى لم تكن معهودة مكن قبل كجريمة تهريب المخدرات مع قدوم الحجاج إلى الأراضي المقدسة واستغلال بعضهم موسم الحج لتهريب المخدرات في أمتعتهم لغرض بيعها لسائقي السيارات الذين ينقلونهم⁽¹⁾.

المرحلة الثالثة (1975م إلى يومنا):

تبدأ هذه المرحلة مع انتشار الأزمة الاقتصادية وارتفاع أسعار النفط، وكانت هذه الفترة مؤثرة على تطور ظاهرة الجريمة، حيث شهدت ظهور أنماط جديدة من الجرائم تختلف عن الجرائم التقليدية، وازدادت بعض الجرائم التي سادت من قبل كجريمة تهريب المخدرات وتجارتها وفي المقابل انخفضت نسب جرائم أخرى كجريمة الثأر والقتل. ومن أهم الجرائم التي تعتبر جديدة على المجتمع السعودي في هذه المرحلة ما يلي:

- جريمة الاعتداء ضد الأموال كسرقة السيارات التي مثلت أكبر نسبة من بين جرائم السرقة، تليها سرقة المحلات التجارية والمنازل.
- جرائم النهب والتزوير التي تمثلت في تزوير الوثائق الإدارية والشكوك المصرفية، إضافة إلى جريمة الرشوة⁽²⁾.

بالإضافة إلى ظهور الجرائم المعلوماتية* مؤخرًا والمتمثلة في عدة أنواع كتجارة المخدرات عبر المواقع الإلكترونية والترويج لها، الاحتيال عن طريق اختراق الأرقام السرية لبطاقات الإئتمان...، مما أدى بالمملكة العربية السعودية إلى إدراج قوانين وأنظمة جديدة

¹ - خالد بن سعود البشر، مرجع سابق، ص.306.

² - مرجع ذاته، ص.306، 307.

* - الجرائم المعلوماتية: هي نوع من الجرائم الحديثة التي ارتبطت بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتتمثل في تلك الجرائم التي يتم فيها استخدام الكمبيوتر وما يتضمنه من برامج وأنظمة.

خاصة بمكافحة هذا النوع من الجرائم، ومن أبرز هذه الأنظمة نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر في 07-03-1428هـ/26-03-2007م.

الدوافع المؤيدة إلى ارتكاب الجريمة في المملكة العربية السعودية:

لتحقيق الأنشطة والمجهودات التي تبذلها المؤسسات المختصة في مكافحة الجريمة لابد من فهم البيئة التي تنتشر فيها الجرائم والعوامل المحيطة بتلك البيئة. ومن أهم الدوافع أو العوامل المؤيدة إلى ارتكاب الجريمة في المملكة العربية السعودية ما يلي:

1-البطالة:

من بين النتائج التي توصل إليها مركز أبحاث مكافحة الجريمة* في المملكة العربية السعودية سنة 1999م أن البطالة تعد أحد الدوافع الرئيسية المؤيدة إلى ارتكاب الجرائم في المملكة، حيث تم توزيع إستبانة على السجناء لاستطلاع آرائهم، فأتضح من أجوبتهم أن نسبة 79.5% من السجناء إعتبروا البطالة عاملاً دافعاً¹.

2-تدني المستوى التعليمي:

ومن النتائج التي توصل إليها مركز أبحاث مكافحة الجرائم أن نسبة كبيرة من مرتكبي الجريمة في المجتمع السعودي مستواهم التعليمي متدني، وهي نفس النتيجة توصل إليها أحد الباحثين في دراسة أجراها بعنوان «جرائم سرقة السيارات في المملكة العربية السعودية» سنة

* - مركز أبحاث مكافحة الجريمة: هو أحد المراكز التابعة لوزارة الداخلية السعودية، أنشأ عام 1983م، له دور بارز في مجال مكافحة الجرائم في المملكة، مستخدماً منهجاً أكاديمياً لتشخيص الظواهر الإجرامية وذلك من خلال إصدار سلسلة من البحوث الميدانية الموثقة بطريقة علمية، ومن ثم يقوم بإعداد تقارير إحصائية شهرية وسنوية تتضمن رصد معدلات الجريمة ودوافعها، وتقييم أداء الأجهزة الأمنية وتقديم توصيات إلى وزير الداخلية من شأنها مساعدته في اتخاذ القرارات المتعلقة بمجال مكافحة الجريمة (التقرير السنوي لمركز مكافحة الجريمة، 1993م، ص.78).

¹ - خالد بن سعود البشر، مرجع سابق، ص ص. 391، 392.

2004م والتي هدفت إلى معرفة الأسباب المؤدية لارتكاب هذا النوع من الجرائم حيث توصل إلى أن نسبة 92.5% من المجرمين يقعون بين فئة الأميين والمرحلة المتوسطة.

3-الفقر:

كما توصلت نفس الدراسة السابقة إلى أن الحالة المادية لمرتكبي جرائم سرقة السيارات كانت بين ضعيفة ومتوسطة.

4-التفكك الأسري:

في دراسة أجراها أحد الباحثين سنة 2006م بعنوان «العلاقة بين جرائم النساء وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية في المملكة العربية السعودية». والتي إستخدم فيها منهج المسح الاجتماعي بهدف الكشف عن أهم العوامل الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بارتكاب النساء السعوديات للجريمة توصل إلى أن 74% منهن قد تعرضن للتفكك الأسري إلى جانب تدني مستواهن التعليمي⁽¹⁾.

5-تعاطي المخدرات:

أثبتت الدراسات العلمية أن هناك علاقة وطيدة بين تناول الخمر وتعاطي المخدرات وبين السلوك الإجرامي حيث أجمعت الدراسات أن تعاطي المخدرات يعتبر أحد الدوافع الرئيسية والمساعدة على ارتكاب الجريمة، خصوصا وأن نسبة تعاطي المخدرات في المملكة العربية السعودية تشكل نسبة عالية وفي إحدى الدراسات لخلفية الجريمة في المملكة اتضح أن تعاطي المخدرات كان دافعا وراء انتشار جرائم السرقة خصوصا سرقة الصيدليات⁽²⁾.

¹ - فهد أديهم بن براك، دور العوامل الاجتماعية في تحديد أنماط الجريمة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير (جامعة مؤتة: كلية الدراسات العليا، 2010م)، ص.ص. 30، 31.

² - محمد ناصر القحطاني، مرجع سابق، ص.34.

المطلب الثاني: ضوابط نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام السعودية.

تعتمد أنظمة نشر أخبار الجرائم في دول الخليج العربية على سيطرة الدولة على وسائل الإعلام وخضوعها للتنظيمات التي تحدد ما يسمح وما لا يسمح به في إطار يهدف إلى تنظيم استخدامات وسائل الإعلام بالشكل الذي يحافظ على استقرار المجتمع، وقد كشفت إحدى الدراسات التي قام بها باحث في مجال الإعلام الأمني العربي أنّ غالبية دول الخليج بما فيها المملكة العربية السعودية تتبع سياسة محددة حيال نشر الموضوعات الأمنية تتمثل مبادئها فيما يلي:

1. يتم النشر وفق شروط محددة في غالبية الجرائم خاصة تلك التي لم يتم استكمال التحقيق فيها، ومن بين هذه الشروط ما يلي:
 - أن لا تقضي إلى ما يخل بأمن البلاد أو نظامها العام أو ما يخدم مصالح أجنبية تتعارض مع المصلحة الوطنية.
 - أن لا تؤدي إلى إثارة الفتن وبث التفرقة بين المواطنين.
 - أن لا تمس بكرامة الأشخاص وحياتهم، أو تؤدي إلى ابتزازهم والإضرار بسمعتهم.
 - أن لا تؤدي إلى تحبيذ الإجرام أو الحث عليه.
 - أن لا تفشي وقائع التحقيقات أو المحاكمات إلا بعد الحصول على إذن من الجهة المختصة.
2. متابعة وسائل الإعلام للقضايا التي تؤثر على الرأي العام مثل جرائم القتل حتى صدور الحكم وتنفيذه.
3. إجراءات التحقيق لا يتم نشرها إلا بالتنسيق مع الأجهزة المختصة لمراقبة مضمون النص أو التقرير الصحفي قبل نشره.

4. الحرص على أن لا يكون رد الفعل عكسي أو سلبي بعد النشر وذلك لخصوصية بعض القضايا.

5. يتم النشر اليومي في الصحف المحلية باللغتين العربية والإنجليزية في القضايا المتعلقة بالأمن⁽¹⁾.

يتضح مما سبق أن وسائل الإعلام في المملكة العربية السعودية تخضع لرقابة سابقة للنشر فيما يخص المواضيع الأمنية.

المطلب الثالث: جهود الإعلام الأمني في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية.

تعتمد وسائل الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مجال مكافحة الجرائم (سواء التقليدية أو الحديثة) على إعداد برامج توعية وقائية تهدف لترسيخ قيم المجتمع المسلم المتمثلة في التسامح والأخوة ونبذ العنف (للتقليل من جرائم القتل وجرائم النأر). كما تهدف لتقوية الوازع الديني وهذا لما له من أثر في تحديد سلوكيات الأفراد.

كما تعتمد أيضا على بث برامج إذاعية مخصصة لتوعية المرأة وإرشادها لتوجيه أطفالها نحو السلوك السوي، وتحسيسها بمسؤولياتها التربوية تجاههم كحثها على ترسيخ فكرة عدم الغش (للتقليل من جرائم التزوير مستقبلا)، وفكرة عدم الاعتداء على أموال وممتلكات الغير (للتقليل من جرائم السرقة)، كما توجهها لمراقبة وتوجيه أطفالها لحسن اختيار رفقاتهم، ومن أبرز هذه البرامج برنامج "طريق النور" الذي يبث من إذاعة الرياض، برنامج "تداء السلام" الذي يبث من إذاعة جدة.... كما ساهمت الصحف السعودية في مجال التوعية

¹ - بركة بن زامل الحوشان، الإعلام الأمني والأمن الإعلامي، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط.1، 2004)، ص ص. 129، 130.

الأمنية وذلك عن طريق نشر مقالات من شأنها التقليل في بعض العوامل المؤدية إلى ارتكاب الجرائم كتناولها لموضوع أخطار التفكك الأسري ومحاولة توجيه الأسر إلى إيجاد حلول لمشاكلها، إضافة إلى مواضيع متعلقة بأخطار المخدرات التي تعد أحد أهم أسباب انتشار الجرائم في المجتمع السعودي، وتشجيع الشباب المتورطين في هذه الآفة على اللجوء لمراكز العلاج⁽¹⁾.

أما بالنسبة للجرائم الحديثة المتمثلة في الجرائم المعلوماتية التي تعد من الظواهر الحديثة التي ارتبطت بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة فقد عملت مؤسسات الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية على مكافحة هذا النوع من الجرائم منذ ظهورها، إلا أنها عرفت انتشارا واسعا في المملكة، وذلك من خلال تكثيف عدد المقالات التي تنشرها الصحف المختلفة حول المواضيع المتعلقة بهذه الجرائم وتوعية المواطن بأخطارها مع التأكيد على عقوبتها. إضافة إلى بث برامج تلفزيونية توعية تهدف للتقليل من نسبة هذه الجرائم وذلك عن طريق توعية الجمهور بأنواع الجرائم المعلوماتية، مخاطرها، وتشجيعهم على التبليغ في حالة تعرضهم لها، كتعرضهم للتهديد عبر المواقع الإلكترونية وإرغامهم على أفعال معينة مقابل تهديدهم بنشر صور أو أسرار معينة تم الحصول عليها عن طريق اختراق مواقع إلكترونية شخصية وغيرها من الجرائم⁽²⁾.

¹ - التهامي نقرة، الإعلام الأمني وأبعاده في مسيرة الأمة، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1986)، ص.121.

² - محمد بن عبد العزيز القشعري، "الجريمة الإلكترونية وأمن المعلومات"، صحيفة جسر الإلكترونية، الأحد 1 أكتوبر 2017. الموقع:

<https://www.seu.edu.sa/sites/jisr/article81>

الإطلاع: 2017-10-01.

ومن أبرز هذه البرامج المختصة في هذا المجال: برنامج «ملفات التحقيق». الذي يعرض على قناة السعودية، والذي يتضمن في كل حلقة من حلقاته موضوعا معيناً يرتبط بالجرائم المعلوماتية ومخاطرها.

مثلا في إحدى حلقاته التي تم عرضها بتاريخ 24 جانفي 2016م، تناولت فيه قضية اختراق موقع إلكتروني لإحدى الشركات المالية والتلاعب في المعلومات السرية من قبل شاب محترف في هذا المجال لصالح قائد إحدى العصابات مقابل مبلغ مالي، مع العلم أن الشاب رفض في البداية، لكنه استسلم لاحقا لتهديدات العصابة له عبر مواقع التواصل الاجتماعي، إلا أنه بعد إجراء هذه العملية لجأ إلى المراكز الأمنية للإعتراف بجريمته مما ساعد الأجهزة الأمنية على إلقاء القبض على أعضاء تلك العصابة.

توصلنا من خلال تحليلنا لهذه الحلقة إلى أن الهدف من تعرضها لهذا الموضوع بهذا الشكل هو تشجيع المواطنين على اللجوء للمراكز الأمنية للتبليغ عن أي تهديد يوجه لهم عبر المواقع الإلكترونية أولا، ولتوعيتهم بخطورة عدم التبليغ ثانيا، وأخيرا لتوعيتهم بإيجابيات التعاون مع الأجهزة الأمنية لمكافحة هذا النوع من الجرائم⁽¹⁾.

المبحث الثالث: الإعلام الأمني ومكافحة المخدرات في المملكة العربية السعودية.

شهدت دول الخليج العربي بصفة عامة والمملكة العربية السعودية بصفة خاصة خلال السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة على إدمان المخدرات وتجاريتها خاصة لدى فئة

¹ - برنامج "ملفات التحقيق"، على الموقع: <https://www.youtube.com> الإطلاع: (2017-10-01).

الشباب، ومن الملفت للنظر قلة الدراسات والإحصائيات الخاصة بهذه الآفة الخطيرة. وهو الأمر الذي جعل من وسائل الإعلام السعودية تهتم بمعالجة موضوع المخدرات باعتباره من المواضيع الآنية الملفتة لانتباه الجماهير⁽¹⁾، لذلك سنتعرض في هذا المبحث إلى حجم انتشار هذه الآفة في المملكة العربية السعودية، تهريب المخدرات إلى المملكة، وأخيراً دور الإعلام الأمني في مكافحة المخدرات.

المطلب الأول: المخدرات في المملكة العربية السعودية، وحجم إنتشارها.

على الرغم من قلة البيانات المتعلقة بانتشار آفة المخدرات في المملكة، إلا أن هناك العديد من المؤشرات التي تظهر أنها تعاني من هذه المشكلة، وقد وصف عدد من المختصين في شؤون المجتمع السعودي مشكلة المخدرات بـ "الظاهرة الصامتة". وأوضحت الدكتورة "فوزية البكر" أستاذة في كلية التربية بجامعة الملك سعود بأن معظم الدراسات الصادرة عن المملكة تتحدث عن أولئك الذين صدرت بحقهم أحكام وألحقوا بالمؤسسات العلاجية لكنها لا تعطينا نسبا عن درجة وجود المشكلة بشكل مفصل ودقيق⁽²⁾. وقد صرح الأمير تركي بن طلال لصفيحة الشرق الأوسط قائلاً: "تكمّن مشكلة المخدرات في العالم العربي في غياب الإحصائيات والأرقام، وعادة ما يكون القياس مبنيًا على وسائل تفتقر إلى الدقة". وإذا نظرنا إلى تقارير عالمية حول المخدرات نلاحظ أنه عند الحديث عن المنطقة العربية لا توجد أرقامًا ولا إحصائيات، والمعضلة هنا تكمن في عدم الإقرار بحقيقة وجود هذه المشكلة⁽³⁾.

¹ - ميثاق خير الله جلود، انتشار المخدرات في المملكة العربية السعودية ومخاطرها على مستقبل الأجيال الناشئة، مركز الدراسات الإقليمية، ديسمبر 2007.

² - عبد الرحمن مصيقر، الشباب والمخدرات في دول الخليج العربية. (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، 1999)، ص. 25.

³ - ميثاق خيؤم الله جلود، مرجع سابق.

إن بداية مشكلة المخدرات في السعودية تعود إلى النصف الثاني من القرن العشرين، وفي عام 2001م أجرت السكرتارية العامة للهيئة الدولية للشرطة الجنائية دراسة على 55 دولة من ضمنها المملكة العربية السعودية لمعرفة حجم مشكلة المخدرات في هذه الدول، وفقا لهذه الدراسة فإن الحشيش (القنب الهندي) هي المادة الأكثر إستخداما في المملكة، كما أفادت هذه الدراسة بأن أعمار المتعاطين تتراوح أعمارهم بين 18-25 سنة، كما أشارت إلى وجود نسبة معتبرة من الفتيات يتعاطين المخدرات. وعلى الرغم من أن هذا التقرير لم يشر إلى حجم المشكلة إلا أنه أعطى بعض المعلومات المفيدة، كما أشار مصدر سعودي إلى ارتفاع نسبة الإدمان في المجتمع السعودي بشكل لم يسبق له مثيل في السنوات الأخيرة، إذا أعلن عن تضاعف هذه النسبة أربع مرات خلال السنوات العشرة الأخيرة. أما بالنسبة للمواد المخدرة المنتشرة في المملكة فإن الأمفيتامينات تأتي في مقدمتها، يليه الحشيش المخدر وحبوب القشطة (حبوب مهدئة لبعض الأمراض العصبية). ومن ثم المواد الأخرى بنسب قليلة. وهو ما أكدته الدكتورة "منى صلاح الشربيني" باحثة إجتماعية ومديرة الإشراف النسوي بمديرية مكافحة المخدرات بمنطقة الرياض. وأشار نفس المصدر إلى تزايد حالات الإدمان بين النساء السعوديات من الفئة العمرية 18-30 سنة، وكانت وزارة الصحة السعودية قد فتحت قسما خاصا لمعالجة النساء من الإدمان في مستشفى الأمل بجدة وقد أشارت مديرة القسم النسائي بإدارة مكافحة المخدرات أن أغلب الفتيات يدمن على حبوب القشطة وأكدت أن القسم يلتزم السرية الكاملة إزاء هذه الحالات. كما أكد الدكتور "فيصل حجازي" أن الأمم المتحدة أجرت بحثا لقياس معدلات تعاطي المخدرات في العالم جاء فيه أن المملكة العربية السعودية تأتي في مقدمة حول الخليج في الإتجار والتعاطي، وهذا الأخير يعد مؤشرا خطيرا على استقرار المملكة⁽¹⁾.

¹ - "مشكلة المخدرات في الوطن العربي"، صفحة الشرق الأوسط الإلكترونية ع.10182، 14 ديسمبر 2006، ص.12.

المطلب الثاني: تهريب المخدرات إلى المملكة العربية السعودية.

من المعروف أن المملكة العربية لا توجد بها زراعة معتبرة أو تصنيع المخدرات والمؤثرات العقلية، إلا أنها تعاني من ظاهرة تعاطي المخدرات وانتشارها حيث أخذت تتزايد أرقامها في السنوات الأخيرة، فقد أشار التقرير العالمي لمكافحة المخدرات سنة 2009م إلى أن هناك كميات كبيرة من المخدرات المصنعة في أوروبا تنتقل إلى لبنان ومن ثم إلى سوريا وعن طريق سوريا إلى الأردن وعن طريق الأردن إلى المملكة العربية السعودية ودول الخليج الأخرى، وفي كثير من الأحيان يكون التهريب عن طريق الحدود اليمنية. كما تواجه المملكة أيضا مثل غيرها من بلدان الخليج العربية تهريب المخدرات من إيران وأفغانستان وباكستان حيث تشير التقارير إلى أن هناك زيادة مذهلة في الإنتاج في هذه الدول، إذ بلغ إنتاج الأفيون على سبيل المثال عام 1998م حوالي 800 طن، علما أن هذه الدول من أكثر الدول إنتاجا للمخدرات في العالم، كما أكد التقرير أن بعد احتلال العراق سنة 2003م ظهر خط جديد لتهريب المخدرات إلى دول الخليج بعد أن أصبحت حدود العراق مفتوحة حيث ضبطت السلطات السعودية 28 كيلوغرام من مادة الهيرويين قادمة عن طريق العراق من إيران.

كشف مساعد المدير العام لمكافحة المخدرات والشؤون الوقائية بالسعودية "عبد الإله بن محمد الشريف" في 7 جويلية 2010م لقناة الجزيرة عن ضبط السعودية مؤخرا لأطنان من الحشيش وملايين من الحبوب المخدرة، مما يدل على إزدياد نشاط مهربيها في هذه الفترة، ويشير "محمد الشريف" في تصريحه إلى أن السبب يعود لعدم تفعيل الإتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات⁽¹⁾، وتعتبر أقراص الأمفيتامين من أكثر المواد المحذرة التي

¹ - سالم سلمان، "تجار الموت يستهدفون السعودية"، جريدة العرب الدولية، ع. 11719، الأربعاء 29-12-2010. على الموقع:

Archive.aawast.com/detail.asp?section#48 article. 29/12/2010

الإطلاع: 25-09-2017.

تستهدف المملكة، حيث كشفت وزارة الداخلية عام 2013م عن إحباطها أكثر من 41 مليون قرص أمفيتامين إذ احتلت المملكة العربية السعودية المرتبة الأولى عالمياً في ضبط أقراص الأمفيتامين التي يتم تهريبها عن طريق الأردن، تليها مادة الحشيش المخدر في المرتبة الثانية. وتشير تصريحات مساعد مدير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات لصفيحة العربية نت أن من بين الطرق المستعملة في تهريب المخدرات استخدم النساء، حيث أشار إلى أنه تم إلقاء القبض على مهربين استخدموا نساءهم⁽¹⁾.

المطلب الثالث: دور الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مكافحة المخدرات.

حسب دراسة قام بها الباحث "بدر بن خالد حزام القحطاني" في إطار رسالته لنيل شهادة الماجستير بعنوان «دور الإعلام الأمني في الوقاية من خطر المخدرات في المملكة العربية السعودية» التي أجراها على مجتمع الدراسة المتمثل في المدنيين والعسكريين العاملين بالجهات المشاركة في مكافحة المخدرات بمنطقة الرياض توصل بعد إستجابتهم وتحليل أجوبتهم إحصائياً إلى أن الإعلام الأمني في المملكة ساهم بشكل كبير في تبصير المواطنين بأخطار تعاطي وترويج المخدرات، حيث أفادت الدراسة إلى النتائج التالية:

- ساهمت الحملات الإعلامية* بشكل كبير في منع وقوع المواطنين السعوديين القادمين من خارج المملكة من تهريب المخدرات، حيث أفاد 40% من مجموع أفراد مجتمع الدراسة بذلك، مقابل 18.8% إعتزوا ذلك.

الإطلاع: 25-09-2017.

¹ - قناة العربية نت، "السعودية: كيف يتم إستخدام النساء في تهريب المخدرات؟"، 27 أبريل 2014، على الموقع:

www.alarabiya . net/ar/saudi-today/2014-04-27/htm

الإطلاع: 2017-09-23

* - الحملات الإعلامية: نشاطات إعلامية منظمة ومخططة، تصدر في وقت محدد وتستمر فترة زمنية معينة، تهدف لعلاج ظاهرة أو مشكلة إجتماعية قائمة توجه لشريحة إجتماعية محددة مستخدمة مختلف وسائل الإعلام وتسعى للتأثير على

- كما أفادت بتشجيع هذه الحملات المدمنين على اللجوء للمراكز المختصة لعلاج الإدمان حيث أفاد 33.1% من مجموع أفراد مجتمع الدراسة بذلك مقابل 21.6% إعترضوا على ذلك.
- مساهمة وسائل الإعلام السعودية في التوعية بأضرار المخدرات، أدى إلى تقليص معدلات التعاطي، حيث أفاد 39.6% من مجموع أفراد مجتمع الدراسة بذلك مقابل 23% إعترضوا على ذلك.
- الحملات الإعلامية المستمرة عبر التلفاز، شجعت المواطنين على التبليغ عن مروجي المخدرات، أفاد بذلك 33.8% مقابل معارضة 15% من مجموع مجتمع الدراسة ذلك⁽¹⁾.

ما هو ملاحظ من خلال نتائج هذه الدراسة أن الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية أدى دوراً معتبراً في مجال مكافحة ظاهرة المخدرات حيث أفاد أغلبية مجتمع الدراسة بذلك.

المبحث الرابع: ظاهرة الإرهاب في المملكة العربية وسبل إنتشارها.

برزت الظاهرة الإرهابية في العقود الأربعة الماضية على صعيد عالمي ولكنها شهدت إندفاعية كبيرة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م حيث تحولت إلى ظاهرة معقدة ذات أبعاد سياسية، اجتماعية، اقتصادية، دينية. ولم تكن المملكة العربية السعودية بمنأى

مواقف وإتجاهات الجمهور المستهدف. (إبراهيم محمد الدواقي، دور الإعلام في ترويج ومكافحة الشائعات. (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1990م)، ص.28.

¹ - بدر بن خالد حزام القحطاني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من خطر المخدرات في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2005)، ص.121، 120.

عن هذه الظاهرة إذ ساهمت العديد من العمليات الإرهابية في السنوات الأخيرة إلى درجة أصبحت فيها الظاهرة الإرهابية من الظواهر التي تتطلب جهود مؤسسات مختلفة لمواجهتها والتصدي لها، وتعتبر الأجهزة الإعلامية أحد أهم هذه المؤسسات⁽¹⁾.

المطلب الأول: تاريخ العمليات الإرهابية في المملكة العربية السعودية.

تعرضت المملكة العربية السعودية لآحداث إرهابية بدأت منذ عام 1979م واستمرت هذه الحوادث في ضوء إستهداف المملكة إذ بلغ عدد الجرائم الإرهابية خلال الفترة الممتدة من 1979م إلى 2009م حسب دراسة ميدانية أجراها الباحث خالد ناصر بن نجم في إطار رسالته لنيل شهادة الماجستير 101 عملية، ترتب عنها (939) قتيلا و(1317) جريحا.

أول عملية إرهابية تعرضت لها المملكة كانت عام 1979م وتبعتها حوادث إختطاف طائرات سعودية أما بالنسبة لأكبر العمليات التي شهدتها المملكة فكانت خلال موسم الحج عام 1987م وقتل فيها (400) شخص، وفي عام 1989م شهدت المملكة ثلاثة تفجيرات في مكة المكرمة راح ضحيتها شخص واحد وأصيب (16) آخرين.

-كما أثبتت هذه الدراسة إنخفاض معدل الاحداث الإرهابية خلال عامي 1994م-1995م إلى عمليتين أسفرتا عن (7) قتلى، بينما لم تسجل الفترة الممتدة بين 1990م-1993م أية جريمة إرهابية.

-في عام 1996م وقعت عملية إرهابية إستهدفت مقر لسكن الأجانب في المنطقة الشرقية راح ضحيتها (19) قتيلا و(206) مصابا.

¹ - خالد ناصر بن نجم، تغطية الصحافة السعودية للعمليات الإرهابية، رسالة ماجستير (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، 2006م)، ص.4.

-في عام 2000م إرتكبت خمس عمليات إرهابية أسفرت عدد (12) قتلى و(6) مصابين.

-خلال الفترة الممتدة من 2001م-2006م إرتكبت (80) عملية إرهابية ما بين تفجير وإستهداف وإختطاف طائرات توزعت ما بين الرياض، والمنطقة الشرقية، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة، أسفرت عن مقتل (247) شخصا ما بين مواطن ومقيم وإصابة (518) شخصا، بينما إستشهد من رجال الأمن (39) شخصا.

-شهدت الفترة ما بين 2007م-2009م إنخفاضا في عدد العمليات الإرهابية، حيث سجلت (3) جرائم أسفرت عن مقتل (3) أشخاص و(3) آخرون من رجال الأمن.

-آخر العمليات التي وقعت خلال عام 2009م كانت محاولة لإستهداف الأمير "محمد بن نايف" مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية أثناء لقاءه بالأمير متذعرا برغبته في تسليم نفسه⁽¹⁾.

المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب.

تقوم سياسة المملكة العربية السعودية على منطلقات و اسس محاربة الإرهاب وتجريمه، ومن أهم الجهود الذي بذلتها في هذا المجال ما يلي:

- إنشاء لجنة عليا لمكافحة الإرهاب برئاسة الأمير "محمد بن نايف بن عبد العزيز" مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية، وذلك لدراسة المواضيع المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

¹- تركي بن عيد عواض البقمي، دور الوعي الأمني في الوقاية من الجرائم الإرهابية. رسالة ماجستير (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، 2012)، ص ص. 59-60

- إنشاء إدارة لمكافحة تمويل الإرهاب بوزارة الداخلية وذلك في عام 2003م بهدف التحقق من مصادر تمويل الإرهاب.
- تدريس مادة مكافحة الإرهاب في الجامعات والكليات والمعاهد الأمنية وكذلك عقد الدورات والحلقات العلمية المكثفة في المؤسسات الأمنية التابعة لوزارة الداخلية.
- تحديث الإمكانيات المادية لدى أجهزة الشرطة لمواجهة الأحداث الإرهابية كتحديث الأسلحة والسيارات ووسائل الإتصال.
- تكثيف عمليات التدريب المستمر لرجال الأمن.
- تكييف الأساليب والقوانين الخاصة بمكافحة الإرهاب مع طبيعة العمليات الإرهابية.
- الأخذ بمبادئ الإتفاقية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب التي إعتدها مجلس وزراء الداخلية العرب، الصادرة بتاريخ 22 أبريل 1998م.
- التنسيق مع المنظمات والهيئات الدولية بمكافحة الإرهاب.
- وضع قيود مشددة على صناعة أو إستيراد أو بيع الأسلحة.
- تحديث وتطوير أجهزة الأمن وكافة المؤسسات المعنية بمكافحة الإرهاب.
- تكثيف البرامج الإعلامية التوعوية التي تهدف إلى تبصير المواطنين وإقناعهم بأخطار الإرهاب على التنمية والإستقرار، وذلك بالإعتماد على الإستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب⁽¹⁾.

المطلب الثالث: مبادئ التغطية الإعلامية السعودية للأحداث الإرهابية.

تعتمد وسائل الإعلام السعودي في تغطية الأحداث الإرهابية على ما يلي:

¹ - تركي بن عيد عواض البقمي، مرجع سابق، ص. 62.

- وحدة الكلمة الإعلامية التي مفادها أن يكون الخطاب الإعلامي في كل الوسائل الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية يتضمن نفس المعلومات التي يتم إستقائها من مصدر واحد وهو وزارة الداخلية المعنية بالإشراف على معالجة الأحداث الأمنية.
- عادة ما تكون الأخبار ذات طابع رسمي تصاغ بأساليب متحفظة وتتعلق بالإجراءات الأمنية المتخذة تجاه العمليات الإرهابية ومرتكبيها، وتجاهل الأسباب المؤدية لوقوع هذا النوع من الجرائم.
- مساندة موقف الحكومة من الحدث والقرارات التي تصدرها وزارة الداخلية المتعلقة بالإجراءات المتخذة حيال العمليات الإرهابية، والتأكيد على عدم التساهل مع كل من يساند أو يقوم بتمويل الجماعات الإرهابية.
- تخصيص مساحة واسعة في وسائل الإعلام المحلية لإبراز حول رجال الأمن وتضحياتهم في سبيل مكافحة الأحداث الإرهابية.
- إعداد برامج إعلامية متخصصة في مجال معالجة العمليات الإرهابية والتوعية بأخطارها مثل برنامج "أمن وأمان" برنامج "المواجهة".... والإعتماد على أكاديميين وباحثين لإجراء مقابلات معهم حول موضوع خطورة العمليات الإرهابية بهدف تكوين فكر معارض للإرهاب⁽¹⁾.

من الملاحظ أن الأجهزة الحكومية تسعى من خلال هذه السياسة على أن تكون التغطية بعيدة عن الإثارة وتضخيم الأحداث لذلك تحرص على تشديد الرقابة على ما تنشره وتنشئه وسائل الإعلام وتقييد حريتها فيما يتعلق بالمواضيع الأمنية، باعتبارها مواضيع حساسة من شأنها إثارة الرأي العام ضدها.

¹ - عبد الرحمان بن محمد القحطابي، دور الإعلام في مكافحة الإرهاب (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012م)، ص ص 27-28.

المطلب الرابع: جهود الإعلام الأمني السعودي في مكافحة ما يسمى الإرهاب.

يستمد الإعلام أهميته من مدى تأثيره على الجماهير، وإن هذا التأثير يتم حسب مارشال ماكلوهان (صاحب نظرية القرية العالمية) من خلال ثلاث مراحل أساسية وهي: التأثير في المعرفة-التأثير في المواقف-التأثير في السلوك. حيث تلعب وسائل الإعلام الأمني دوراً ملموساً في عملية نشر الوعي الأمني لدى المواطنين، وتجسيد القيم الاجتماعية في المجتمع والدعوة إلى نبذ السلوكيات المعادية كما تسعى لمحاولة ترسيخ الشعور لدى المواطنين بأهمية مشاركتهم ودعمهم لأجهزة الأمن لمكافحة الجرائم، وهنا يجدر الإشارة إلى أن الإعلام الأمني لا يقتصر دوره فقط على الدور الإرشادي والوقائي الذي يتضمن تحصين الفكر، بل يمتد أثره ليشمل الدور العلاجي من خلال محاولة علاج الأفكار الفكرية، وتشكيل قيم واتجاهات مناهضة للفكر المضاد لنظام المسلحة. كما تسعى وسائل الإعلام الأمني لتنمية الوازع الديني وذلك لما له من تأثير على سلوك الأفراد واتجاهاتهم⁽¹⁾. وهو ما جعل الإعلام يمثل إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الأجهزة الأمنية السعودية لمكافحة التهديدات الأمنية التي تعترضها ومن أبرز هذه التهديدات الإرهابية، لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم الجهود التي تبذلها وسائل الإعلام الأمني في هذا المجال وهي كالتالي:

- مساهمة الصحف السعودية في نشر أخبار الأحداث الإرهابية وإفراد صفحات عديدة لتفاصيل هذه العمليات وعرض الخسائر المادية والمعنوية من شأنه توليد فكر مناهض للإرهاب لدى الجماهير وذلك لقوة تأثير الصور التي تعرضها عن ضحايا العمليات الإرهابية.

¹ - خالد بن عبيد العزيز الحرفش، دور الإعلام الأمني في نشر الوعي الاجتماعي مكافحة الجريمة (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012م)، ص. 16.

• أما بالنسبة للإذاعة اعتمدت القنوات الإذاعية التابعة للمملكة العربية السعودية على إعداد برامج متخصصة في قضايا الإرهاب وأخطاره وذلك بمشاركة مختصين في علم الاجتماع وعلم النفس وعلماء الدين ومن أهم هذه البرامج: برنامج "وطن شهيد"، برنامج "نبض الحياة"، برنامج "حديث العقل والمنطق"، وبرنامج "قوة الحق"⁽¹⁾.

كذلك بالنسبة للتلفزيون السعودي، فقد اعتمدت القنوات التلفزيونية التابعة للمملكة بالتنسيق مع وزارة الداخلية على مجموعة من البرامج التي تعالج قضايا الإرهاب، وذلك من خلال إجراء مقابلات مع أخصائيين وأساتذة لمناقشة أخطار هذه الجرائم الإرهابية وانعكاساتها على الاستقرار والتنمية، كما تتضمن هذه البرامج تقارير صحفية مصحوبة بصور الضحايا وصور بعض المتهمين الذين تم القبض عليهم، وأحيانا تعرض صور بعض الأفراد المشكوكين بأنهم ينتمون إلى جماعات إرهابية مع كتابة أسماءهم تحت صورهم، وذلك بهدف منح فرصة للمواطنين للتعرف عليهم، مما قد يساعد على التبليغ عن أماكن وجودهم، أو التبليغ عنهم في حالة تعرضهم للتهديد من قبل أحدهم.

ومن أهم هذه البرامج: "برنامج الحدث" الذي يعرض على المباشر في القناة الأرضية السعودية.

هذا بالإضافة إلى تخصيص قناة سعودية خاصة لمعالجة مواضيع متعلقة بالإرهاب وهي "قناة ضدّ الإرهاب" "Anti-terrorisme".

¹ - تركي بن عبد عواض البقمي، مرجع سابق، ص 175-176.

استنتاج الفصل:

ما تم استنتاجه من خلال هذا الفصل الذي خصصناه لدراسة واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية، هو أن الإعلام السعودي منذ بدايته إلى يومنا يعتبر إعلاما رسميا، وذلك باعتبار كل ما يصدر عنه من مقالات وتقارير صحفية وبرامج إذاعية وتلفزيونية لا بد أن تتماشى مع مبادئ وضوابط السياسة الإعلامية للمملكة، التي تتضمن قواعد وأسس تشترط على وسائل الإعلام مراعاتها خصوصا فيما يتعلق بأخبار العمليات الإرهابية.

الختمة

الخاتمة:

يعتبر الإعلام الأمني نمط من أنماط الإعلام المتخصص الذي ارتبط بمحاربة الانحراف والجريمة في المجتمع، وذلك من خلال إعداد أنشطة إعلامية توعوية وتحسيسية وبثها عبر وسائل الإعلام المختلفة بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية، تهدف من خلال هذه الأنشطة إلى ترسيخ قناعة أفراد المجتمع بأهمية مشاركتهم وتعاونهم مع الأجهزة الأمنية لمكافحة الآفات الاجتماعية والظواهر الإجرامية إلى جانب توعيتهم بمخاطرها وسبل الوقاية من الوقوع فيها.

من بين النتائج التي وصلنا إليها من خلال دراستنا لهذا الموضوع ما يلي:

- يعتبر الإعلام أحد أهم الركائز التي تعتمد عليها الأجهزة الحكومية للحفاظ على الأمن الإستقرار، وذلك لكونه يسعى لمحاربة الانحرافات والظواهر السلبية التي يشهدها المجتمع، إلى جانب التأثير الفعال الذي تتميز به وسائل الإعلام في توجيه الرأي العام.
- تلعب وسائل الإعلام العربية والسعودية بوجه الخصوص دورا مهما في دعم منظومة الأمن الوطني من خلال التصدي للتهديدات الأمنية التي تشهدها الدول العربية بأساليب توعوية ووقائية تهدف للتقليل من مخاطر هذه التهديدات، وهو ما يدعم صحة الفرضيات التي بنيت عليها هذه الدراسة.
- رغم الجهود التي تبذلها وسائل الإعلام العربية في مكافحة الظواهر الاجتماعية التي من شأنها المساس والإخلال بالأمن إلا أن هذه الظواهر مازالت قائمة وتشهد انتشارا واسعا، وذلك لكونها ظواهر معقدة تتطلب تضافر جهود العديد من المؤسسات بما فيها المؤسسات الأمنية والإعلامية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية (المدرسة، الأسرة...).

- إضافة إلى أن البيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الدول العربية تتميز بخصائص وظروف مهياة ومساعدة لحدوث الجرائم المختلفة وانتشار الآفات الاجتماعية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا - الكتب:

1. آل رشود، سعود بن عبد العزيز، الآليات الإعلامية العربية للوقاية من جرائم الاحتيال، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006.
2. الأصفر، أحمد عبد العزيز، أسباب تعاطي المخدرات في المجتمع العربي، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012.
3. الباز علي، الإعلام والإعلام الأمني، الإسكندرية: مركز الإشعاع الفني، 2001.
4. البداينة، ذياب موسى، واقع وآفاق الجريمة في الوطن العربي، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط.2، 2003.
5. البشر، خالد بن سعود، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.
6. الحارثي، ساعد خضر، الإعلام السعودي النشأة والتطور، الرياض: القمم للإعلام، 1998.
7. الحيدري، إبراهيم، سوسيولوجيا العنف والإرهاب، لبنان: دار الساقى، 2015.
8. الدواقي، محمد إبراهيم، دور الإعلام في ترويح ومكافحة الشائعات، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1990.
9. السراني، عبد الله بن سعود، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، في: برنامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012.
10. العبد، عاطف، الاتصال والرأي العام، القاهرة: دار الفكر العربي، 1993.
11. العياشي، وقاف، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، الجزائر: دار الخلدونية، 2006.

12. القحطاني، عبد الرحمن بن محمد، دور الإعلام في مكافحة الإرهاب، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012.
13. القرني، علي بن شويل. "الإعلام الأمني والتغطيات الإعلامية نحو نموذج تطويري" في: برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2012.
14. المرواني، نايف بن محمد، جريمة السرقة (دراسة نفسية نقدية)، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006.
15. الموسوي، موسى جواد، وآخرون، الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، بغداد: د د ن، 2011.
16. بخوش عمار، الذنبيات، محمد محمود، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.
17. بن زامل الحوشان، بركة، الإعلام الأمني والأمن الإعلامي، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004.
18. جندلي، عبد الناصر، تقنيات ومناهج البحث العلمي في العلوم السياسية والاجتماعية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
19. حسين، سمير، الإعلام والاتصال بال جماهير، القاهرة: عالم الكتب، 1984.
20. خضور أديب، تخطيط برامج التوعية الأمنية لتكوين رأي عام ضد الجريمة، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.
21. خضور، أديب، الإعلام والأزمات، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999.

22. داو الصباح، الشيخ سليمان، "السبل الكفيلة بتوثيق العلاقة بين الإعلام والأمن"، في: **علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1988.
23. سعد أبو عامود، محمد، **الإعلام الأمني: المفهوم، الوظائف والإشكاليات**، مصر: مركز الكتاب، 2006.
24. شعبان حمدي، **الإعلام الأمني وإدارة الأزمات والكوارث**، القاهرة: مطابع الشرطة، 2005.
25. شلبي، كرم، **معجم المصطلحات الإعلامية**، القاهرة: دار الشرق، 1989.
26. شلبي، محمد، **المنهجية في التحليل السياسي**، القاهرة: مكتبة المنار، 1996.
27. طالب، أحسن، **الوقاية من الجريمة**، بيروت: دار الطبعة، ط1، 2001.
28. عسيري، عبد الرحمن بن محمد، "مهام الإعلام الأمني ووظائفه في المجتمعات العربية المعاصرة"، في: **الإعلام والأمن**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006.
29. عسيري، عبد الرحمن بن محمد، **مهام الإعلام الأمني العربي**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2005.
30. عسيري، عبد الرحمن، **العمل الإعلامي الأمني: المشكلات والحلول**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.
31. علي بن فايز الجحني، **الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.
32. محمد أحمد صديق، عبد المحسن بدوي، **مسيرة الإعلام الأمني بين الواقع والمأمول**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004.

33. مصيقر، عبد الرحمن، الشباب والمخدرات في دول الخليج العربية، الكويت: شركة الربيعان، 1985.
34. ميرزا، جاسم خليل، الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، القاهرة: مركز الكتاب، 2006.
35. نقرة، التهامي، الإعلام الأمني وأبعاده في مسيرة الأمة، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1986.

ثانياً-المذكرات:

1. البقمي، تركي بن عيد عواض، دور الإعلام في الوقاية من الجرائم الإرهابية، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2012.
2. الجمال، راسم، الإعلام الدولي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2000.
3. الحسن طه، عبيد عثمان، دور الصحافة في نشر الوعي الإجتماعي لمكافحة الجريمة، رسالة ماجستير في علوم الاتصال، جامعة السودان: كلية الدراسات العليا، 2015.
4. الحقباني، تركي بن صالح عبد الله، مدى إسهام الإعلام الأمني في معالجة الظاهرة الإرهابية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2006.
5. العبيد، ماجد بن محمود، دور الإعلام الأمني في الحصول على الخدمة الأمنية من جوازات الرياض، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2010.

6. القحطاني، بدر خالد حزام، دور الإعلام الأمني في الوقاية من خطر المخدرات في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2005.
7. القحطاني، محمد ناصر، جرائم القتل، عواملها وأثارها الاجتماعية، (دراسة ميدانية على المملكة العربية السعودية)، رسالة الماجستير، جامعة مؤتة: كلية الدراسات العليا، 2010.
8. المشعلي، عمر بن سالم، دور الصحافة السعودية في تحقيق التعاون بين المواطنين ورجال الأمن، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2003.
9. صالح، محمد فوزي، الجريمة المنظمة وأثرها على حقوق الإنسان، رسالة ماجستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، المدينة: جامعة يحيى فارس: كلية الحقوق، 2009.
10. فهد أديهم، بن براك، دور براك، دور العوامل الاجتماعية في تحديد أنماط الجريمة في المملكة العربية السعودية، مؤتة: كلية الدراسات العليا، 2010.
11. ناصر بن نجم، خالد، تغطية الصحافة السعودية للعمليات الإرهابية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: كلية الدراسات العليا، 2006.
12. وزاني، أمينة، جريمة اختطاف الأطفال وآليات مكافحتها في القانون الجزائري، رسالة ماجستير، الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015.

ثالثاً-المنشورات:

1. الأمانة العامة لمجلس وزراء الإعلام العرب، "الإستراتيجية الإعلامية العربية"، النص المعدل وفقاً لتوصيات فريق العمل الذي قام بتحديث هذه الوثيقة وتطويرها.

2. الأمانة العامة لمجلس وزراء الإعلام العرب، "الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب".
3. الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، "الخطة المرحلية الرابعة للإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية 2004".
4. بيان دبي، "التعاون والتخطيط الإستراتيجي في مجال مكافحة المخدرات".
5. مركز الإعلام الأمني، "العلاقة بين الأجهزة الأمنية ووسائل الإعلام العربية".
6. معهد تدريب الشرطة بالرياض، "دور الإعلام في التوعية الأمنية".
7. منشورات المكتب العربي لشؤون المخدرات، "القانون العربي النموذجي الموحد للمخدرات".
8. محمد فتحي عيد، "السنوات الحرجة في تاريخ المخدرات"، نقلا عن مجلس وزراء الداخلية العرب، 1990.

رابعاً - التقارير:

1. التقرير السنوي لمركز مكافحة الجريمة، 1993.
2. "انتشار المخدرات في المملكة العربية السعودية ومخاطرها على مستقبل الأجيال الناشئة"، تقرير صادر مركز الدراسات الإقليمية، ديسمبر 2007.

خامساً - الجرائد والمجالات:

1. "مشكلة المخدرات في الوطن العربي"، صحيفة الشرق الأوسط الإلكترونية، ع.10182، 14 ديسمبر 2006.

2. الجابري، خالد، "الإعلام والأمن شريكات في مكافحة الإرهاب"، *جريدة عكاظ*، ع2، الأربعاء 12 أكتوبر 2011.
3. الحردى، نبيل عارف، إبراهيم، محمد معوض، "موقف الشباب من قراءة الصحف اليومية في دولة الكويت"، *مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية*، ع.82، 1996.
4. الشهري، فايز، "استخدامات شبكة الأنترنت في مجال الإعلام الأمني العربي"، *مجلة البحوث الأمنية*، ع.19، نوفمبر 2001.
5. حلس، موسى عبد الرحيم، مهدي، علي ناصر، "دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الاجتماعي لدى الشباب الفلسطيني"، *مجلة جامعة الأزهر*، م.12، ع.2، 2010.
6. سالم سليمان، "تجار الموت يستهدفون السعودية"، *جريدة العرب الدولية*، ع.11719، الأربعاء 29-12-2010.
7. عبد الله، نوري سعدون، "العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة (دراسة ميدانية لأثر العوامل الاجتماعية في ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي)"، *مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإنسانية*، ع.1، 2011.
8. علو، عماد، "الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب"، *جريدة الزمان الدولية*، ع.155، 21 مارس 2017.
9. محمد بن عبد القشعمي "الجريمة الإلكترونية وأمن المعلومات"، *صحيفة جسر الإلكترونية*، الأحد 1 أكتوبر 2017.
10. "ارتكاب جريمة السرقة"، *مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية*، م.8، ع.2، 2016.

سادسا-المواقع الإلكترونية:

- 1-بدران، عبد الله، "ظهور الإعلام المتخصص ونشأته"، في:
www.al.jazirah.com/2004/0717/ar4.htm.
- 2-قناة العربية نت، "السعودية: كيف يتم استخدام النساء في تهريب المخدرات"، في:
www.alarabiya.net/ar/sauditaday/2014-04-27/htm.
- 3-سلمان، سالم، "تجار الموت يستهدفون السعودية"، جريدة العرب الدولية، في:
Archive.ddwsat.com/detail/.asp?section#48article29/10/2010.
- 4-عبد الله جاف، أميرة، "مفهوم الإعلام الأمني وأهمية دوره في المجتمع"، في:
<https://groups.google.com/Forum/#!Topic/Foyad61/skpuwrwkk61>.
- 5-"برنامج ملفات التحقيق"، في:
<http://www.youtube.com>
- 6-شبكة الأخبار العربية، "الإعلام والإرهاب إستراتيجية المواجهة"، في:
<http://ahhtv.tv/news/showsubject.aspx?id=86425>.
- 7-موقع باحثون سوريون، "أسباب الجرائم"، في:
<http://www.syr-tes.com>
- 8-موقع المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري، "السيد اللواء المدير العام يدعو إلى الإسراع في تطوير وتحديث الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب"، في:
<http://www.algerie-police.dz>
- 9- موقع خطوة، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، في:
<http://khotwaa.net/index.php?s=20&id=84>

10- بن عودة، محمد، "دور الإعلام في الوقاية من الجريمة والانحراف"، مجلة العلوم

الاجتماعية، في: <http://www.swmsa.net/art/s/2120>

11- "اتحاد إذاعات الدول العربية"، في:

<http://www.asbu.net/article.php?lang=ar&artid=1410>

12- "معجم المعاني"، في: <http://www.almaany.com/ar/dict/ar>

13- موقع المجلس العلمي الألوكة، الدين، أبو حسام، "إدمان المخدرات مفهومه

وعلاجه"، في: <http://www.majles.alukah.net/t40445/>

14- بوابة إفريقيا الإخبارية، عامر، عادل، "أسباب انتشار المخدرات في الوطن العربي"،

في: <http://www.syrafrigtenews.net/content>

15- موقع الألوكة الشرعية، "فؤاد من حديث نعمتان مغبون فيها كثير من الناس"، في:

<http://www.alukah.net/shara/0/106320>

16- "موسوعة الحديث"، في:

[http://www.library.islamweb.net/hadith/display-hbook.php?](http://www.library.islamweb.net/hadith/display-hbook.php?hFlag=1&bk-no=1228&pid=874077)

[hFlag=1&bk-no=1228 & pid=874077](http://www.library.islamweb.net/hadith/display-hbook.php?hFlag=1&bk-no=1228&pid=874077)

17- الخزاعلة ياسر، السمكي، "إدارة الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق"، في:

<http://www.books.google.dz/books?id>

18- موقع الشبكة العربية للإعلام الإنساني، شحرور غسان، "سلاح الإعلام في مكافحة

المخدرات"، في:

<http://www.arabhumansecuritynetwork.wordpress.com/2013.08/20>.

19- عبد الرحيم، حلس، علي مهدي، ناصر، "دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الاجتماعي لدى الشباب الفلسطينيين"، مجلة جامعة الأزهر، في:

<http://www.alazhar.edu.ps/arabic/deanships/higher-education.htm>

20- موقع ديوان العرب، منبر حر للثقافة والفكر والأدب، "مسؤولية الإعلام لتحقيق الأمن القومي للدولة"، في:

<http://www.diwanalarab.com/spip.php?page=article&id-article=45458>

21- هديب، ماجد، "الإعلام الأمني الفلسطيني"، جريدة أمل للإعلام، في:

<http://www.amad.ps/ar/?Action=constpage&id=3>

22- "علاقة رجال الإعلام بالأمن أثناء تغطية الأحداث...صعوبة تواجه الطرفين... والحل في تطوير منظومة الإعلام الأمني"، جريدة الصباح، في:

<http://www.assabah.com.tn/article/84823>

23- فهمي، نانيس عبد الرزاق، "الإرهاب والمنطقة العربية"، جريدة الأهرام، في:

<http://www.ahram.org.eg/newprint/590046.asp>

24- موقع إرفع صوتك، عباس، حسن، "10 خطوات إعلامية عربية مشتركة لأمة بلا

إرهاب"، في: <http://www.irfaasawtak.com/a/10>

25- مركز الجزيرة للدراسات، رزن، جمال، "الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب غموض الرؤية وقصور المقاربة"، في:

<http://www.studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/2015/08/20158581840388469.htm>

26- "وزراء الإعلام العرب يضعون إستراتيجية مكافحة الإرهاب 2030"، جريدة عاجل الإلكترونية، في: <http://www.ajel.sa/local/1910531>

27- وكالة الأناضول للأنباء، إبراهيم، خالد، "اعتماد بغداد عاصمة للإعلام العربي 2018"، في: <http://www.aa.com.tr/ar/>

28- الموسوعة العربية، ملندي، ماهر، "القانون الجزائي والجريمة المنظمة"، في: <http://www.arab-ency.com/law/detail/164715>

29- "ارتفاع معدلات الجريمة في الوطن العربي"، جريدة الغد الأردني، في: <http://www.alghad.com/articles/153972>

30- إدارة الشرطة العربية والدولية، "الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني"، في: <http://www.acees.gov.bh/interpol>

31- العقيد أبو جابر: "أصدرنا 143 تعميماً خلال العام الحالي لتسليم مطلوبين إلى الأردن لمحاكمتهم"، جريدة الدستور، في:

<http://www.addustour.com/articles/725790>

32- "واجبات إدارة الشرطة العربية والدولية"، جريدة الدستور، في:

<http://www.addustour.com/articles/756741>

33- وكالة أنباء الإمارات، "الجامعة العربية تدعو إلى تضافر الجهود الإقليمية والدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود"، في:

<http://www.wam.ae/en/details/1395240267951>

34- موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية الجزائرية، "بيان الرباط"، في:

<http://www.uinterieur.gov.dz/index.php/a>

35- الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، "التعاون في مجال مكافحة المخدرات"، في:

<http://www.gcc-sg.org/ar-sa/cooperationAndAchievements>

36- "كومان: يجب تعزيز التعاون العربي لمكافحة المخدرات"، جريدة الوسيط البحرينية، في:

<http://www.alwasitnews.com/news/470439.htm>

37- موسوعة ويكيبيديا الحرة، "نظرية الاتصال"، في:

<http://www.ar.wikipedia.org/wiki/>

38- القشعمي، محمد بن عبد العزيز، "الجريمة الإلكترونية وأمن المعلومات"، صحيفة جسر الإلكترونية، في:

<http://www.seu.edu.sa/sites/jisr/article81>

الفهرس

الفهرس

كلمة شكر

إهداء

1	مقدمة
3	إشكالية الدراسة
3	حدود الدراسة
4	الفرضيات
4	أهداف الدراسة
4	أهمية الدراسة
5	مناهج الدراسة
7	الإطار النظري
9	الإطار المفاهيمي للدراسة
12	أدبيات الدراسة
13	تقسيم الدراسة

الفصل الأول

الإعلام الأمني، المفاهيم والأسس

تمهيد	15
المبحث الأول: مفهوم الإعلام الأمني وأهميته في المجتمع	15
المطلب الأول: تعريف الإعلام الأمني	16
المطلب الثاني: أهمية الإعلام الأمني	19
المطلب الثالث: علاقة الإعلام بالأمن	21
المبحث الثاني: عوامل ظهور الإعلام الأمني، وأهم خصائصه	25
المطلب الأول: عوامل ظهور الإعلام الأمني	25
أولاً-العامل التكنولوجي	26
ثانياً- الفجوة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية	27
المطلب الثاني: مصادر الإعلام الأمني	33
المطلب الثالث: خصائص الإعلام الأمني	34
أولاً- من حيث المجال الأمني	35
ثانياً- من حيث الموضوع الأمني	35
ثالثاً- من حيث الحدث الأمني	35
رابعاً- وسيلة الإعلام الأمني	35
المبحث الثالث: عناصر الإعلام الأمني وأهم العراقيل التي تواجهه	36
المطلب الأول: عناصر عملية الإعلام الأمني	37
أولاً- القائم بالاتصال	37
ثانياً- الرسالة	38

38	ثالثا- القناة الإعلامية
39	رابعا- الجمهور المستهدف
39	خامسا- التغذية العكسية.....
40	المطلب الثاني: وسائل الإعلام الأمني.....
40	أولا- الإذاعة.....
41	ثانيا- الصحافة
42	ثالثا- التلفاز
43	المطلب الثالث: عراقيل وضع إستراتيجية الإعلام الأمني وتنفيذها.....
43	1- إشكالية الإفصاح والسرية.....
43	2- إشكالية الأمن والحرية.....
43	3- إشكالية الأحكام المسبقة.....
45	استنتاج الفصل

الفصل الثاني

مهام الإعلام الأمني ودوره في الحفاظ على الأمن الوطني في المجتمعات العربية

48	تمهيد
49	المبحث الأول: أهم المواضيع الأمنية المتناولة في الوسائل الإعلامية العربية.....
49	المطلب الأول: الإعلام الأمني والإرهاب
50	أولا : تعريف الإرهاب
52	ثانيا: وسائل الإعلام العربية ومواجهة ظاهرة التطرف والإرهاب
53	ثالثا: سلبيات المعالجة الإعلامية العربية للظاهرة الإرهابية
55	المطلب الثاني: الإعلام الأمني ومحاربة الجريمة.....
56	أولا: تعريف الجريمة.....
57	ثانيا: أسباب حدوث الجريمة في المجتمعات العربية.....

60	ثالثا: دور أجهزة الإعلام الأمني العربي في محاربة الجريمة.....
65	رابعا: أسباب قصور الإعلام الأمني العربي في معالجة موضوع الجريمة.....
67	المطلب الثالث: الإعلام الأمني والمخدرات
67	أولا- تعريف المخدرات
68	ثانيا- أسباب المخدرات.....
75	المبحث الثاني: واقع الإعلام الأمني في الوطن العربي.....
76	المطلب الأول: التكامل الإعلامي الأمني العربي.....
77	أولا - آليات تعاون الإعلام الأمني العربي
83	ثانيا- مسؤولية الإعلام العربي في تحقيق الأمن العربي
85	المطلب الثاني: علاقة الإعلام الأمني العربي بالأجهزة الأمنية.....
86	المطلب الثالث: معوقات الإعلام الأمني العربي.....
88	المبحث الثالث: مرتكزات الخطط الإعلامية والأمنية العربية لمواجهة التهديدات الأمنية.
91	المطلب الأول: الإستراتيجية الإعلامية العربية في مكافحة الإرهاب
92	أولا- التعاون الأمني العربي لمكافحة الإرهاب
94	ثانيا- الخطة الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب.....
100	ثالثا- وزراء الإعلام العرب يضعون إستراتيجية مكافحة الإرهاب 2030م.....
102	المطلب الثاني: الخطة الأمنية والإعلامية العربية في مواجهة الجريمة
103	أولا- المكتب الإقليمي لمكافحة الجريمة والمخدرات في البلدان العربية.....
104	ثانيا- إدارة الشرطة الدولية والعربية
106	ثالثا- المكتب العربي للشرطة الجنائية.....
107	رابعا- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

المطلب الثالث: التعاون العربي المشترك في مجال مكافحة المخدرات	110.....
أولاً- الاتفاقية العربية الموحدة للتعاون القضائي	116.....
ثانياً- الندوة العربية للتخطيط والتعاون الإستراتيجي في مجال مكافحة المخدرات، دبي	
الإمارات العربية	116.....

استنتاج الفصل	118
---------------	-----------

الفصل الثالث

واقع الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية

تمهيد	121
-------	-----------

المبحث الأول: مكانة الإعلام في سياسة المملكة العربية السعودية	122
---	-----------

المطلب الأول: البدايات الأولى للإعلام السعودي	122.....
---	----------

المطلب الثاني: السياسة الإعلامية للمملكة العربية السعودية	123.....
---	----------

المطلب الثالث: إستراتيجية الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية	125.....
--	----------

المبحث الثاني: الإعلام الأمني ومكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية	127
---	----------

المطلب الأول: تاريخ الجريمة في المملكة العربية السعودية	127.....
---	----------

المطلب الثاني: ضوابط نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام السعودية	132.....
--	----------

المطلب الثالث: جهود الإعلام الأمني في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية	
--	--

	133.....
--	----------

المبحث الثالث: الإعلام الأمني ومكافحة المخدرات في المملكة العربية السعودية	135
--	----------

المطلب الأول: المخدرات في المملكة العربية السعودية، وحجم إنتشارها	136.....
---	----------

المطلب الثاني: تهريب المخدرات إلى المملكة العربية السعودية	138.....
--	----------

المطلب الثالث: دور الإعلام الأمني في المملكة العربية السعودية في مكافحة المخدرات	
--	--

	139.....
--	----------

المبحث الرابع: ظاهرة الإرهاب في المملكة العربية وسبل إنتشارها	140
المطلب الأول: تاريخ الجرائم الإرهابية في المملكة العربية السعودية	141
المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب	142
المطلب الثالث: مبادئ التغطية الإعلامية السعودية للعمليات الإرهابية	143
المطلب الرابع: جهود الإعلام الأمني السعودي في مكافحة الإرهاب	145
استنتاج الفصل	147
الخاتمة:	150
قائمة المراجع:	152
الفهرس	166
الملاحق	172
ملخص الدراسة	

الملاحق

الملحق رقم (01)

النظام الأساسي
لمجلس وزراء
الإعلام العرب

النظام الأساسي لمجلس وزراء الإعلام العرب

- الديباجة -

- إن وزراء الإعلام العرب ، إيماناً منهم بضرورة تنسيق الجهود العربية في ميدان الإعلام العربي بما يهدف إلى خدمة القضايا المصيرية التي تواجه الأمة العربية .
- وإدراكاً منهم لما يحققه هذا التنسيق من مواقف عربية موحدة تجاه وسائل الإعلام على الصعيد الدولي.
- ورغبة منهم في تبادل الخدمات والبرامج الإعلامية بما يعود بالفائدة على الأمة العربية.
- وعملاً على مواكبة الاتجاهات الإعلامية الحديثة .
- قرروا إنشاء مجلس وزاري متخصص في شؤون الإعلام يسمى " مجلس وزراء الإعلام العرب " .

المادة الأولى

تعريف

تكون للمصطلحات التالية المعاني الواردة إزاءها :

الجامعة : جامعة الدول العربية.

الأمانة العامة : الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

- الأمانة الفنية : قطاع الإعلام والاتصال.
- مجلس الجامعة : مجلس جامعة الدول العربية.
- المجلس : مجلس وزراء الإعلام العرب.
- رئيس المجلس : رئيس مجلس وزراء الإعلام العرب.
- المكتب التنفيذي : المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإعلام العرب.

المادة الثانية

إنشاء المجلس

ينشأ في نطاق جامعة الدول العربية مجلس يتألف من وزراء الإعلام في دول الجامعة أو من يقوم مقامهم ويسمى " مجلس وزراء الإعلام العرب " .

المادة الثالثة

أهداف المجلس

يهدف المجلس إلى تحقيق المقاصد التالية في مجال العمل الإعلامي العربي :

- 1- خدمة قضايا الأمة العربية وفي مقدمتها القضية الفلسطينية وتعريف العالم بالمواقف ووجهات النظر العربية.
- 2- تعريف العالم بالأمة العربية : حضارة وثقافة وإبداعات وإنجازات وتحقيق التفاعل الإيجابي بين الثقافة العربية الإسلامية والثقافات الأخرى.

- 3- توثيق التعاون الإعلامي بين الدول الأعضاء وتحقيق التكامل بين إمكانيات الإعلام العربي في شتى ميادينها والعمل على مواكبته للتطور التقني العالمي في مجال الاتصال والمعلومات.
- 4- تطوير وتنمية العمل الإعلامي العربي المشترك على الساحتين العربية والدولية انطلاقاً من إستراتيجية إعلامية عربية يضعها المجلس.
- 5- الارتقاء بالإعلام العربي في كافة مجالاته ليتمكن من استقطاب المواطن العربي إلى ثقافته العربية والإسلامية ومواجهة التأثير السلبي الذي يحدثه الإعلام الصهيوني والمعادي للأمة العربية.

المادة الرابعة

اختصاصات المجلس

يقوم المجلس بالأعمال والمهام التي تحقق بلوغ الأهداف المنصوص عليها في المادة الثالثة، وعلى الأخص :

- 1- وضع الاستراتيجيات والخطط الإعلامية ومتابعة تنفيذها وتطويرها وفق الأهداف القومية .
- 2- وضع القواعد الأساسية للعمل الإعلامي العربي المشترك ومتابعة توجيهه وتقييم نتائجه .
- 3- دعم المؤسسات والأنشطة الإعلامية العربية المشتركة بما يخدم الأهداف المحددة في هذا النظام ، وتقديم المعونات الفنية والمادية في المجال الإعلامي للدول العربية في ضوء الدراسات المقدمة منها وما تسفر عنه الدراسات التي يجريها المجلس .
- 4- تشجيع تبادل وتدفق المواد الإعلامية بين الدول الأعضاء ، وبينها وبين دول العالم.
- 5- دراسة وتحليل الظواهر والاتجاهات الإعلامية العالمية وتأثيرها المباشر وغير المباشر على الرأي العام العربي والحضارة والثقافة والقضايا العربية .
- 6- إقرار مشروع جدول أعمال المجلس واتخاذ القرارات والتوصيات اللازمة.
- 7- وضع الأسس والقواعد التي تؤدي إلى ربط الصلة والتعاون مع المنظمات والاتحادات العربية والإقليمية والدولية التي تمارس مهاماً إعلامية .

- 8- اعتماد مشروع موازنة تنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج والمشاريع الإعلامية التي يقرها والتي تمول من صندوق الدعوة العربية أو من مصادر أخرى يقرها المجلس .
- 9- وضع النظام الداخلي للمجلس وتعديله بأغلبية الأعضاء .
- 10- تشكيل اللجان التي يراها ضرورية لأداء مهامه.

المادة الخامسة

اجتماعات المجلس

- 1- يعقد المجلس دورة عادية مرة كل عام وذلك خلال الربع الثالث منه بدعوة من الأمين العام للجامعة الدول العربية .
- 2- للمجلس أن يعقد دورات غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك بناء على :
 - أ- دعوة الأمين العام للجامعة.
 - ب- طلب موجه من دولة عضو توافق عليه الأغلبية .
 - ج - توصية من المكتب التنفيذي.
- 3- يعقد المجلس دوراته في مقر الأمانة العامة ، ويجوز أن يجتمع في أية دولة عضو تستضيفه .

المادة السادسة

رئاسة المجلس

- 1- تكون رئاسة المجلس بالتناوب بين الوزراء أو من يقوم مقامهم على أساس الترتيب الهجائي لأسماء الدول الأعضاء .
- 2- يمارس الرئيس مهام الرئاسة لمدة دورة عادية. وفي حال غيابه أو تعذر ممارسته مهام الرئاسة يرأس المجلس الوزير من الدولة العضو التي تلي دولة الرئيس الأصلي في الترتيب الهجائي.
- 3- في حالة انعقاد المجلس في دولة غير دولة المقر، يتولى وزير إعلام الدولة المضيفة رئاسة الدورة .

المادة السابعة

صحة الانعقاد واتخاذ القرارات

- 1- يكون اجتماع المجلس صحيحا إذا حضره ممثلو ثلثي الدول الأعضاء في المجلس، وتتخذ القرارات بتوافق الآراء، وفي حالة تعذر تحقيق توافق الآراء يصار إلى التصويت ويكون القرار نافذا بحصوله على نسبة ثلثي الدول الأعضاء الحاضرة والمشاركة في التصويت وذلك بالنسبة للقرارات الخاصة بالمسائل الموضوعية، وموافقة الأغلبية البسيطة للدول الأعضاء الحاضرة والمشاركة في التصويت، وذلك بالنسبة للقرارات الأخرى.
- 2- إذا اختلف أعضاء المجلس في تحديد ماهية المسائل المعروضة على التصويت يقع البت في ذلك بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء الحاضرة والمشاركة في التصويت.
- 3- لكل دولة عضو صوت واحد، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس.
- 4- تكون اجتماعات المجلس علنية ما لم يقرر المجلس سريتها.

المادة الثامنة

تشكيل المكتب التنفيذي

- 1- يشكل المكتب التنفيذي للمجلس من ستة أعضاء كما يلي :
 - تروिका مجلس الجامعة على مستوى القمة (الرئاسة السابقة، والرئاسة الحالية، والرئاسة اللاحقة).
 - ثلاثة أعضاء بالتناوب وفقا للترتيب الهجائي للدول الأعضاء.
- 2- في حال الجمع بين العضوية في المكتب التنفيذي وفقا للتروिका والعضوية حسب الترتيب الهجائي ينتقل الدور للدولة التي تلي في الترتيب الهجائي.
- 3- تكون العضوية في المكتب التنفيذي لأعضاء التروिका لمدة عضويتهم في التروिका وستين لباقي الأعضاء .
- 4- للمجلس إذا رأى ذلك ضروريا، اختيار دولة أو دولتين لضمهما كأعضاء بالمكتب التنفيذي لمدة عامين.
- 5- ينتخب المكتب التنفيذي رئيسا ونائبا للرئيس في أول اجتماع له.
- 6- عضوية المكتب التنفيذي قاصرة على الوزراء أو من يقوم مقامهم.

المادة التاسعة

مهام المكتب التنفيذي

يختص المكتب التنفيذي بما يلي :

- 1- إعداد مشروع جدول أعمال المجلس وأخذ المبادرة في تقديم اقتراحات وتوصيات بشأن مواضيع متعلقة بجدول الأعمال.
- 2- إعداد مشروع موازنة صندوق الدعوة العربية واللجان الفرعية الأخرى.
- 3- متابعة تنفيذ قرارات المجلس وتقديم تقرير للمجلس عن نشاطه.
- 4- دراسة ما يحيله إليه المجلس من موضوعات.
- 5- وضع اللائحة الداخلية المنظمة لأعماله.
- 6- اقتراح الإستراتيجيات والخطط الإعلامية ومتابعة تنفيذها وتطويرها وفق الأهداف القومية.
- 7- اقتراح التخطيط العام لسياسة الإعلام العربي ومتابعة وتنسيق جهود الدول الأعضاء في هذا الشأن.
- 8- وضع الخطط الإعلامية لمجلس وزراء الإعلام العرب موضع التنفيذ.

المادة العاشرة

انعقاد المكتب التنفيذي واتخاذ التوصيات والقرارات

- 1- يعقد المكتب التنفيذي اجتماعاً كل ستة أشهر بدعوة من رئيسه بمقر الأمانة العامة للجامعة، أو في أي دولة عضو بالمجلس بناء على دعوة منها وموافقة المجلس. وفي هذه الحالة تشارك الدولة المضيفة في أعمال المكتب إذا لم تكن عضواً فيه دون أن يكون لها حق التصويت.
- 2- يكون اجتماع المكتب التنفيذي صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه وتتخذ القرارات والتوصيات بموافقة أغلبية الأعضاء ، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس.
- 3- يجوز للمكتب التنفيذي عقد اجتماعات استثنائية بطلب من المجلس أو بقرار من المكتب التنفيذي أو بناء على طلب من إحدى الدول الأعضاء في المكتب.

المادة الحادية عشرة

الأمانة الفنية

يتولى قطاع الإعلام والاتصال مهام الأمانة الفنية للمجلس وأجهزته.

المادة الثانية عشرة

جدول أعمال المجلس والمكتب التنفيذي

- 1- تتولى الأمانة الفنية للمجلس التحضير الفني والإداري لانعقاد دورات المجلس وإعداد مشروع جدول أعماله ويتضمن ما يلي:

- أ - الموضوعات التي سبق للمجلس أن اتخذ قرارا بإدراجها على جدول أعمال الدورة القادمة.
- ب - الموضوعات التي ترغب الدول الأعضاء في إدراجها على إن توافى الأمانة الفنية بها قبل شهرين من انعقاد الدورة على الأقل.
- ج - الموضوعات التي يرى الأمين العام إدراجها.
- 2- يرسل مشروع جدول الأعمال مع وثائقه إلى الدول الأعضاء قبل موعد انعقاد دورة المجلس بشهر على الأقل.
- 3- تتولى الأمانة الفنية إعداد مشروع جدول أعمال المكتب التنفيذي للمجلس كما يلي:
- أ - التحضير الفني والإداري لانعقاد دورات واجتماعات المكتب التنفيذي، وإعداد مشروع جدول أعماله والقيام بأمانته الفنية.
- ب- توجيه الدعوة لاجتماعات المكتب التنفيذي في دوراته العادية والاستثنائية.
- ج - تنفيذ ومتابعة قرارات وتوصيات المكتب التنفيذي.

المادة الثالثة عشرة

الشؤون المالية

- 1- مصادر تمويل الاستراتيجيات والخطط والبرامج والمشاريع التي يقرها المجلس هي من:
- أ - صندوق الدعوة العربية.
- ب- المصادر الأخرى التي يقرها المجلس.
- ويتم الصرف بقرار من الأمين العام وفق أحكام النظام الأساسي للصندوق ولوائحه المالية.
- 2- أ- يجوز للمجلس عند الحاجة أن يحدد مصادر أخرى لتمويل ما يقرر من استراتيجيات وخطط وبرامج ومشاريع إعلامية وبخاصة لأغراض محددة أو ظروف طارئة.

ب- تخضع حسابات صندوق الدعوة وحسابات المصادر الأخرى للنظم الإدارية والمالية المعمول بها في الأمانة العامة.

المادة الرابعة عشرة

النظام وتفسيره

- 1- يجوز تعديل أحكام هذا النظام بموافقة ثلثي أعضاء المجلس ولا يصبح هذا التعديل نافذاً إلا بعد إقراره من مجلس الجامعة.
- 2- يتولى المجلس تفسير أحكام هذا النظام.

المادة الخامسة عشرة

نفاذ النظام

يصبح هذا النظام ساري المفعول اعتباراً من تاريخ إقراره من قبل مجلس الجامعة.

الملحق رقم (02)

بسم الله تعالى



الرقم : م ١٧/
التاريخ : ١٤٢٨/٣/٨ هـ

بمؤن الله تعالى

نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالامر الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (المشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالامر الملكي رقم (١٣/١) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالامر الملكي رقم (٩١/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٣/٦٨) وتاريخ ١٤٢٧/٩/١٦ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٧ هـ.

رسمنا بما هو آت :

أولاً : الموافقة على نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، بالصيغة المرفقة.

ثانياً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبدالله بن عبدالعزيز



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم : _____
التاريخ : _____ / _____ / ١٤٢٥ هـ
المرفقات : _____

نظام مكافحة جرائم المعلوماتية

المادة الأولى :

يقصد بالانفاذ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذا النظام - المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- ١- الشخص: أي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية ، عامة أو خاصة .
- ٢- النظام المعلوماتي: مجموعة برامج وأدوات معدة لمعالجة البيانات وإدارتها، وتشمل الحاسبات الآلية.
- ٣- الشبكة المعلوماتية: ارتباط بين أكثر من حاسب آلي أو نظام معلوماتي للحصول على البيانات وتبادلها، مثل الشبكات الخاصة والعامة والشبكة العالمية (الإنترنت).
- ٤- البيانات: المعلومات ، أو الأوامر ، أو الرسائل ، أو الأصوات ، أو الصور التي تعد ، أو التي سبق إعدادها ، لاستخدامها في الحاسب الآلي، وكل ما يمكن تخزينه، ومعالجته، ونقله، وإنشاؤه بواسطة الحاسب الآلي، كالأرقام والحروف والرموز وغيرها.
- ٥- برامج الحاسب الآلي: مجموعة من الأوامر، والبيانات التي تتضمن توجيهات أو تطبيقات حين تشغيلها في الحاسب الآلي، أو شبكات الحاسب الآلي، وتقوم بإداء الوظيفة المطلوبة.
- ٦- الحاسب الآلي: أي جهاز إلكتروني ثابت أو منقول سلكي أو لاسلكي يحتوي على نظام معالجة البيانات ، أو تخزينها، أو إرسالها، أو استقبالها، أو تصفحها ، يؤدي وظائف محددة بحسب البرامج ، والأوامر المعطاة له.
- ٧- الدخول غير المشروع: دخول شخص بطريقة متعمدة إلى حاسب آلي، أو موقع، إلكتروني أو نظام معلوماتي، أو شبكة حاسبات آلية غير مصرح لذلك الشخص بالدخول إليها.





٨- الجريمة المعلوماتية: أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لاحكام هذا النظام.

٩- الموقع الإلكتروني: مكان إتاحة البيانات على الشبكة المعلوماتية من خلال عنوان محدد.

١٠- الالتقاط: مشاهدة البيانات، أو الحصول عليها دون مسوغ نظامي صحيح .

المادة الثانية :

يهدف هذا النظام إلى الحد من وقوع جرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها ، وبما يؤدي إلى ما يأتي :

- ١ - المساعدة على تحقيق الامن المعلوماتي.
- ٢ - حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية .
- ٣ - حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والآداب العامة.
- ٤ - حماية الاقتصاد الوطني.

المادة الثالثة :

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين ؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

- ١- التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي - دون مسوغ نظامي صحيح - أو التقاطه أو اعتراضه.
- ٢- الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه ؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً .
- ٣- الدخول غير المشروع إلى موقع الكتروني، أو الدخول إلى موقع الكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم : _____
التاريخ : _____ / _____ / ١٤٠٥
المرفقات : _____

٤- المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا ،أو ما في حكمها .

٥- التشهير بالآخرين ، وإلحاق الضرر بهم ، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة .

المادة الرابعة :

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وغرامة لا تزيد على مليوني ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- الاستيلاء لنفسه أو لغيره على مال منقول أو على سند، أو توقيع هذا السند، وذلك عن طريق الاحتيال، أو اتخاذ اسم كاذب، أو انتحال صفة غير صحيحة .

٢- الوصول - دون مسوغ نظامي صحيح - إلى بيانات بنكية، أو ائتمانية، أو بيانات متعلقة بملكية أوراق مالية للحصول على بيانات، أو معلومات، أو أموال، أو ما تنبئ به من خدمات.

المادة الخامسة :

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات وغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية الآتية :

١- الدخول غير المشروع لإلغاء بيانات خاصة، أو حذفها، أو تدميرها، أو تسريبها، أو إتلافها أو تغييرها، أو إعادة نشرها .

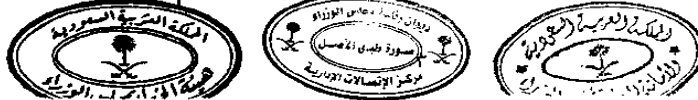
٢- إيقاف الشبكة المعلوماتية عن العمل، أو تعطيلها، أو تدميرها، أو مسح البرامج، أو البيانات الموجودة، أو المستخدمة فيها، أو حذفها، أو تسريبها، أو إتلافها، أو تعديلها.

٣- إعاقة الوصول إلى الخدمة، أو تشويشها، أو تعطيلها، بأي وسيلة كانت .

المادة السادسة :

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين

ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية الآتية:





- ١- إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام ، او القيم الدينية، أو الآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده ، أو إرساله، أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي .
- ٢ - إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره ، للاتجار في الجنس البشري، أو تسهيل التعامل به.
- ٣- إنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكات الإباحية، أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة أو نشرها أو ترويجها .

- ٤- إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره ، للاتجار بالمخدرات، أو المؤثرات العقلية، أو ترويجها، أو طرق تعاطيها، أو تسهيل التعامل بها .

المادة السابعة :

- يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على خمسة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين ؛ كل شخص يرتكب أيأ من الجرائم المعلوماتية الآتية :
- ١- إنشاء موقع لمنظمات إرهابية على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره؛ لتسهيل الاتصال بقيادات تلك المنظمات، أو أي من أعضائها أو ترويج أفكارها أو تمويلها، أو نشر كيفية تصنيع الأجهزة الحارقة، أو المتفجرات، أو أي أداة تستخدم في الاعمال الإرهابية .

- ٢- الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو نظام معلوماتي مباشرة، أو عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي للحصول على بيانات تمس الامن الداخلي أو الخارجي للدولة، أو اقتصادها الوطني .

المادة الثامنة :

- لا تقل عقوبة السجن أو الغرامة عن نصف حدها الأعلى إذا اقترنت الجريمة بأي من الحالات

الآتية:





- ١ - ارتكاب الجاني الجريمة من خلال عصابة منظمة .
- ٢ - شغل الجاني وظيفة عامة ، واتصال الجريمة بهذه الوظيفة ، أو ارتكابه الجريمة مستغلاً سلطاته أو نفوذه .

- ٣ - التهديد بالقصر ومن في حكمهم ، واستغلالهم .
- ٤ - صدور أحكام محلية أو أجنبية سابقة بالإدانة بحق الجاني في جرائم مماثلة .

المادة التاسعة :

يعاقب كل من حرض غيره، أو ساعده، أو اتفق معه على ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام ؛ إذا وقعت الجريمة بناء على هذا التحريض، أو المساعدة، أو الاتفاق، بما لا يتجاوز الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها ، ويعاقب بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها إذا لم تقع الجريمة الأصلية .

المادة العاشرة :

يعاقب كل من شرع في القيام بأي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة .

المادة الحادية عشرة :

للمحكمة المختصة أن تعفي من هذه العقوبات كل من يبادر من الجناة بإبلاغ السلطة المختصة بالجريمة قبل العلم بها وقبل وقوع الضرر، وإن كان الإبلاغ بعد العلم بالجريمة تعين للإعفاء أن يكون من شأن الإبلاغ ضبط باقي الجناة في حال تعددهم، أو الأدوات المستخدمة في الجريمة.

المادة الثانية عشرة :

لا يخل تطبيق هذا النظام بالأحكام الواردة في الأنظمة ذات العلاقة وخاصة ما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تكون المملكة طرفاً فيها.





المادة الثالثة عشرة :

مع عدم الإخلال بحقوق حسني النية ، يجوز الحكم بمصادرة الأجهزة، أو البرامج، أو الوسائل المستخدمة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، أو الأموال المحصلة منها . كما يجوز الحكم بإغلاق الموقع الإلكتروني، أو مكان تقديم الخدمة إغلاقاً نهائياً أو مؤقتاً متى كان مصدراً لارتكاب أي من هذه الجرائم ، وكانت الجريمة قد ارتكبت بعلم مالكة.

المادة الرابعة عشرة:

تتولى هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لاختصاصها تقديم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة .

المادة الخامسة عشرة :

تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق والادعاء في الجرائم الواردة في هذا النظام.

المادة السادسة عشرة :

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد (مائة وعشرين) يوماً من تاريخ نشره .



ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور وسائل الإعلام الأمني في الحفاظ على المنظومة الأمنية في الدول العربية بما فيها المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال التعرض إلى الجهود التي تبذلها هذه الوسائل فقي مجال مكافحة بعض التهديدات الأمنية التي تشهدها هذه الدول والمتمثلة في الجرائم بإختلاف أنواعها كالقتل والسرقة والتزوير والجرائم الإرهابية إلى جانب تهريب وتعاطي المخدرات.

Résumé:

L'étude visait à mettre en évidence le rôle des médias de sécurité dans le maintien du système de sécurité dans les pays arabe, y compris le royaume Arabie saoudite par l'exposition aux efforts de ces moyens pour lutter contre certaines des menaces de sécurité que ces pays connaissent et de crimes de diverses natures, tels que meurtres, vols, falsifications et crimes terroristes, ainsi que la contrebande et les abus de drogues.